

كِتَابُ التَّوْحِيدِ

تأليف

الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب بن سليمان
التميمي (١١١٥-١٢٠٦هـ)

ضبطه وعلق عليه

أحمد بن محمد نبيل بن محمد شمس الدين

من إصدارات
دار التوحيد

كِتَابُ التَّوْحِيدِ

تأليف

الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب بن سليمان
التميمي (١١١٥-١٢٠٦ هـ)

ضبطه وعلق عليه

أحمد بن محمد نبيل بن محمد شمس الدين

من إصدارات

دار التوحيد

جَمِيعُ حُقُوقِ الصَّبْحِ مَحْفُوظَةٌ لِلْمُؤَلِّفِ

الطبعة الأولى

١٤٤٠ هـ . ٢٠١٩ م

دار التوحيد

شِبِينُ الكَوْمِ - المَنُوفِيَّةُ - مصر


هاتف واتس فقط: ٠١٠٠٦٢٦٦٢٧٨

قال تعالى

{ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ }

[النساء: ٤٨]





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَبَعْدُ: فهذه تعليقات مختصرة على متن كتاب التوحيد، قد استفدت كثيرا منها من كتابي:

- "القول المفيد على كتاب التوحيد" لفضيلة الشيخ ابن العثيمين - رحمه الله -
- "التوضيح الرشيد في شرح التوحيد المذيل بالتفنيد لشبهات العنيد" للشيخ أبي عبد الله خلدون بن محمود بن نعوي الحقوي.

ومن المسائل التي اعتنت بذكرها في شكل بيانات، هي:

- مسألة "العدر بالجهل"

- مسألة "التبرُّك بالأنبياء والصالحين"

- مسألة "الآيات البينات في عدم سماع الأموات"

- مسألة "هل الله تعالى يقدر شيئا أمر بتركه؟!"

- مسألة "أقسام الشفاعة وأهلها"

- مسألة "اتخاذ القبور مساجد"

ثم كانت خاتمة في بيان مسألتين:

المسألة الأولى: "الوعد والوعيد"

المسألة الثانية: لَمَحَّةٌ عَنِ الْفِرْقِ الضَّالَّةِ فِي الْعَقِيدَةِ

وقد وضعت ملحقا في نهاية الكتاب ذكرت فيه المتن فقط ليسهل حفظه.

وكانت البداية في هذه التعليقات، يوم الاثنين الساعة الواحدة ظهرا السابع عشر من شهر ذي الحجة سنة أربع وثلاثين بعد الأربعمائة والألف من الهجرة النبوية، الموافق الثالث والعشرين من شهر سبتمبر سنة ثلاث عشرة بعد الألفين.

وقد جعلت هذه التعليقات على طريقتين:

الطريقة الأولى: طريقة مطولة نوعا ما في عرض المسائل والتفصيلات، وذكر مسائل لم يتعرض لها المصنف - رحمه الله تعالى - وسميته:

"الْمُلَخَّصُ الْمُفِيدُ شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ"

الطريق الثانية: طريقة مختصرة، تقتصر على بيان الغامض وإيضاحه، والطبعة التي بين أيديكم مؤسسة على الطريقة الثانية.

وقبل أن نشرع في هذه التعليقات - التي هي أشبه بالشرح للمتن - نقدم بعدة مباحث:

المبحث الأول: في التعريف بـ: "علم العقيدة".

المبحث الثاني: في التعريف بمؤلف كتاب التوحيد.

المبحث الثالث: في التعريف بكتاب التوحيد.

المبحث الرابع: بيان أقسام التوحيد.

وإليكم رابط محاضرات شرح الكتاب على اليوتيوب

<https://www.youtube.com/playlist?list=PLJUXZi1Z8fUX2rkyZhHds10AJV6o5OkIC>

وَنَسْأَلُ اللَّهَ الْإِعَانَةَ عَلَيَّ مَا بَدَأْنَاهُ، كَمَا نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ، إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، هَذَا، وَأَسْأَلُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَجْعَلَ هَذَا الْعَمَلَ خَالِصًا لِرُؤْيَاهِ الْكَرِيمِ، نَافِعًا لِعِبَادِهِ، إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ.

علق عليه

أَبُو عَمَرَ / أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَبِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ شَمْسِ الدِّينِ

شِبِينُ الْكَوْمِ - الْمَنُوفِيَّةِ - مِصْرَ

المبحث الأول: التعريف بعلم العقيدة

لكل علم قبل أن ندخل فيه مبادئ جعلها بعض العلماء عشرة، فقال:

إِنَّ مَبَادِي كُلِّ فَنٍّ عَشْرَةٌ الْحَدُّ، وَالْمَوْضُوعُ ثُمَّ الثَّمَرَةُ
وَالِاسْمُ الْإِسْتِمْدَادُ حُكْمُ الشَّارِعِ
مَسَائِلٌ وَالْبَعْضُ بِالْبَعْضِ اكْتَفَى وَمَنْ دَرَى الْجَمِيعَ حَازَ الشَّرْفَ

(١) تعريفه

العقيدة في اللغة: من العَقَدَ؛ وهو الرِّبْطُ، والإِبْرَامُ، وكل ما عقد الإنسان عليه قلبه جازما به سواء أكان حقا، أم باطلاً، فهو عقيدة، والعقيدة: الحكم الذي لا يقبل الشك فيه لدى معتقده.

العقيدة اصطلاحاً: هي الإيمان الجازم بربوبية الله تعالى وألوهيته وأسمائه وصفاته، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره. التوحيد لغة: فهو تَفْعِيلٌ، مصدر وَحَّدَ يُوحِّدُ توحيداً، إذا جَعَلَهُ وَاحِداً. التوحيد في الشرع: فهو أفراد الله تعالى بما يختصُّ به من الربوبية، والإلوهية، والأسماء والصفات.

(٢) موضوعه

موضوع العقيدة الأحكام الاعتقادية من علم المكلف بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره.

(٣) الغاية أو الثمرة

الغاية: تخلص الأعمال والأقوال والاعتقادات من الكفر والشرك، وسلامة العبد من الكفر والشرك.

الثمره: تحقيق الإيمان بالله يقيناً لا تقليداً، ثمرة تعلم التوحيد والإيمان هو تحقيق معرفة الله جل وعلا والإيمان به بالدليل، لأن النفس إذا عرفت الدليل،

وعرفت الحجة كانت أقوى وأسلم مما لو أخذ دينه بالتقليد، ولذلك إذا وردت الشُّبه عند من أخذ عقيدته بالدليل يستطيع أن يقاوم ويدفع.

(٤) الفضل

العقيدة أهم علوم الدين علي الإطلاق فالعقيدة أهم من الأخلاق، والعقيدة أهم من الآداب، والعقيدة أهم من العبادات، العقيدة أهم من المعاملات، فهي أول واجب على المكلف، لما بعث النبي ﷺ معاذاً إلى نحو أهل اليمن قال له: «إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ تَعَالَى» (متفق عليه)

(٥) النسبة

التوحيد هو الأصل لسائر العلوم، فكل علم هو فرعٌ عن التوحيد، لذلك قال السفاريني:

وَبَعْدُ فَأَعْلَمُ أَنَّ كُلَّ الْعِلْمِ كَالْفَرْعِ لِلتَّوْحِيدِ فَاسْمَعْ نَظْمِي

(٦) الواضع

نقصد من نقله وفصله، ولا يقصد به الذي أنتجه وأبدعه؛ لأن هذه الأحكام الفقهية جاءت من عند الله في القرآن، فالله سبحانه وتعالى هو الذي علمناه. ولا بد أن نفرق بين تدوين العلم وبين جود العلم: فالعلم موجود في أذهان العلماء، وقد يدون، وقد لا يدون، والتدوين يكشف عن وجود العلم. وأول من دونها اختلف فيه:

فمنهم من قال: أبو حنيفة (١٥٠هـ) ونسب إليه كتاب الفقه الأكبر، وقيل: لم يثبت بالأسانيد المتصلة إليه.

والبعض يقول: أبو الحسن الأشعري فقد اشتهر بأنه أول من دون هذا العلم؛ لأنه جمع مذاهب الفرق المختلفة في مجالات العقيدة في كتاب له سماه

(مقالات الإسلاميين) لكن أبو الحسن الأشعري لم يكن السابق في التأليف في هذا العلم، بل سبقه عدد من الناس لكنهم لم يعتنوا بجوانب علم العقيدة.

(٧) الاسم

العقيدة، ويطلق عليها أيضا عند أهل السنة والجماعة أسماء أخرى تُرادفها، وتدلُّ عليها: منها: "أصول الدين"، و"التوحيد"، و"الإيمان"، و"الفقه الأكبر"، ونحو ذلك.

(٨) الاستمداد

يستمد التوحيد والعقيدة من الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة.

(٩) الحكم

من العقيدة ما هو فرض عين، ومنها: ما هو فرض كفاية **فالقاعدة: (العلم تابع للمعلوم):** فالعلم الذي يُتوصل به إلى إقامة الفرض يكون فرضاً، والعلم الذي يتوصل به إلى إقامة الواجب يكون واجباً، والعلم الذي يُتوصل به إلى إقامة السنة يكون سنة، **والعقيدة التي هي فرض عين:** هي تعلم ما لا يصح الإيمان إلا به، كالإيمان بأركان الإيمان الستة على وجه مجمل، والعقيدة التي هي فرض كفاية هي معرفة هذه الأركان الستة على التفصيل بأدلتها من الكتاب و السنة ومعرفة شبه المخالفين والرد.

(١٠) مسائل العقيدة

الخلاصة: أن أصل مسائل علم العقيدة هي الأركان الستة للإيمان، ولكن الأئمة أدخلوا بعض الأمور في مسائله لأهميتها، وانحرف بعض الفرق المتقدمة عنها مثل تعظيم الصحابة، طاعة ولاة الأمور، ومثل: المسح على الخفين.



المبحثُ الثاني: التعريفُ بمؤلف كتاب التوحيد

”الشيخ محمد بن عبد الوهاب“ ١

أولاً: نبذة مختصرة

١. هو محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي التميمي.
٢. ولد عام ألف ومائة وخمس عشرة للهجرة (١١١٥هـ) في مدينة "العينة" من نجد في الجزيرة العربية، في بيت علم وفضل.
٣. حفظ القرآن قبل بلوغه العاشرة، وقرأ على أبيه الفقه، وكان ذكياً كثير المطالعة.
٤. رحل الشيخ إلى مكة والمدينة والبصرة غير مرة، طلباً للعلم.
٥. التقى بمدينة "الدرعية" بالأمر محمد بن سعود وحصلت بينهما البيعة على نشر التوحيد وإقامة حكم الله في الأرض.
٦. اشتغل بالدعوة إلى الله ولاقى الصعاب في ذلك، ومن ذلك إخراج أهل "البصرة" له بعد إنكاره عليهم بدعهم وضلالهم، وإنكاره على علمائهم سكوتهم، فخرج ماشياً باتجاه "الزبير"
٧. ألف كتاباً عظيمة النفع، ومن أهمها: "تاب التوحيد"، وكتاب "القواعد الأربع".
٨. توفي الشيخ رحمه الله في عام ست ومئتين وألف من هجرة المصطفى ﷺ (١٢٠٦هـ).



ثانياً: هل خرج الشيخ محمد بن عبد الوهاب على الخلافة العثمانية وكان سبباً في سقوطها؟

وقبل أن نورد الجواب على شبهة خروج الشيخ محمد بن عبد الوهاب على دولة الخلافة، فإنه من المناسب أن نذكر ما كان عليه الشيخ الإمام من اعتقاد وجوب السمع والطاعة لأئمة المسلمين برّهم وفاجرهم ما لم يأمرُوا بمعصية الله لأن الطاعة إنما تكون في المعروف:

يقول الشيخ الإمام في رسالته لأهل القصيم: وأرى وجوب السمع والطاعة لأئمة المسلمين برّهم وفاجرهم ما لم يأمرُوا بمعصية الله ومن ولي الخلافة واجتمع عليه الناس ورضوا به وغلبهم بسيفه حتى صار خليفة وجبت طاعته وحرّم الخروج عليه "مجموعة مؤلفات الشيخ" (٥ / ١١).

وبعد هذا: فهناك سؤال مهم هو: هل كانت "نجد" موطن هذه الدعوة ومحل نشأتها تحت سيطرة دولة الخلافة العثمانية؟

يجيب الدكتور صالح العبود على هذا فيقول: لم تشهد "نجد" على العموم نفوذاً للدولة العثمانية فما امتد إليها سلطانها ولا أتى إليها ولاية عثمانيون ولا جابت خلال ديارها حامية تركية في الزمان الذي سبق ظهور دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، ومما يدل على هذه الحقيقة التاريخية استقرار تقسيمات الدولة العثمانية الإدارية فمن خلال رسالة تركية عنونها: "قوانين آل عثمان مضامين دفتر الديوان"، يعني: "قوانين آل عثمان في ما يتضمنه دفتر الديوان"، أُلّفها يمين علي أفندي الذي كان أميناً للدفتري الخاقاني سنة ١٠١٨ هجرية الموافقة لسنة ١٦٠٩م من خلال هذه الرسالة يتبين أنه منذ أوائل القرن الحادي عشر الهجري كانت دولة آل عثمان تنقسم إلى اثنتين وثلاثين إيالة منها أربع عشرة إيالة عربية وبلاد نجد ليست منها ما عدا الإحساء إن اعتبرناه

من نجد... " عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأثرها في العالم الإسلامي " - غير منشور - (١ / ٢٧).

ملخص:

أولاً: الشيخ محمد بن عبد الوهاب كان يرى اعتقاد وجوب السمع والطاعة لأئمة المسلمين برّهم وفاجرهم ما لم يأمرُوا بمعصية الله لأن الطاعة إنما تكون في المعروف.

ثانياً: لم تشهد "نجد" على العموم نفوذاً للدولة العثمانية فما امتد إليها سلطانها ولا أتى إليها ولاية عثمانيون ولا جابت خلال ديارها حامية تركية في الزمان الذي سبق ظهور دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله.

ثالثاً: هذه الحركة قامت حوالي عام ١٨١١ م، والخلافة هدمت حوالي ١٩٢٢ م.



المبحث الثالث: التعريف بكتاب التوحيد ١

إن (كتاب التوحيد) للشيخ المجدد الإمام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- كتاب مهم، بين فيه المصنف أفراد التوحيد، وهو جدير أن نعني به ؛ لأنه مبني على آية وحديث، وقول واحد من السلف أحيانا.

التعريف بالكتاب

(كتاب التوحيد) الذي ألفه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- (ت: ١٢٠٦) "كتاب عظيم النفع جدا، جدير بأن يعنى به عناية حفظ، ودرس وتأمل، فالعبد محتاج إليه للعمل به، ولتبليغ ما فيه من العلم لمن وراءه من الناس، سواء أكانوا في المسجد، أم في البيت، أم في مقر عمله، أم في جهة أخرى، والمقصود أن من فهم هذا الكتاب فقد فهم أكثر مسائل توحيد العبادة، بل يكون قد فهم جل مسائله وأغلبها". اهـ -("التمهيد": (ص ج)

موضوعات الكتاب

ركز هذا الكتاب على توحيد العبادة، وهو توحيد الألوهية، والتحذير من الشرك الأكبر والأصغر، مع الكلام على توحيد الأسماء والصفات، وبيان الأدلة من الكتاب والسنة على خطر الشرك، وبيان ما بعث الله به رسله من التوحيد.

منهج الشيخ محمد عبد الوهاب في كتابه

١- أن الكتاب من أوله إلى آخره يسوق فيه الشيخ الإمام آيات وأحاديث وآثارا عن سلف هذه الأمة، من الصحابة ومن بعدهم ممن سار على نهجهم وطريقتهم، وصنيعه هذا شبيه بصنيع الإمام البخاري -رحمه الله- في كتابه "الجامع الصحيح"، وعلى الأخص كتاب التوحيد الذي هو آخر الكتب في "صحيح البخاري"، فإن طريقة البخاري في ذلك أنه يورد آيات وأحاديث وآثارا.

٢- أنه عند إيراده الآيات والأحاديث والآثار يقدم الآيات ثم الأحاديث ثم الآثار، إلا إذا كان الأثر متعلقا بآية أو بحديث، فإنه يقدمه من أجل ذلك التعلق.

٣- هذا الكتاب مشتمل على الآيات والأحاديث والآثار، وبذلك علا قدر الكتاب وارتفعت منزلته، وليس للشيخ -رحمه الله- فيه كلام إلا ما يورده في آخر كل باب من مسائل مستنبطة من الآيات والأحاديث والآثار، وهي تدل على قوة فهم الشيخ -رحمه الله- ودقة استنباطه، وفيها شحذ أذهان طلاب العلم في معرفة المواضع التي استنبطت منها هذه المسائل.

٤- أن أبواب هذا الكتاب متضمنة تقرير التوحيد، الذي هو إفراد الله بالعبادة، والتحذير مما ينافي أصل التوحيد، وهو الشرك بالله، أو ينافي كماله، وهو الشرك الأصغر والبدع.



المبحث الرابع: بيان أقسام التوحيد

التوحيد فهو في اللغة: مصدر وحّد الشيء إذا جعله واحداً.
وفي الشرع: إفراد الله - تعالى - بما يختص به من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

ينقسم التوحيد إلى ثلاثة أقسام:

١. توحيد الربوبية ٢. توحيد الألوهية. ٣. توحيد الأسماء والصفات.
وقد اجتمعت في قوله تعالى: { رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا } [مريم: الآية ٦٥].



القسم الأول: توحيد الربوبية

هو إفراد الله - عز وجل - بالخلق، والملك، والتدبير

فإفراده بالخلق: أن يعتقد الإنسان أنه لا خالق إلا الله، قال تعالى: { أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ } [الأعراف: من الآية ٥٤] فهذه الجملة تفيد الحصر لتقديم الخبر، إذ إن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر. وقال تعالى: { هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ } [فاطر: من الآية ٣] فهذه الآية تفيد اختصاص الخلق بالله لأن الاستفهام فيها مشرب معنى التحدي.

وأما إفراد الله بالملك: فأن نعتقد أنه لا يملك الخلق إلا خالقهم، كما قال تعالى: { وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ } [آل عمران: من الآية ١٩٨] وقال تعالى: { قُلْ مَنْ مَنِ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ } [المؤمنون: من الآية ٨٨].

وأما إفراد الله بالتدبير: فهو أن يعتقد الإنسان أنه لا مدبر إلا الله وحده، كما قال تعالى { قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ

وَمَنْ يُخْرِجِ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجِ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرِ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ (٣١) فَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ} [يونس: ٣١، ٣٢] فكيف تُصْرَفُونَ عن عبادته إلى عبادة ما سواه؟

القسم الثاني: توحيد الألوهية

ويقال له: توحيد العبادة باعتبارين؛ فباعتبار إضافته إلى الله يسمى: توحيد الألوهية، وباعتبار إضافته إلى الخلق يسمى توحيد العبادة، وهو إفراد الله - عز وجل - بالعبادة.

فالمستحق للعبادة هو الله تعالى، قال تعالى: {ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَاطِلُ} [لقمان: من الآية ٣٠].

والعبادة تطلق على شيئين:

الأول: التعبد بمعنى التذلل لله - عز وجل - بفعل أو امره واجتناب نواهيه؛ محبة وتعظيماً.

الثاني: المتعبد به؛ فمعناها كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة. مثال ذلك: الصلاة؛ ففعلها عبادة، وهو التعبد، ونفس الصلاة عبادة، وهو المتعبد به.

فإفراد الله بهذا التوحيد: أن تكون عبداً لله وحده تفرد به بالتذلل؛ محبة وتعظيماً، وتعبد به بما شرع، قال تعالى: {لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا} [الإسراء: ٢٢] وقال تعالى: {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [الفاتحة: ٢] فوصفه سبحانه بأنه رب العالمين كالتعليل لثبوت الألوهية له؛ فهو

الإله لأنه رب العالمين، وقال تعالى: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ } [البقرة: من الآية ٢١] فالمنفرد بالخلق هو المستحق للعبادة. إذ من السفه أن تجعل المخلوق الحادث الآيل للفناء إلهًا تعبده؛ فهو في الحقيقة لن ينفعك، لا بإيجاد ولا بإعداد ولا بإمداد، فمن السفه أن تأتي إلى قبر إنسان صار رميما تدعوه وتعبده، وهو بحاجة إلى دعائك، وأنت لست بحاجة إلى أن تدعوه؛ فهو لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرا، فكيف يملكه لغيره؟!



القسم الثالث: توحيد الأسماء والصفات

وهو أفراد الله - عز وجل - بما له من الأسماء والصفات، وهذا يتضمن شيئين:

الأول: الإثبات، وذلك بأن نثبت لله - عز وجل - جميع أسمائه وصفاته التي أثبتنا لنفسه في كتابه أو سنة نبيه ﷺ

الثاني: نفي المماثلة، وذلك بأن لا نجعل لله مثيلا في أسمائه وصفاته، كما قال تعالى: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } [الشورى: من الآية ١١] . فدللت هذه الآية على أن جميع صفاته لا يماثله فيها أحد من المخلوقين؛ فهي وإن اشتركت في أصل المعنى، لكن تختلف في حقيقة الحال، فمن لم يثبت ما أثبتته الله لنفسه؛ فهو معطل، وتعطيله هذا يشبه تعطيل فرعون، ومن أثبتها مع التشبيه؛ صار مشابها للمشركين الذين عبدوا مع الله غيره، ومن أثبتها بدون مماثلة صار من الموحدين.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١)

كِتَابُ التَّوْحِيدِ الَّذِي هُوَ حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعَبِيدِ

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} [الذاريات:

[٥٦

- وَقَوْلُهُ: {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ}

[النحل: ٣٦] ١ الْآيَةُ

- وَقَوْلُهُ: {وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا} [الإسراء:

[٢٣] الْآيَةُ،

- وَقَوْلُهُ: {وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا} [النساء: ٣٦] الْآيَةُ

١- الطَّاغُوتُ: مشتق من الطغيان، والطغيان: مجاوزة الحد؛ كما في قوله تعالى:

{إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ} [الحاقة: ١١] أي: تجاوز حده، وأجمع ما

قيل في تعريفه هو ما ذكره ابن القيم رحمه الله بأنه:

"ما تجاوز به العبد حده من متبوع، أو معبود، أو مطاع"

ومراد من كان راضيا بذلك، أو يقال: هو طاغوت باعتبار عابده، وتابعه، ومطيعه،

لأنه تجاوز به حده؛ حيث نزله فوق منزلته التي جعلها الله له، فتكون عبادته لهذا

المعبود، واتباعه لمتبوعه، وطاعته لمطاعه طغيانا لمجاوزته الحد بذلك، فالمتبوع مثل:

الكهان، والسحرة، وعلماء السوء، والمعبود مثل: الأصنام، والمطاع مثل: الأمراء

الخارجين عن طاعة الله، فإذا اتخذهم الإنسان أربابا يحل ما حرم الله من أجل تحليلهم

له، ويحرم ما أحل الله من أجل تحريمهم له، فهؤلاء طواغيت.

- وَقَوْلُهُ: { قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا } [الأنعام: ١٥١] الْآيَاتِ، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظَرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: { قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا } [الأنعام: ١٥١] إِلَى قَوْلِهِ { وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا } [الأنعام: ١٥٣] الْآيَةُ ١

- وَعَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَلَى حِمَارٍ فَقَالَ لِي: (يَا مَعَاذُ! أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ صلى الله عليه وسلم (حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا) فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أَبَشَّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: (لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَّكَلُوا) أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ.



فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: الْحِكْمَةُ فِي خَلْقِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ.
الثانية: أَنَّ الْعِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ، لِأَنَّ الْخُصُومَةَ فِيهِ ٢
الثالثة: أَنَّ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ لَمْ يَعْبُدِ اللَّهَ، فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ { وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ } [الكافرون: ٣]

١- قوله: "التي عليها خاتمته": الخاتم بمعنى التوقيع، وقوله: "وصية محمد صلى الله عليه وسلم"، ليست وصية مكتوبة محتوما عليها، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يوص بشيء.

٢- قوله: "لِأَنَّ الْخُصُومَةَ فِيهِ": أي في التوحيد بين الرسول صلى الله عليه وسلم وقريش، فقريش يعبدون الله؛ يطوفون له، ويصلون، ولكن على غير الإخلاص والوجه الشرعي، فهي كالعدم لعدم الإتيان بالتوحيد، قال تعالى: { وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ } [التوبة: ٥٤].

الرَّابِعَةُ: الْحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ ١
الخَامِسَةُ: أَنَّ الرِّسَالََةَ عَمَّتْ كُلَّ أُمَّةٍ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ { شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا
وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا
تَتَفَرَّقُوا فِيهِ } [الشورى: ١٣]

السَّابِعَةُ: الْمَسْأَلَةُ الْكَبِيرَةُ؛ أَنَّ عِبَادَةَ اللَّهِ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِالْكَفْرِ بِالطَّاغُوتِ، فَفِيهِ
مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى { فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ } [البقرة: ٢٥٦] الْآيَةَ ٢
الثَّامِنَةُ: أَنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا عُبدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

التَّاسِعَةُ: عِظْمُ شَأْنِ الثَّلَاثِ آيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ عِنْدَ السَّلْفِ،
وَفِيهَا عَشْرُ مَسَائِلَ أَوَّلُهَا النَّهْيُ عَنِ الشِّرْكِ.

العَاشِرَةُ: الْآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ وَفِيهَا ثَمَانِي عَشْرَةَ مَسْأَلَةً،
بَدَأَهَا اللَّهُ بِقَوْلِهِ { لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا }
[الإسراء: ٢٢] وَخَتَمَهَا بِقَوْلِهِ { وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ
مَلُومًا مَذْحُورًا } [الإسراء: ٣٩] وَنَبَّهَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى عِظْمِ شَأْنِ هَذِهِ
الْمَسَائِلِ بِقَوْلِهِ { ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ } [الإسراء: ٣٩]

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: آيَةُ سُورَةِ النَّسَاءِ الَّتِي تُسَمَّى آيَةَ الْحُقُوقِ الْعَشْرَةِ، بَدَأَهَا اللَّهُ
تَعَالَى بِقَوْلِهِ { وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا } [النساء: ٣٦]

١- أخذها رحمه الله تعالى من قوله تعالى: { وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا
اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ } [النحل: ٣٦] فالحكمة هي: الدعوة إلى عبادة الله وحده،
واجتناب عبادة الطَّاغُوتِ.

٢- جعل المؤلف رحمه الله هذه المسألة كبيرة، لأن كثيرا من المسلمين جهلها في
زمانه وفي زماننا الآن.

- الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: التَّيْبَةُ عَلَى وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ.
- الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْنَا.
- الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ حَقِّ الْعِبَادِ عَلَيْهِ إِذَا أَدَّوْا حَقَّهُ.
- الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ.
- السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: جَوَازُ كِتْمَانِ الْعِلْمِ لِلْمَصْلَحَةِ ١
- السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: اسْتِحْبَابُ بَشَارَةِ الْمُسْلِمِ بِمَا يَسُرُّهُ.
- الثَّمَانِيَةَ عَشْرَةَ: الْخَوْفُ مِنَ التَّكَاثُلِ عَلَى سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ.
- التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُ الْمَسْئُولِ عَمَّا لَا يَعْلَمُ (اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ) ٢
- العِشْرُونَ: جَوَازُ تَخْصِيصِ بَعْضِ النَّاسِ بِالْعِلْمِ دُونَ بَعْضٍ.
- الحَادِيَةَ وَالْعِشْرُونَ: تَوَاضُعُهُ ﷺ لِرُكُوبِ الْحِمَارِ مَعَ الْإِرْدَافِ عَلَيْهِ.
- الثَّانِيَةَ وَالْعِشْرُونَ: جَوَازُ الْإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ.
- الثَّلَاثَةَ وَالْعِشْرُونَ: عِظْمُ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ٣
- الرَّابِعَةَ وَالْعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه



- ١- هذه ليست على إطلاقها، إذ إن كتمان العلم على سبيل الإطلاق لا يجوز لأنه ليس بمصلحة، ولهذا أخبر النبي ﷺ معاذاً ولم يكتم ذلك مطلقاً.
- ٢- بخلاف العلوم الكونية القدرية، فالرسول ﷺ ليس عنده علم منها، فلو قيل: هل يحرم صوم العيدين؟ جاز أن نقول: الله ورسوله أعلم، ولو قيل: هل يتوقع نزول مطر في هذا الشهر؟ لم يجز أن نقول: الله ورسوله أعلم؛ لأنه من العلوم الكونية.
- ٣- حيث أخبر النبي ﷺ معاذاً، وجعلها من الأمور التي يبشر بها.

(٢)

فَضْلُ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكْفِرُ مِنَ الذُّنُوبِ

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ} [الأنعام: ٨٢] الْأَنْعَامُ ١

- عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ" أَخْرَجَاهُ ٢

١- قوله: "بِظُلْمٍ": الظلم هنا ما يقابل الإيمان، وهو الشرك، لما في الصحيحين، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ} [الأنعام: ٨٢] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالُوا: أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ {وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ} [لقمان: ١٣].

٢- قوله: "أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ": أي: وجهها إليها بقوله: {كُنْ فَيَكُونُ} كما قال تعالى: {إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ} [آل عمران: ٥٩] قوله: {وَرُوحٌ مِنْهُ} أي: صار جسده عليه السلام بالكلمة، فنفخت فيه هذه الروح التي هي من الله، أي: خلق من مخلوقاته أضيفت إليه تعالى للتشريف والتكريم، وعيسى عليه السلام ليس روحا، بل جسد ذو روح، قال الله تعالى: {مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَأَنَّا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ} [المائدة: ٧٥] فبالنفخ صار جسدا، وبالروح صار جسدا وروحا.

قوله: "منه"؛ أي: روح صادرة من الله - عز وجل -، وليست جزء من الله كما تزعم النصارى، واعلم أن ما أضافه الله إلى نفسه ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

- وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عُثْبَانَ: (فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ)

القسم الأول: العين قائمة بنفسها، وإضافتها إليه من باب إضافة المخلوق إلى خالقه، وهذه الإضافة قد تكون على سبيل عموم الخلق؛ ك: قوله تعالى: {إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ} [العنكبوت: ٥٦] وقد تكون على سبيل الخصوص لشرفه، ك: قوله تعالى: {طَهَّرْنَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ} [البقرة: ١٢٥] وهذا القسم مخلوق.

القسم الثاني: أن يكون شيئاً مضافاً إلى عين مخلوقة يقوم بها، مثاله: قوله تعالى: {وَرُوحٌ مِنْهُ} [النساء: ١٧١] فإضافة هذه الروح إلى الله من باب إضافة المخلوق إلى خالقه تشريفا، فهي روح من الأرواح التي خلقها الله، وليست جزءاً أو روحاً من الله، إذ إن هذه الروح حلت في عيسى عليه السلام، وهو عين منفصلة عن الله، وهذا القسم مخلوق أيضاً.

القسم الثالث: أن يكون وصفاً غير مضاف إلى عين مخلوقة، ومثال ذلك: قوله تعالى: {قَالَ يَا مُوسَى إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلَامِي} [الأعراف: ١٤٤] فالرسالة والكلام أضيفا إلى الله من باب إضافة الصفة إلى الموصوف، فإذا أضاف الله لنفسه صفة، فهذه الصفة غير مخلوقة

وقد اجتمع قسمان في قوله: "وَكَلِمَتُهُ، وَرُوحٌ مِنْهُ":

○ فكلمته: هذه وصف مضاف إلى الله، فتكون كلمته صفة من صفات الله.

○ وروح منه: هذه أضيفت إلى عين؛ لأن الروح حلت في عيسى، فهي مخلوقة.

قوله: "أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ": إدخال الجنة ينقسم إلى قسمين:

الأول: إدخال كامل لم يسبق بعذاب لمن أتم العمل.

الثاني: إدخال ناقص مسبق بعذاب لمن نقص العمل، فالمؤمن إذا غلبت سيئاته حسناته إن شاء الله عذبه بقدر عمله، وإن شاء لم يعذبه، قال الله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا

يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} [النساء: ٤٨]

- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ، عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ. قَالَ: يَا مُوسَى: قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: يَا رَبِّ كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا، قَالَ: يَا مُوسَى، لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامْرُهُنَّ غَيْرِي، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ، مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ ١

- وَلِلتِّرْمِذِيِّ وَحَسَنُهُ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: "يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً" ٢

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: سَعَةُ فَضْلِ اللَّهِ. الثانية: كَثْرَةُ ثَوَابِ التَّوْحِيدِ عِنْدَ اللَّهِ.
الثالثة: تَكْفِيرُهُ مَعَ ذَلِكَ لِلذُّنُوبِ.
الرابعة: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ.
الخامسة: تَأْمَلِ الْخَمْسَ اللَّوَاتِي فِي حَدِيثِ عِبَادَةِ.

- ١- رواه ابن حبان برقم (٢٣٢٤)، والحاكم (٥٢٨/١) والحديث ضعفه الشيخ الألباني، ضعيف الترغيب والترهيب (٢٣٢ / ١)
- ٢- هذا الحديث من الأحاديث القدسية، والحديث القدسي: ما رواه النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه، وقد أدخله المحدثون في الأحاديث النبوية، لأنه منسوب إلى النبي صلى الله عليه وسلم تبليغا، وليس من القرآن بالإجماع، وإن كان كل واحد منهما قد بلغه النبي صلى الله عليه وسلم أمته عن الله - عز وجل - وقوله: "بِقُرَابِ الْأَرْضِ": أي: ما يقاربها، إما ملءا، أو ثقلا، أو حجما، وقوله: "خَطَايَا": جمع خطيئة، وهي الذنب، والخطايا الذنوب، ولو كانت صغيرة، لقوله تعالى: {بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ} [البقرة: ٨١].

السَّادِسَةُ: أَنْكَ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ عِتْبَانَ وَمَا بَعْدَهُ تَبَيَّنَ لَكَ مَعْنَى قَوْلِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَتَبَيَّنَ لَكَ خَطَأَ الْمَعْرُورِينَ ١

السَّابِعَةُ: التَّنْبِيهُ لِلشَّرْطِ الَّذِي فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ ٢

الثَّامِنَةُ: كَوْنُ الْأَنْبِيَاءِ يَحْتَاجُونَ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ).

التَّاسِعَةُ: التَّنْبِيهُ لِرُجْحَانِهَا بِجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ؛ مَعَ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ يَقُولُهَا يَخْفُ مِيزَانُهُ.

العَاشِرَةُ: النَّصُّ عَلَى أَنَّ الْأَرْضِينَ سَبْعٌ كَالسَّمَوَاتِ ٣

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ لَهُنَّ عُمَارًا.

١- لأنه لا بد أن يتغني بها وجه الله، وإذا كان كذلك، فلا بد أن تحمل المرء على العمل الصالح.

٢- لا يكفي مجرد القول، لأن المنافقين كانوا يقولونها ولم تنفعهم.

٣- النص على أن الأرضين سبع كالسماوات: لم يرد في القرآن تصريح بذلك، بل ورد صريحاً أن السماوات سبع بقوله تعالى: { قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ } [المؤمنون: ٨٦] لكن بالنسبة للأرضين لم يرد إلا قوله تعالى: { اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ } [الطلاق: ١٢] فالمثلية بالكيفية غير مرادة لظهور الفرق بين السماء والأرض في الهيئة، والكيفية، والارتفاع، والحسن، فبقيت المثلية في العدد.

أما السنة، فهي صريحة جداً بأنها سبع، مثل قوله ﷺ: "من اقتطع شبراً من الأرض، طوقه يوم القيامة من سبع أرضين"، وقد اختلف في قوله ﷺ "من سبع أرضين"؛ كيف تكون سبعا؟ فقيل: المراد: القارات السبع، وهذا ليس بصحيح، لأن هذا يمتنع بالنسبة لقوله: "طوقه من سبع أرضين" وقيل: المراد المجموعة الشمسية، لكن ظاهر النصوص أنها طباق كالسماوات، وليس لنا أن نقول إلا ما جاء في الكتاب والسنة عن هذه الأرضين، لأننا لا نعرفها.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: إِبْتِاتُ الصِّفَاتِ - خِلَافًا لِلْأَشْعَرِيَّةِ -

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: أَنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ حَدِيثَ أَنَسٍ، عَرَفْتَ أَنَّ قَوْلَهُ فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ (فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - يَتَّعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ -) أَنَّ تَرْكَ الشِّرْكِ، لَيْسَ قَوْلًا بِاللِّسَانِ ١

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: تَأَمَّلِ الْجَمْعَ بَيْنَ كَوْنِ عَيْسَى وَمُحَمَّدٍ عَبْدَيِ اللَّهِ وَرَسُولَيْهِ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ اخْتِصَاصِ عَيْسَى بِكَوْنِهِ كَلِمَةَ اللَّهِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ كَوْنِهِ رُوحًا مِنْهُ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ فَضْلِ الْإِيمَانِ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ قَوْلِهِ (عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ) ٢

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ أَنَّ الْمِيزَانَ لَهُ كِفَتَانِ ٣

العِشْرُونَ: مَعْرِفَةُ ذِكْرِ الْوَجْهِ ٤

١ - حديث أنس "يا ابن آدم لو أتيتني بقراب الأرض خطايا فليست "لا إله إلا الله"

مجرد قولها باللسان، لأن من ابتغى وجه الله في هذا القول لا يمكن أن يشرك أبدا.

٢ - أي: على ما كان من العمل الصالح ولو قل، أو على ما كان من العمل السيئ

ولو كثر، بشرط أن لا يأتي بما ينافي التوحيد.

٣ - الظاهر أن الذي في الحديث تمثيل، يعني أن قول: (لا إله إلا الله) أرجح من كل

شيء، وليس في الحديث أن هذا الوزن في الآخرة، وكأن المؤلف رحمه الله حصل

عنده انتقال ذهني؛ فانتقل ذهنه من هذا إلى ميزان الآخرة.

٤ - يعني: وجه الله تعالى، وهو صفة من صفاته الخيرية الذاتية التي مسماهم بالنسبة

لنا أبعاد وأجزاء، لأن من صفات الله تعالى ما هو معنى محض، مثل: صفة العلم،

والعز، والعلو، والعظمة، والقدرة، ومنه ما مسماهم بالنسبة لنا أبعاد وأجزاء، مثل:

الوجه، واليدين، والعينين، ولا نقول بالنسبة لله تعالى أبعاد، لأننا نتحاشى كلمة

التبعيض في جانب الله تعالى.

(٣)

بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ١

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: { إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ } [النحل: ١٢٠]

- وَقَالَ: { وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ } [المؤمنون: ٥٩]

- عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ؟ ٢ فَقُلْتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ، قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ ٣ قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثُ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ، قَالَ وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ:

١- تحقيق التوحيد: تخليصه من الشرك، ولا يكون إلا بأمور ثلاثة:

الأمر الأول: العلم؛ فلا يمكن أن تحقق شيئاً قبل أن تعلمه، قال الله تعالى: { فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ } [محمد: ١٩]

الأمر الثاني: الاعتقاد، فإذا علمت ولم تعتقد واستكبرت، لم تحقق التوحيد، قال الله تعالى عن الكافرين: { أَجْعَلُ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ } [ص: ٥] فما اعتقدوا انفراد الله بالألوهية.

الأمر الثالث: الانقياد، فإذا علمت واعتقدت ولم تنقد لم تحقق التوحيد، قال تعالى: { إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ } (٣٥) وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُو آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ { [الصفوات: ٣٥، ٣٦].

٢- قوله: "انْقَضَ الْبَارِحَةَ": أي: سقطت البارحة، والبارحة: أقرب ليلة مضت.

٣- قوله: "ارْتَقَيْتُ"، أي: استرقيت، لأن افعل مثل استفعل، وفي رواية مسلم: "استرقيت"، أي: طلبت الرقية.

حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ ١ قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنْ أَنْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ

١- قوله: "لَا رُقِيَةَ": أي: لا قراءة أو لا استرقاء على مريض أو مصاب، الرقية: قَالَ الْجَزْرِيُّ فِي النَّهَائَةِ: الرُّقِيَةُ الْعَوْدَةُ الَّتِي يُرْقَى بِهَا صَاحِبُ الْآفَةِ كَالْحُمَى وَالصَّرْعِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآفَاتِ.

قوله: "إِلَّا مِنْ عَيْنٍ": وهي نظرة من حاسد نفسه خبيثة، تتكيف بكيفية خاصة؛ فينبعث منها ما يؤثر على المصاب.

قوله: "حُمَةٍ": بضم الحاء، وفتح الميم، مع تخفيفها، وهي كل ذات سم، والمعنى لدغته إحدى ذوات السموم، والعقرب من ذوات السموم، وهذا يدل على أن الرقية من العين أو الحمة مفيدة، وكثير من الناس يقرؤون على المددوغ فيبراً حالاً، ويدل لهذا ما في الصحيحين، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَهْطًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ انْطَلَقُوا فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوهَا حَتَّى نَزَلُوا بِحَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ فَلَدَغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ قَدْ نَزَلُوا بِكُمْ لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ فَأَتَوْهُمْ، فَقَالُوا يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ إِنَّ سَيِّدَنَا لُدَغَ فَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ شَيْءٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَعَمْ وَاللَّهِ إِنَّي لَرَاقٍ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعَلًا فَصَالِحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ فَاَنْطَلَقَ فَجَعَلَ يَتْفَلُ وَيَقْرَأُ {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} حَتَّى لَكَأَنَّما نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ فَاَنْطَلَقَ يَمْشِي مَا بِهِ قَلْبَةٌ، قَالَ: فَأَوْفَوْهُمْ جُعَلَهُمُ الَّذِي صَالِحُوهُمْ عَلَيْهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ اقْسِمُوا، فَقَالَ الَّذِي رَقَى: لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي كَانَ فَنَنْظَرَ مَا يَأْمُرُنَا فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ، فَقَالَ: وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ، أَصَبْتُمْ اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسَهْمٍ.

وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيِّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ) ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزَلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أَوْلَيْكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: (هُمْ الَّذِينَ:)

○ لَا يَسْتَرْقُونَ ١

١- أي: لا يطلبون من أحد أن يقرأ عليهم؛ لما يلي:

١- لقوة اعتمادهم على الله.

٢- لعزة نفوسهم عن التذلل لغير الله.

٣- ولما في ذلك من التعلق بغير الله.

الراجح في مسألة الرقي: التفريق بين فعل الرقية وبين طلبها، ففعل الرقية سواء بنفسه أو بغيره فضل وإحسان، وطلبها مكروه قاذح في التوكل، وهو مذهب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم ونصره الشيخ سليمان بن عبد الله، والدليل:

١- ما ورد في حديث السبعين ألفاً: "وَلَا يَسْتَرْقُونَ"، هذه الصيغة فيها معنى الطلب، أي لا يطلبون من أحد أن يرقئهم، لأن وزن استفعل بمعنى طلب الفعل، مثل استغفر أي طلب المغفرة.

٢- ثبت أنه ﷺ رقى لنفسه ولغيره ورقاه غيره، ولم يثبت عنه أنه كان يسترقئ، وحاله ﷺ أكمل الأحوال

- فَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانُ الشَّيْءَ مِنْهُ أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جَرْحٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا، وَوَضَعَ سُفْيَانُ سَبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا «بِاسْمِ اللَّهِ تُرْبَةُ أَرْضِنَا بَرِيْقَةٌ بَعْضِنَا لِيُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا» قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ «يُشْفَى» وَقَالَ زُهَيْرٌ «لِيُشْفَى سَقِيمُنَا».

○ وَلَا يَكْتُونُ ١

○ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ ٢

– وَعَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ إِذَا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَقَاهُ جَبْرِيلُ، قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ يُبْرِيكَ وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ وَشَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ.

٣- الفرق بين الراقي والمسترقي:

فالمسترقي: سائل مستعط ملتفت إلى غير الله بقلبه.

والراقي: محسن نافع، وقد قال ﷺ «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ».

٤- في سنن ابن ماجه، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ اِكْتَوَى، أَوْ اسْتَرْقَى، فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ.

١- الراجح في مسألة الكي: أنه يمكن القول أن الكي يعتريه ثلاثة أحكام:

الحكم الأول: جائز: إذا توفرت فيه الشروط الآتية:

١- إذا دعت الحاجة إليه.

٢- لا يمكن الاستغناء عنه بغيره، بل تعين طريقا للعلاج.

٣- إذا اعتقد أن الشفاء بيد الله تعالى، وأن الكي مجرد سبب فقط.

الحكم الثاني: مكروه: في الحالات التالية:

١- إذا أمكن الاستغناء عنه بغيره.

٢- أَنْ يَفْعَلَهُ احْتِرَازًا مِنَ الدَّاءِ قَبْلَ وَقُوعِ الضَّرُورَةِ وَنُزُولِ الْبَلِيَّةِ.

الحكم الثالث: محرم: إذا صاحبه غلو في نسبة الشفاء إليه مما يترتب عليه نسيان

المسبب الحقيقي الذي هو تعالى، والالتفات إلى السبب المخلوق، والالتفات إلى

الأسباب شرك في التوحيد، والله أعلم.

٢- الطيرة: مَصْدَرٌ تَطَيَّرَ طَيْرَةً، والتطير: التشاؤم، وأصله الشيء، وأصله الشيء

المكروه من قول أو فعل أو مرئي، وفي الشرع: "الشؤم والطيرة بمعنى واحد".

○ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ١

فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنِّي مِنْهُمْ، قَالَ: (أَنْتَ مِنْهُمْ) ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنِّي مِنْهُمْ، فَقَالَ: (سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: مَعْرِفَةُ مَرَاتِبِ النَّاسِ فِي التَّوْحِيدِ ٢

الثانية: مَا مَعْنَى تَحْقِيقِهِ.

الثالثة: ثَنَاؤُهُ سُبْحَانَهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بِكَوْنِهِ لَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

الرابعة: ثَنَاؤُهُ عَلَى سَادَاتِ الْأَوْلِيَاءِ بِسَلَامَتِهِمْ مِنَ الشُّرْكِ.

الخامسة: كَوْنُ تَرْكِ الرُّقِيَّةِ وَالْكَيِّْ مِنْ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ.

السادسة: كَوْنُ الْجَامِعِ لِتِلْكَ الْخِصَالِ هُوَ التَّوَكُّلُ.

السابعة: عُمُقُ عِلْمِ الصَّحَابَةِ بِمَعْرِفَتِهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَنَالُوا ذَلِكَ إِلَّا بِعَمَلٍ ٣

الثامنة: حِرْصُهُمْ عَلَى الْخَيْرِ.

التاسعة: فَضِيلَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْكَمِّيَّةِ وَالْكَيفِيَّةِ ٤

١- هل من اتصف بهذه الأشياء مذموم، أو فاته الكمال؟ الجواب: أن الكمال

فاته إلا بالنسبة للتطير؛ فلا يجوز؛ لأنه ضرر وليس له حقيقة أصلا .

٢- مأخوذة من قوله: "يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب"

٣- أي: لم ينل هؤلاء السبعون ألفا هذا الثواب إلا بعمل، ووجهه أن الصحابة

خاضوا فيمن يكون له هذا الثواب العظيم وذكروا أشياء.

٤- أما الكمية؛ فلان النبي ﷺ رأى سوادا عظيما أعظم من السواد الذي كان مع

موسى.

العاشرة: فضيلة أصحاب موسى ١
 الحادية عشرة: عرض الأمم عليه؛ عليه الصلاة والسلام.
 الثانية عشرة: أن كل أمة تحشر وحدها مع نبيها.
 الثالثة عشرة: قلة من استجاب للأنبياء.
 الرابعة عشرة: أن من لم يجبه أحد يأتي وحده.
 الخامسة عشرة: ثمرة هذا العلم، وهو عدم الاعتزاز بالكثرة، وعدم الزهد في القلة ٢

السادسة عشرة: الرخصة في الرقية من العين والحمة.
 السابعة عشرة: عمق علم السلف؛ لقوله (قد أحسن من انتهى إلى ما سمع، ولكن كذا وكذا)؛ فعلم أن الحديث الأول لا يخالف الثاني ٣

وأما الكيفية؛ فلأن معهم هؤلاء الذين لا يسترقون ولا يكتون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون.

١ - مأخوذ من قوله: "إذ رفع لي سواد عظيم"، ولكن قد يقال: إن التعبير بقول كثرة أتباع موسى أنسب لدلالة الحديث؛ لأن الحديث يقول: "سواد عظيم فظننت أنهم أمي"، وهذا يدل على الكثرة.

٢ - كلام المؤلف له وجهان:

الوجه الأول: أن لا نغتر بكثرة الهالكين فنهلك معهم.

الوجه الثاني: أن لا نغتر بكثرة الناجين، فيلحقنا الإعجاب بالنفس، وعدم الزهد في القلة، فقد تكون القلة خيرا من الكثرة.

٣ - لأن قوله: "لا رقية إلا من عين أو حمة" لا يخالف الثاني؛ لأن الثاني إنما هو في الاسترقاء، والأول في الرقية؛ فالإنسان إذا أتاه من يرقيه ولم يمنعه؛ فإنه لا ينافي قوله: "ولا يسترقون"؛ لأن هناك ثلاث مراتب:

المرتبة الأولى: أن يطلب من يرقيه، وهذا قد فاته الكمال.

الثامنة عشرة: بُعد السلف عن مدح الإنسان بما ليس فيه.
التاسعة عشرة: قوله: (أنت منهم) علم من أعلام النبوة ١
العشرون: فضيلة عكاشة.

الحادية والعشرون: استعمال المعارض ٢

الثانية والعشرون: حسن خلقه ﷺ



= _____

المرتبة الثانية: أن لا يمنع من يرقيه، وهذا لم يفته الكمال؛ لأنه لم يسترق ولم يطلب.
المرتبة الثالثة: أن يمنع من يرقيه، وهذا خلاف السنة؛ فإن النبي ﷺ لم يمنع عائشة أن ترقيه، وكذلك الصحابة لم يمنعوا أحدا أن يرقيه؛ لأن هذا لا يؤثر في التوكل.

١- لأن عكاشة بن محصن رضي الله عنه بقي محروسا من الكفر حتى مات على الإسلام، فيكون في هذا علم، يعني: دليلا من دلائل نبوة الرسول ﷺ هذا إذا قلنا: إن الجملة خبرية وليست جملة دعائية، فإن قلنا: إنها جملة دعائية؛ فقد نقول أيضا: فيه علم من أعلام النبوة، وهو أن الله استجاب دعوة الرسول ﷺ لكن استجابة الدعوة ليست من خصائص الأنبياء؛ فقد تجاب دعوة من ليس بنبي، وحينئذ لا يمكن أن تكون علما من أعلام النبوة، إلا حيث جعلنا الجملة خبرية محضة.

٢- وذلك لقول الرسول ﷺ "سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ"؛ فإن هذا في الحقيقة ليس هو المانع الحقيقي، بل المانع:

○ إما أن يكون هذا الرجل منافقا فلم يرد النبي ﷺ أن يجعله مع الذين يدخلون

الجنة بغير حساب ولا عذاب

○ وإما خوفا من انفتاح الباب؛ فربما قام من لم يستحق أن يكون منهم فكان

الإمساك أولى.

(٤)

بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشَّرْكِ

– وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} [النساء: ٤٨] ١

١- قوله تعالى {أَنْ يُشْرَكَ بِهِ} يَعْمُ الشَّرْكَ، هل العموم هنا عموم في الشرك الأكبر أو عموم يشمل الشرك الأكبر والأصغر النوعين؟ هذا محل خلاف بين أهل العلم، والمسألة اجتهادية:

القول الأول: أن الشرك الأصغر لا يقبل المغفرة، وليس تحت المشيئة، وإنما هو لا بد وأن يعذب، مع الإجماع على أنه مسلم وأنه غير مخلد في النار، وهذا قول الشيخ عبد الرحمن بن حسن، والشيخ صديق خان، والشيخ عبد الرحمن بن قاسم، وهو أحد قولي شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، واستدل هؤلاء:

١- بقوله تعالى {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ} [النساء: ٤٨] لا يغفر إشراكاً فيعم الشرك الأكبر والأصغر.

٢- ومجديث: (من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار) رواه مسلم وغيره، و(شيئاً) هي من أعم العمومات وهي نكرة في سياق الإثبات فتفيد الإطلاق؛ أي أن مطلق الشرك يوجب دخول النار، فيدخل فيه الأصغر.

وأجاب الذين قالوا: قد يُغفر له: بأن العموم في النصوص السابقة يُراد به الخصوص وهو الشرك الأكبر.

القول الثاني: أن الشرك الأصغر يقبل المغفرة، وتحت المشيئة، وأن حكمه حكم سائر الكبائر، وإليه يوميء كلام الشيخ السعدي وحافظ حكيمي، والشيخ سليمان =

بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى، وأفتت به اللجنة الدائمة برئاسة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى، واستدل هؤلاء:

١- وردت عدة آيات رتب الله فيها الحكم على وصف الشرك، ومع هذا لم يختلف في أن المراد بهذا الشرك هو الشرك الأكبر كقوله تعالى { إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ } [المائدة: ٧٢]

٢- سياق الآيتين يدل على أن المراد به الشرك الأكبر:

- أما الآية الأولى في النساء برقم: ٤٨ فقبلها قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا } [النساء: ٤٧] وتتمتها { وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا } [النساء: ٤٨]

- وأما الآية الثانية فقبلها قوله تعالى: { وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ } [النساء: ١١٥] وتتمتها: { وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا } (١١٦) { إِنَّ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا } [النساء: ١١٦، ١١٧] فبالأمل في السياق والسباق واللاحق يتضح أن المراد هو الشرك الأكبر، والله أعلم

٣- أن عامة السلف والمفسرين فسروا الآيتين بالشرك الأكبر:

- قال ابن عمر: «كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر حتى سمعنا عن نبينا ﷺ يقول: { إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ } [النساء: ١١٦] وقال: «إني أخرت دعوتي لأهل الكبائر من أمتي يوم القيامة» قال: (فأمسكنا عن كثير مما كان في أنفسنا ونطقنا به ورجونا) وفي رواية: "كنا لا نشكُّ فيمن أوجب الله له النار في كتاب الله حتى نزلت علينا هذه الآية: { إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ } [النساء: ٤٨] فلما سمعناها كففنا عن الشهادة وأرجينا الأمور إلى الله"، الظاهر من قول ابن عمر رضي الله عنه أن الصحابة فهموا أن الآية أدخلت كل المسلمين تحت المشيئة، فأرجو أمر جميع المسلمين - ومنهم من قد وقع في الشرك الأصغر - إلى الله، ورجوا لهم المغفرة.

وأصرح منه قول ابن عباس رضي الله عنه في رواية علي بن أبي طلحة عنه: قال: {وَكَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا} [النساء: ١٨] فأنزل الله تبارك وتعالى بعد ذلك: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} [النساء: ١١٦] فحرّم الله تعالى المغفرة على من مات وهو كافر، وأرجأ أهل التوحيد إلى مشيئته، فلم يؤيسهم من المغفرة) ففهم ابن عباس رضي الله عنه أن المراد بالذين لا يُغفر لهم هم الكفار أي المشركون الشرك الأكبر.

٤- أما عموم {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ} فنقول: الآية عامة، لكنه من العموم الذي أريد به الخصوص، مثل {الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ} [آل عمران: ١٧٣] الناس يشمل الكل النبي صلى الله عليه وسلم وغيره كل الأمة تدخل في لفظ الناس، لكن المراد به النبي صلى الله عليه وسلم.

فنقول: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ} [النساء: ٤٨، ١١٦] أي إشراكًا، والمراد بالشرك هنا الشرك الأكبر، بدليل: خاتمة الآية أن المراد به الشرك الأكبر {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا} [النساء: ٤٨] وهذا شأنه شأن مَنْ؟ مَنْ وقع في الشرك الأكبر وليس في الشرك الأصغر، فالخاتمة الآية تدل على هذا الترجيح.

كذلك يقال: إن القرآن من أوله إلى آخره إذا أطلق الشرك فالمراد به الشرك الأكبر، فصار كالحقيقة العرفية.

وعلى كل حال يجب الحذر من الشرك مطلقا ؛ لأن العموم يحتمل أن يكون داخلا فيه الأصغر لأن قوله: {أَنْ يُشْرَكَ بِهِ} [النساء: ٤٨] أن وما بعدها في تأويل مصدر تقديره "إشراكا به" فهو نكرة في سياق النفي فتفيد العموم "مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله" (٢/٢٠٣).

مسألة: ما هو ضابط الشرك الأصغر؟ للعلماء فيه قولان:

القول الأول: أن الشرك الأصغر كل شيء أطلق الشارع عليه أنه شرك ودلت النصوص على أنه ليس من الأكبر؛ مثل: "من حلف بغير الله فقد أشرك"؛ فالشرك هنا أصغر لأنه دلت النصوص على أن مجرد الحلف بغير الله لا يخرج من الملة. وعليه: يدخل فيه ترك الصلاة لأنَّ الشرع سمَّاه شركاً كما قال ﷺ: (بين الرجل والشرك والكفر ترك الصلاة فمن تركها فقد أشرك) فلو أن رجلاً ترك صلاة أو كان يصلي ويترك فقد أشرك؛ وهذا هو الشرك الأصغر، ومع هذا فهو تحت المشيئة بنص حديث عبادة بن الصامت: «خَمَسُ صَلَوَاتِ افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ، فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ لَمْ يَنْتَقِصْ مِنْهُنَّ شَيْئًا، اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَهْدًا أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ قَدْ انْتَقَصَ مِنْهُنَّ شَيْئًا، اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ، لَمْ يَكُنْ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ» فترك الصلاة أطلق عليه الشرع شركاً وهو تحت المشيئة ما لم يصل بصاحبه إلى الشرك الأكبر، فحينئذ لا تناله المغفرة ولا الرحمة.

القول الثاني: أن الشرك الأصغر ما كان وسيلة للأكبر، وإن لم يطلق الشرع عليه اسم الشرك؛ مثل: أن يعتمد الإنسان على شيء كاعتماده على الله لكنه لم يتخذه إلهاً؛ فهذا شرك أصغر لأنَّ هذا الاعتماد الذي يكون كاعتماده على الله يؤدي به في النهاية إلى الشرك الأكبر.

وعليه: المعاصي كلها شرك أصغر؛ لأنَّ الحامل عليها الهوى، وقد قال تعالى: {أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ} [الجاثية: ٢٣] ولا قائل من أهل السنة يقول: أن أهل المعاصي والهوى لا يغفر الله لهم؛ وإنما هم تحت المشيئة.

والتعريف الثاني أوسع من الأول:

○ لأنَّ الأول يمنع أن تطلق على شيء أنه شرك إلا إذا كان لديك دليل

○ والثاني يجعل كل ما كان وسيلة للشرك فهو شرك.

وعلى كلا القولين في ضابط الشرك الأصغر يكون قد انتقض القول بأنَّ صاحب الشرك الأصغر لا يُغفر له جزماً.

- وَقَالَ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: {وَاجْتَنِبِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ} [إبراهيم: ٣٥]

- وَفِي حَدِيثٍ: (أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ) فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: (الرِّيَاءُ) ١

- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نَدًا دَخَلَ النَّارَ) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

- وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: الخوف من الشرك.

الثانية: أن الرياء من الشرك.

الثالثة: أنه من الشرك الأصغر ٢

١- من حديث محمود بن لبيد، رواه الإمام أحمد في "المسند" (٤٢٨/٥). قال ابن حجر في "بلوغ المرام" (ص ٣٠٢): "أخرجه أحمد بإسناد حسن"، في مسند أحمد، عن محمود بن لبيد، أن رسول الله ﷺ قال: إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر قالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول الله؟ قال: الرياء، يقول الله عز وجل لهم يوم القيامة: إذا جزى الناس بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاءً.

٢- لأن النبي ﷺ لما سئل عنه قال: "الرياء"، فسماه شركاً أصغر، وهل يمكن أن يصل إلى الأكبر؟ ظاهر الحديث لا يمكن؛ لأنه قال: "الشرك الأصغر"، فسئل عنه؛ فقال: "الرياء" لكن في عبارات ابن القيم رحمه الله أنه إذا ذكر الشرك الأصغر قال:

الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ أَخَوْفُ مَا يُخَافُ مِنْهُ عَلَى الصَّالِحِينَ.
 الْخَامِسَةُ: قُرْبُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ.
 السَّادِسَةُ: الْجَمْعُ بَيْنَ قُرْبِهِمَا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ.
 السَّابِعَةُ: أَنَّهُ مَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ؛ وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْبَدِ النَّاسِ.
 الثَّامِنَةُ: الْمَسْأَلَةُ الْعَظِيمَةُ؛ سُؤَالُ الْخَلِيلِ لَهُ وَلِبْنِيهِ وَقَايَةَ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ.
 التَّاسِعَةُ: اعْتِبَارُهُ بِحَالِ الْأَكْثَرِ لِقَوْلِهِ {رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضَلَّلْنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ} [إبراهيم: ٣٦]

الْعَاشِرَةُ: فِيهِ تَفْسِيرُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) كَمَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ ١
 الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: فَضِيلَةُ مَنْ سَلِمَ مِنَ الشُّرْكِ ٢



كيسير الرياء؛ فهذا يدل على أن كثيره ليس من الأصغر، لكن إن أراد بالكمية؛ فنعم؛ لأنه لو كان يرائي في كل عمل؛ لكان مشركا شركا أكبر لعدم وجود الإخلاص في عمل يعمله، أما إذا أراد الكيفية؛ فظاهر الحديث أنه أصغر مطلقا.

١- في "صحيحه" يعني أن معنى لا إله إلا الله: ترك الشرك، وإفراد الله بالعبادة، والبراءة ممن عبد سواه، كما بينه الحديث، وفيه فضيلة من سلم من الشرك.

٢- لقوله تعالى: {وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ} [النساء: ٤٨] وقوله ﷺ: "من لقي الله لا يشرك به شيئا؛ دخل الجنة".

(٥)

بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

- وَقَوْلُهُ اللَّهُ تَعَالَى: { قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي } [يوسف: ١٠٨]

- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: (إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَفِي رِوَايَةٍ: إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ - فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَآتِقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ) أَخْرَجَاهُ

- وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: (لَأُعْطِينَ الرَّأْيَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: (أَيْنَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟) فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَتَى بِهِ فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّأْيَةَ فَقَالَ: (انْفِذْ عَلَيَّ رِسْلَكَ حَتَّى تَنْزَلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ) ١

١- قوله: "حُمْرِ النَّعَمِ": بتسكين الميم: جمع أحمر، وبالضم: جمع حمار، والمراد الأول، وحمرة النعم: هي الإبل الحمراء، وذكرها لأنها مرغوبة عند العرب، وهي

يَدُو كُون: يَخُوضُونَ

فيه مسائل:

الأولى: أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ طَرِيقٌ مَنِ اتَّبَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
الثَّانِيَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى الإِخْلَاصِ، لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَوْ دَعَا إِلَى الْحَقِّ؛ فَهُوَ
يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ.

الثالثة: أَنَّ البصيرة من الفرائض.

الرَّابِعَةُ: مِنْ دَلَائِلِ حُسْنِ التَّوْحِيدِ كَوْنُهُ تَنْزِيهَا لِلَّهِ تَعَالَى عَنِ الْمَسْبَةِ.
الخَامِسَةُ: أَنَّ مِنْ قُبْحِ الشُّرْكِ كَوْنُهُ مَسْبَةً لِلَّهِ.

السَّادِسَةُ: وَهِيَ مِنْ أَهْمِّهَا؛ إِبْعَادُ الْمُسْلِمِ عَنِ الْمُشْرِكِينَ لئَلَّا يَصِيرَ مِنْهُمْ؛ وَلَوْ
لَمْ يُشْرِكْ ١

السابعة: كون التوحيد أول واجب

الثامنة: أنه يبدأ به قبل كل شيء، حتى الصلاة ٢

التَّاسِعَةُ: أَنَّ مَعْنَى: (أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ) مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

=

أحسن وأنفس ما يكون من الإبل عندهم، وقوله: "لأن يهدي الله بك"، ولم يقل:
لأن تهدي؛ لأن الذي يهدي هو الله. والمراد بالهداية هنا هداية التوفيق والدلالة.

١- لقوله تعالى: { وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ } [يوسف: ١٠٨] ولم يقل: "وما أنا
مشرك"؛ لأنه إذا كان بينهم، ولو لم يكن مشركا؛ فهو في ظاهره منهم، ولهذا لما
قال الله للملائكة: { اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ } [البقرة: ٣٤] توجه الخطاب
له ولهم، لأنه بينهم وإن لم يكن من الملائكة.

٢- تؤخذ من قوله ﷺ "ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله
تعالى فيه".

الْعَاشِرَةُ: أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُهَا، أَوْ يَعْرِفُهَا وَلَا يَعْمَلُ بِهَا ١

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى التَّعْلِيمِ بِالتَّدْرِيجِ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: الْبِدَاءُ بِالْأَهَمِّ فَالْأَهَمُّ.

الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ: مَصْرَفُ الزَّكَاةِ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَشْفُ الْعَالِمِ الشُّبْهَةَ عَنِ الْمُتَعَلِّمِ ٢

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: النَّهْيُ عَنِ كَرَائِمِ الْأَمْوَالِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: اتِّقَاءُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْإِخْبَارُ بِأَنَّهَا لَا تُحْجَبُ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: مِنْ أَدَلَّةِ التَّوْحِيدِ مَا جَرَى عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَسَادَاتِ الْأَوْلِيَاءِ

مِنَ الْمَشَقَّةِ وَالْجُوعِ وَالْوَبَاءِ ٣

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ (لَأُعْطِينَ الرَّأْيَةَ) إِخْبَارٌ؛ عَلَّمَ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ.

١- مراده بقوله: "لَا يَعْرِفُهَا، أَوْ يَعْرِفُهَا" شهادة أن لا إله إلا الله، وتؤخذ من قوله:

"فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله" إذ لو كانوا يعرفون (لا إله إلا

الله) ويعملون بها؛ ما احتاجوا إلى الدعوة إليها.

٢- هنا: شبهة العلم؛ أي: يكون عنده جهل، تؤخذ من قوله: "إن الله افترض عليهم

صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم" فبين أن هذه الصدقة تؤخذ من

الأغنياء، وأن مصرفها الفقراء.

٣- الظاهر أن المؤلف رحمه الله يريد الإشارة إلى قصة خيبر؛ إذ وقع فيها في عهد

النبي ﷺ جوع عظيم، حتى إنهم أكلوا الحمير والثوم، وأما الوباء؛ فهو ما وقع في

عهد علي رضي الله عنه وأما المشقة؛ فظاهرة، ووجه كون ذلك من أدلة التوحيد: أن الصبر

والتحمل في مثل هذه الأمور؛ يدل على إخلاص الإنسان في توحيدته، وأن قصده

الله، ولذلك صبر على البلاء.

العِشْرُونَ: تَفْلُهُ فِي عَيْنَيْهِ؛ عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِهَا أَيْضًا.

الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ عَلِيٍّ رضي الله عنه

الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: فَضْلُ الصَّحَابَةِ فِي دَوَكِهِمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَشُغْلِهِمْ عَنْ بَشَارَةِ

الْفَتْحِ ١

الثَّلَاثَةُ وَالْعِشْرُونَ: الْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ لِحُصُولِهَا لِمَنْ لَمْ يَسْعَ لَهَا وَمَنْعَهَا عَمَّنْ

سَعَى ٢

الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: الْأَدَبُ فِي قَوْلِهِ (عَلَى رَسُولِكَ)

الْخَامِسَةُ وَالْعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ إِلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ الْقِتَالِ.

السَّادِسَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّهُ مَشْرُوعٌ لِمَنْ دُعُوا قَبْلَ ذَلِكَ وَقُوتُوا.

السَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ بِالْحِكْمَةِ لِقَوْلِهِ (أَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ).

الثَّامِنَةُ وَالْعِشْرُونَ: الْمَعْرِفَةُ بِحَقِّ اللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ.

التَّاسِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: ثَوَابٌ مَنْ اهْتَدَى عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ.

الثَّلَاثُونَ: الْحَلْفُ عَلَى الْفُتْيَا ٣



١- لأنهم انشغلوا عن بشارة الفتح بالتماسهم معرفة من يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله.

٢- لأن الصحابة غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم مبكرين، كلهم يرجو أن يعطاها ولم يعطوها، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه مريض ولم يسع لها ومع ذلك أعطي الراية.

٣- لقوله: " فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا... " إلخ؛ فأقسم النبي صلى الله عليه وسلم وهو لم يستقسم، والفائدة: هي حثه على أن يهدي الله به، والتوكيد عليه. ولكن لا ينبغي الحلف على الفتيا إلا لمصلحة وفائدة.

(٦)

بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ} [الإسراء: ٥٧] ١

١- قوله: "الْوَسِيلَةَ"؛ أي: الشيء الذي يوصلهم إلى الله؛ يعني: يطلبون ما يكون وسيلة إلى الله - سبحانه وتعالى - أيهم أقرب إلى الله، وكذلك أيضا يرجون رحمته ويخافون عذابه.

وجه مناسبة الآية للباب، باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله: أن التوحيد يتضمن البراءة من الشرك، بحيث لا يدعو مع الله أحدا؛ لا ملكا مقربا، ولا نبيا مرسلا، وهؤلاء الذين يدعون الأنبياء والملائكة لم يتبرعوا من الشرك، بل هم واقعون فيه.

أنواع التوسل: قسم علماء السنة التوسل إلى قسمين: توسل مشروع، وتوسل ممنوع.

التوسل المشروع: هو التقرب إلى الله بما يحبه ويرضاه من العبادات الواجبة أو المستحبة سواء كانت أقوالاً أو أفعالاً أو اعتقادات.

أولاً: التوسل إلى الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى: من الأدلة على ذلك قوله تعالى: {وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا} [الأعراف: ١٨٠] وروى أبو داود في سننه من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي عنه أنه رضي عنه سمع رجلاً يقول في تشهده: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، فَقَالَ: "لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِالْإِسْمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ" فكان من المشروع لنا أن ندعوه بما دعا به رسوله ﷺ وهكذا دعا الصحابة والتابعون وتابعوهم، كأن يقول المسلم في دعائه: اللهم إني أسألك بأنك =

أنت الرحمن الرحيم، اللطيف الخبير، أن تعافيني، أو يقول: أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن ترحمني وتغفر لي، ومثله قول القائل: اللهم إني أسألك بحبي محمد صلى الله عليه وسلم فإن الحب من صفاته تعالى.

ثانياً: التوسل إلى الله تعالى بعمل صالح قام به الداعي: كأن يقول المسلم: اللهم بإيماني بك، ومحبي لك واتباعي لرسولك ﷺ وإيماني به أن تفرج عني، ودليل مشروعيته قوله تعالى: { الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ } [آل عمران: ١٦]، ومن السنة ما تضمنته قصة أصحاب الغار التي كانت فيمن كان قبلنا؛ ثلاثة نفر دخلوا الغار وانطبقت عليهم الصخرة؛ فسألوا بأرجى أعمالهم وتوسلوا بها إلى الله، ففرج الله عنهم وكشف كربهم [والحديث متفق عليه].

ثالثاً: التوسل إلى الله بدعاء الصالحين: قال تعالى { قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَعْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ } (٩٧) قَالَ سَوْفَ أَسْتَعْفِرُ لَكُمْ رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ } [يوسف: ٩٧، ٩٨]

التوسل الممنوع وأنواعه: هو التقرب إلى الله بما لا يحبه ولا يرضاه من الأقوال والأفعال والاعتقادات، وهذا النوع من التوسل قد أدى بكثير من المتوسلين إلى الغفلة عن التوسل الشرعي الذي ندب الله إليه، فانصرفوا عنه، وحرموا منه بسبب انشغالهم بالممنوع، فخابوا في سعيهم وخسروا، والآن نذكر أنواع التوسل الممنوع نصحاً للمسلمين وتبليغاً لرسالة الإسلام وتعريفاً بها.

أولاً: ما هو شرك أكبر: وضابطه: كل من جعل نداً لله تعالى، سواء في الربوبية أو الألوهية أو الأسماء والصفات، كأن يدعو غير الله تعالى، ويستغيث به وهو ميت ويطلب منه المدد (اغفر لي يا بدوي مثلاً) قال تعالى { قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا } [الإسراء: ٥٦]

ثانياً: ما هو شرك أصغر: أن يقول للميت مثلاً "ادع الله لي أن يغفر لي أو يرحمني.."

- وَقَوْلُهُ: {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ (٢٦) إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي} [الزخرف: ٢٦، ٢٧]

- وَقَوْلُهُ: {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ} [التوبة: ٣١]
الآيَةُ

- وَقَوْلُهُ: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ} [البقرة: ١٦٥] الآيَةُ ١

ثالثاً: ما هو مختلف في مشروعيته بين مجوز ومانع، والراجح المنع: وهو التوسل إلى الله تعالى بحق الأشخاص أو جاههم أو منزلتهم: فهو توسل بدعي سؤال الله تعالى بجاه أحد من خلقه كقول أحدهم: (اللهم إني أسألك بجاه نبيك أو بجاه عبدك فلان) أو سؤال الله بحق نبيه، أو بحق أحد من عباده، وهذا النوع من التوسل لم يعرفه دين الإسلام، فلم يرد في كتاب الله الذي قال تعالى عنه: {مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} [الأنعام: ٣٨] ولا في سنة نبيه ﷺ التي قال أبو هريرة فيها: «عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءِ» [مسلم] ولا في فعل أصحابه
يتضح مما سبق:

١- القول بأن التوسل إلى الله تعالى بأحد من خلقه ليس من مسائل العقيدة، بل هو خلاف فرعي في كيفية الدعاء، وهذا من الخطأ بمكان.

٢- القول بأن التوسل إلى الله تعالى بأحد من خلقه شرك كله، وقد يجاوز البعض فيجعله شركاً أكبر، هذا من الخطأ بمكان.

١- اختلف المفسرون في قوله: {كَحُبِّ اللَّهِ} [البقرة: ١٦٥]:

قيل: يجعلون محبة الأصنام مساوية لمحبة الله، فيكون في قلوبهم محبة لله ومحبة للأصنام، ويجعلون محبة الأصنام كمحبة الله؛ فيكون المصدر مضافاً إلى مفعوله، أي يحبون الأصنام كحبهم الله.

- وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)

- وَشَرَحُ هَذِهِ التَّرْجُمَةِ، مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَبْوَابِ ١

فيه مسائل:

فِيهِ أَكْبَرُ الْمَسَائِلِ وَأَهْمُهَا: وَهِيَ تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ، وَتَفْسِيرُ الشَّهَادَةِ، وَبَيْنَهَا بِأُمُورٍ وَاضِحَةٍ.

مِنْهَا: آيَةُ الْإِسْرَاءِ، بَيْنَ فِيهَا الرَّدُّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ الصَّالِحِينَ، فَفِيهَا بَيَانٌ أَنَّ هَذَا هُوَ الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ.

وَمِنْهَا: آيَةُ بَرَاءَةِ، بَيْنَ فِيهَا أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَبَيْنَ أَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمَرُوا إِلَّا بِأَنْ يَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا، مَعَ أَنَّ تَفْسِيرَهَا الَّذِي لَا إِشْكَالَ فِيهِ: طَاعَةُ الْعُلَمَاءِ وَالْعِبَادِ فِي الْمَعْصِيَةِ، لَا دُعَائِهِمْ إِيَّاهُمْ ٢

وقيل: يحبون هذه الأصنام محبة شديدة كمحبة المؤمنين لله، وسياق هذه الآية يؤيد القول الأول.

الشاهد من هذه الآية: أن الله جعل هؤلاء الذين ساووا محبة الله بمحبة غيره مشركين جاعلين لله أندادا.

١- قوله: "وَشَرَحُ هَذِهِ التَّرْجُمَةِ": المراد بالشرح هنا: التفصيل، والترجمة: هي التعبير بلغة عن لغة أخرى، ولكنها تطلق باصطلاح المؤلفين على العناوين والأبواب، فيقال: ترجم على كذا؛ أي: بوب له.

٢- وهذا شرك الطاعة، وهو بتوحيد الربوبية ألصق من توحيد الألوهية؛ لأن الحكم شرعياً كان أو كونياً إلى الله تعالى؛ فهو من تمام ربوبيته، قال تعالى: {وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ} [الشورى: ١٠] وقال تعالى: {لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ

وَمِنْهَا: قَوْلُ الْخَلِيلِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) لِلْكَفَّارِ {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ (٢٦) إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي} [الزخرف: ٢٦، ٢٧] فَاسْتَشْنَى مِنَ الْمَعْبُودِينَ رَبَّهُ، وَذَكَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ هَذِهِ الْبِرَاءَةَ وَهَذِهِ الْمُوَالَاةَ: هِيَ تَفْسِيرُ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ: {وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ} [الزخرف: ٢٨]

وَمِنْهَا: آيَةُ الْبَقْرَةِ: فِي الْكُفَّارِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: {وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ} [البقرة: ١٦٧] ١ ذَكَرَ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أَنْدَادَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ اللَّهَ حُبًّا عَظِيمًا، وَلَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، فَكَيْفَ بِمَنْ أَحَبَّ النَّدَّ أَكْبَرَ مِنْ حُبِّ اللَّهِ؟! فَكَيْفَ بِمَنْ لَمْ يُحِبَّ إِلَّا النَّدَّ وَحْدَهُ وَلَمْ يُحِبَّ اللَّهَ؟! ٢

تُرْجِعُونَ} [القصص: ٨٨] وَالشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ جَعَلَ شَرَكِ الطَّاعَةِ مِنَ الْأَكْبَرِ، وَهَذَا فِيهِ تَفْصِيلٌ، وَسَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي بَابٍ مِنْ أَطَاعِ الْأَمْرَاءِ وَالْعُلَمَاءِ فِي تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ أَوْ بِالْعَكْسِ.

١- فَجَعَلَ اللَّهُ الْمَحَبَّةَ شَرَكًا إِذَا أَحَبَّ شَيْئًا سِوَى اللَّهِ كَمَحَبَّتِهِ اللَّهُ؛ فَيَكُونُ مُشْرَكًا مَعَ اللَّهِ فِي الْمَحَبَّةِ، وَلِهَذَا يَجِبُ أَنْ تَكُونَ مَحَبَّةُ اللَّهِ خَالِصَةً لَا يَشَارِكُهُ فِيهَا أَحَدٌ، حَتَّى مَحَبَّةُ الرَّسُولِ ﷺ فَلَوْلَا أَنَّهُ رَسُولٌ مَا وَجِبَتْ طَاعَتُهُ وَلَا مَحَبَّتُهُ إِلَّا كَمَا نَحِبُ أَيُّ مُؤْمِنٍ، وَلَا يَمْنَعُ الْإِنْسَانَ مِنْ مَحَبَّةِ غَيْرِ اللَّهِ، بَلْ لَهُ أَنْ يَجِبَ كُلُّ شَيْءٍ تَبَاحَ مَحَبَّتِهِ؛ كَالْوَلَدِ، وَالزَّوْجَةِ، وَلَكِنْ لَا يَجْعَلُ ذَلِكَ كَمَحَبَّةِ اللَّهِ.

٢- الْأَقْسَامُ أَرْبَعَةٌ:

القسم الأول: أن يحب الله حبا أشد من غيره؛ فهذا هو التوحيد.

القسم الثاني: أن يحب غير الله كمحبة الله، وهذا شرك.

القسم الثالث: أن يحب غير الله أشد حبا من الله، وهذا أعظم مما قبله.

القسم الرابع: أن يحب غير الله وليس في قلبه محبة لله تعالى، وهذا أعظم وأطم. والمحبة لها أسباب ومتعلقات، وتختلف باختلاف متعلقها، كما أن الفرح يختلف

وَمِنْهَا: قَوْلُهُ ﷺ (مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ؛ حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ التَّلَفُّظَ بِهَا عَاصِمًا لِلدَّمِ وَالْمَالِ، بَلْ وَلَا مَعْرِفَةَ مَعْنَاهَا مَعَ لَفْظِهَا، بَلْ وَلَا الْإِقْرَارَ بِذَلِكَ، بَلْ وَلَا كَوْنَهُ لَا يَدْعُو إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، بَلْ لَا يَحْرُمُ مَالَهُ وَدَمَهُ حَتَّى يُضَيَّفَ إِلَى ذَلِكَ الْكُفْرِ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَإِنْ شَكَّ أَوْ تَوَقَّفَ لَمْ يَحْرُمِ مَالَهُ وَدَمَهُ.

فِيآلِهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ مَا أَعْظَمَهَا وَأَجَلَّهَا، وَيَالَهُ مِنْ بَيَانٍ مَا أَوْضَحَّهُ، وَحُجَّةٍ مَا أَقْطَعَهَا لِلْمُنَازَعِ ١



باختلاف متعلقه وأسبابه، فعندما يفرح بالطرب؛ فليس هذا كفره بذكر الله ونحوه، حتى نوع المحبة يختلف، يجب والده ويجب ولده وبينهما فرق، ويجب الله ويجب ولده، ولكن بين المحبتين فرق، فجميع الأمور الباطنة في المحبة والفرح والحزن، تختلف باختلاف متعلقها.

١- الأَصْلُ فِي قَبُولِ إِسْلَامِ الْكَافِرِ هُوَ قَوْلُ الشَّهَادَتَيْنِ، إِلَّا أَنَّهُ إِنْ كَانَ الْكَافِرُ لَهُ اعْتِقَادٌ خَاصٌّ سَابِقٌ؛ فَلَا يُقْبَلُ إِسْلَامُهُ مُطْلَقًا حَتَّى يُضَيَّفَ إِلَى الشَّهَادَتَيْنِ إِبْطَالًا عَقِيدَتِهِ الْخَاصَّةِ السَّابِقَةِ، كَمَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ (مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ؛ حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) (رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٣) مِنْ حَدِيثِ طَارِقِ بْنِ أَشِيمٍ مَرْفُوعًا) فَالْبَاطِنِيُّ الَّذِي يُؤَلِّهُ عَلِيًّا ﷺ لَا أَقُولُ إِذَا صَلَّى فَقَطْ، -بَلْ وَإِذَا نَطَقَ الشَّهَادَتَيْنِ أَيْضًا- أَنَّهُ يَكُونُ بِذَلِكَ مُسْلِمًا! بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يُعْلَنَ بَطْلَانَ مَا كَانَ عَلَيْهِ سَابِقًا، وَذَلِكَ لِأَنَّ حَقِيقَةَ الشَّهَادَةِ لَيْسَتْ مُجَرَّدَ قَوْلِهَا، بَلْ وَلَا مُجَرَّدَ إِقَامَةِ مَظَاهِرِ تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى؛ بَلْ لَا بُدَّ مِنَ الْكُفْرِ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْمَعْبُودَاتِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} [البقرة: ٢٥٦]

(٧)

بَابُ مِنَ الشُّرْكِ لُبْسُ الْحَلَقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوَهُمَا لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ ١

١- لُبْسُ الْحَلَقَةِ وَالْخَيْطِ:

- إن اعتقد لابسها أنها مؤثرة بنفسها دون الله؛ فهو مشرك شركا أكبر في توحيد الربوبية؛ لأنه اعتقد أن مع الله خالقا غيره.

- وإن اعتقد أنها سبب، ولكنه ليس مؤثرا بنفسه؛ فهو مشرك شركا أصغر لأنه لما اعتقد أن ما ليس بسبب سببا؛ فقد شارك الله تعالى في الحكم لهذا الشيء بأنه سبب، والله تعالى لم يجعله سببا.

قوله: "لِبْسُ الْحَلَقَةِ وَالْخَيْطِ": الحلقة: من حديد أو ذهب أو فضة أو ما أشبه ذلك، والخيط معروف، قوله: "وَنَحْوَهُمَا": كالمرصعات، وكمن يصنع شكلا معيناً من نحاس أو غيره لدفع البلاء، أو يعلق على نفسه شيئا من أجزاء الحيوانات، قوله: "لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ": الفرق بينهما: أن الرفع بعد نزول البلاء، والدفع قبل نزول البلاء، وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لا ينكر السبب الصحيح للرفع أو الدفع، وإنما ينكر السبب غير الصحيح.

س: ما هو طريق العلم بأن الشيء سبب؟

ج: طريق العلم بأن الشيء سبب عن طريقين:

الطريق الأول: الطريق الكوني، وذلك من خلال:

١- التجربة الصحيحة: كالأدوية، والمخترعات (الكهرباء سبب للإنارة)

٢- العادة المطردة:

- فالأكل سبب للشبع.

- والشرب سبب للري.

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: { قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ } [الزمر: ٣٨] ١

- عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلْقَةً مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ: (مَا هَذِهِ؟)، قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ، فَقَالَ: انْزِعْهَا فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا

= _____
- وبذر الحب سبب للزرع.

- وكما لو اکتوى بالنار فبرئ بذلك مثلاً؛ فهذا سبب ظاهر بين، وإنما قلنا هذا لئلا يقول قائل: أنا جربت هذا وانتفعت به، وهو لم يكن مباشراً؛ كالحلقة، فقد يلبسها إنسان وهو يعتقد أنها نافعة، فينتفع لأن للانفعال النفسي للشيء أثراً بيناً؛ فقد يقرأ إنسان على مريض فلا يرتاح له، ثم يأتي آخر يعتقد أن قراءته نافعة، فيقرأ عليه الآية نفسها فيرتاح له ويشعر بخفة الألم، كذلك الذين يلبسون الحلق ويربطون الخيوط، قد يحسون بخفة الألم، أو اندفاعه، أو ارتفاعه، بناء على اعتقادهم نفعها، وخفة الألم لمن اعتقد نفع تلك الحلقة مجرد شعور نفسي، والشعور النفسي ليس طريقاً شرعياً لإثبات الأسباب، كما أن الإلهام ليس طريقاً للتشريع.

الطريق الثاني: الطريق الشرعي: ومثال ذلك:

- العسل: { فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ } [النحل: ٦٩] وكقراءة القرآن فيها شفاء للناس، قال الله تعالى: { وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ } [الإسراء: ٨٢]

- العبادات: كزوال الشمس سبب للظهر.

- العقود: كعقد النكاح سبب لحل البضع، وعقد البيع سبب لانتقال البيع.

١- **الشاهد من هذه الآية:** أن هذه الأصنام لا تنفع أصحابها لا يجلب نفع ولا بدفع ضرر؛ فليست أسباباً لذلك، فيقاس عليها كل ما ليس بسبب شرعي أو قدرى؛ فيعتبر اتخاذه سبباً إشراكاً بالله.

وَهَنَّا، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ، مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا) رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لَّا بَأْسَ بِهِ

١

- وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: (مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ) ٢

- وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ) ٣

- وَلِإِبْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الْحُمَى فَقَطَعَهُ، وَتَلَّا قَوْلَهُ: {وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ} [يوسف: ١٠٦] ٤

١- ضَعَّفَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الضَّعِيفَةِ (١٠٢٩) لَكِنْ صَحَّ مَوْقُوفًا عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ؛ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي عَضُدِهِ حَلْقَةً مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ لَهُ: مَا هَذِهِ؟ قَالَ: نُعِتَتْ لِي مِنَ الْوَاهِنَةِ، قَالَ: أَمَا إِنْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ وَكَلَّتْ إِلَيْهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطَيِّرَ لَهُ، وَلَا تَكُهَّنَ أَوْ تُكُهَّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ) صَحِيحُ (الْبَزَّارُ) (٩ / ٥٢) الصَّحِيحَةُ (٢١٩٥).

وفي الحديث: لم يبين اسم هذا الرجل؛ لأن المهم بيان القضية وحكمها، لكن ورد ما يدل على أنه عمران نفسه، لكنه أجهل نفسه، والحلقة والصفرة معروفان، وأما الواهنة؛ فوجع في الذراع أو العضد.

٢- ضَعِيفُ الْجَامِعِ (٥٧٠٣) وَيُعْنِي عَنْهُ الْحَدِيثُ الَّذِي بَعْدَهُ، وَقَوْلُهُ: "فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ": أي: لا تركه الله في دعة وسكون، وضد الدعة والسكون القلق والألم، وقيل: لا ترك الله له خيرا؛ فعومل بنقيض قصده.

٣- صَحِيحُ، أَحْمَدُ (١٧٤٢٢). الصَّحِيحَةُ (٤٩٢) وَقَوْلُهُ: "فَقَدْ أَشْرَكَ": هذا الشرك يكون أكبر؛ إن اعتقد أنها ترفع أو تدفع بذاتها دون أمر الله، وإلا؛ فهو أصغر.

٤- في "النهج السديد" (ص ٥٧): "ضعيف، رواه ابن أبي حاتم، وقد أورد سنده في "تيسير العزيز الحميد" من طريق عروة بن الزبير عن حذيفة، ولا يعرف لعروة =

فيه مسائل:

الأولى: التَّغْلِيظُ فِي لُبْسِ الْحَلَقَةِ وَالْحَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِمِثْلِ ذَلِكَ.
الثانية: أَنَّ الصَّحَابِيَّ لَوْ مَاتَ وَهِيَ عَلَيْهِ؛ مَا أَفْلَحَ، فِيهِ شَاهِدٌ لِكَلَامِ الصَّحَابَةِ
أَنَّ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ أَكْبَرُ مِنَ الْكِبَائِرِ.

الثالثة: أَنَّهُ لَمْ يُعْذَرَ بِالْجَهَالَةِ ١

الرابعة: أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ فِي الْعَاجِلَةِ؛ بَلْ تَضُرُّ، لِقَوْلِهِ (لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا).

الخامسة: الْإِنْكَارُ بِالتَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

السادسة: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا؛ وَكِلَإِ إِلَيْهِ.

السابعة: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ.

الثامنة: أَنَّ تَعْلِيْقَ الْحَيْطِ مِنَ الْحُمَى مِنْ ذَلِكَ.

التاسعة: تِلَاوَةُ حُذَيْفَةَ الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ يَسْتَدِلُّونَ بِالآيَاتِ الَّتِي فِي

الشِّرْكَ الْأَكْبَرَ عَلَى الْأَصْغَرَ؛ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي آيَةِ الْبَقَرَةِ ١

سماع من حذيفة"، قوله: "مِنَ الْحُمَى": "من" هنا للسببية؛ أي: في يده خيط لبسه من أجل الحمى لتبرد عليه أو يشفى منها، قوله: "فَقَطَعَهُ": أي: قطع الخيط، وفعله هذا من تغيير المنكر باليد، وهذا يدل على غيرة السلف الصالح وقوتهم في تغيير المنكر باليد وغيرها، وقوله: "وَهُمْ مُشْرِكُونَ" فيه دليل على أن الإنسان قد يجتمع فيه إيمان وشرك، ولكن ليس الشرك الأكبر؛ لأن الشرك الأكبر لا يجتمع مع الإيمان، ولكن المراد هنا الشرك الأصغر، وهذا أمر معلوم.

١- هذا فيه نظر؛ لأن قوله ﷺ: "لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ، مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا" ليس بصريح أنه لو مات قبل العلم، بل ظاهره: "لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ، مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا" أي: بعد أن علمت وأمرت بترعها، وهذه المسألة تحتاج إلى تفصيل؛ قد ذكرت لها بيانا مستقلا بعد نهاية مسائل هذا الباب.

العاشرة: أَنَّ تَعْلِيْقَ الْوَدَعِ مِنَ الْعَيْنِ مِنْ ذَلِكَ.
 الحادية عشرة: الدُّعَاءُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً أَنَّ اللَّهَ لَا يُتِمُّ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً
 فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ؛ أَيُّ: تَرَكَ اللَّهُ لَهُ.



١- أي أن قوله تعالى: {وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ} [يوسف: ١٠٦] في الشرك الأكبر، لكنهم يستدلون بالآيات الواردة في الشرك الأكبر على الأصغر؛ لأن الأصغر شرك في الحقيقة وإن كان لا يخرج من الملة.
 وقوله: "كَمَا ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي آيَةِ الْبَقَرَةِ": وهي قوله تعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ} [البقرة: ١٦٥] الآية؛ فجعل المحبة التي تكون كمحبة الله من اتخاذ الندى لله عز وجل.

بيان

مسألة "العدر بالجهل" ١

من شروط التكفير: أن يكون عالماً، وضده الجهل: وهو خلو النفس من العلم، فمن قال قولاً أو اعتقد اعتقاداً غير عالم بجرمته، يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: "وإذا كنا لا نكفر من عبد القبور من العوام لأجل جهلهم، وعدم من ينههم فكيف نكفر من لم يشرك بالله... سبحانك هذا بهتان عظيم"، وكمن يعتقد أن الصلاة غير واجبة عليه، أو أن الله غير قادر على حشر الأجساد إذا تفرقت، والسبب وراء ذلك جهله بوجوب الصلاة وقدرة الله جلا وعلا، فلا يكفر مسلم معين ثبت له حكم الإسلام إلا بعد بلوغ الحجّة التي يكفر المخالف لها سواء كان الخلاف في الأصول أم في الفروع، يعني في المسائل الاعتقادية أو في المسائل العملية.

الجهل أنواع

١- جهل العاقبة ٢- جهل الإعراض ٣- جهل عدم البلاغ

١- جهل العاقبة

وهو فعل الشيء المنهي عنه مع جهل عقوبته أو مآله، ففاعله بلغه النهي، ولكن لم يبلغه عاقبته وجزاؤه، وهذا لا عذر به:

- قال تعالى في اليهود: {وَقَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ}

[البقرة: ٨٠] فقد ظنوا بجهلهم أن عاقبة أمرهم هو مكثهم في النار أياماً معدودة، ثم يخرجون، فلم يُعذروا بذلك.

- وقال تعالى في المنافقين: {يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ} [المنافقون: ٨] فجهل المنافقين الذين ظنوا أن إيمانهم الظاهر دون الباطن سينفعهم في الآخرة كما نفعهم في الدنيا، فأخبر الله تعالى بأنه لا ينفعهم.

٢- جهل الإعراض

هو الجهل بالحق الذي جاء به الرسول ﷺ نتيجة الإعراض عنه ورده بعد بلوغه، وهذا لا عذر به:

- قال تعالى: {وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ} [السجدة: ٢٢]

- وقال هود عليه السلام: {قَالَ إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ وَأُبَلِّغُكُمْ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ} [الأحقاف: ٢٣]

- وقال تعالى: {وَقَالُوا إِن نَّبِعِ الْهُدَى مَعَكَ نُتَخَطَّفُ مِنْ أَرْضِنَا أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجَبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ} [القصص: ٥٧]

٣- الجهل بعدم البلاغ

هو الجهل الناشئ عن عدم بلوغ الحكم الشرعي للمكلف، وهذا النوع من الجهل، هو الذي يعذر صاحبه حتى تبلغه حجة الله تعالى ببلوغ القرآن على

وجه يفهمه مثله، والعدر في ذلك يختلف حسب بذل المكلف وسعه في طلبه للحق.

- فمن بذل وسعه في طلب الحق عذر في التكفير وفي استحقاق العقوبة في الدنيا والآخرة

- ومن قصر في طلب الحق عذر في التكفير لا في استحقاق العقوبة في الدنيا والآخرة، كما عذر موسى قومه بجهلهم ولكن لم يمنعه ذلك من الإنكار عليهم، وكما عذر النبي ﷺ الذين طلبوا ذات أنواط بجهلهم ولكنه اشتد عليهم في الإنكار، وكما عذر علي رضي الله عنه الخوارج في التكفير مع الاتفاق على قتالهم.

والأدلة على الإعذار بجهل عدم البلاغ كثيرة ومتضافرة في كتاب الله وفي سنة رسوله ﷺ

١- قال الله عز وجل { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } [الإسراء: ١٥] بعض الجهلة يقول قد بعث الرسل فقامت الحجة على كل أهل الأرض، من لم تبلغه ليس مكلماً بهذه الرسالة التي بلغته ولذلك يمتحن كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

٢- قال عز وجل { رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ } [النساء: ١٦٥] أي أنها تبلغهم كذلك دعوة الرسل.

٣- قال تعالى { وَأَوْحِي إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ } [الأنعام: ١٩] فمن بلغه القرآن فهو المنذر، من لم يبلغه القرآن فليس بمنذر.

٤- في صحيح مسلم، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ» من الفوائد

التي أوردتها العراقي في شرحه لحديث (لا يسمع بي أحد من هذه الأمة..). قوله: ومفهومه إن لم تبلغه دعوة الإسلام فهو معذور على ما تقرر في الأصول أن لا حكم قبل ورود الشرع على الصحيح (طرح التثريب شرح التقريب) (١٦٠/٧)

٥- في الصحيحين، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اطْحِنُونِي ثُمَّ ذَرُونِي فِي الرِّيحِ فَوَاللَّهِ لَئِن قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي (لَئِن قَدَرَ اللَّهُ عَلَيَّ) لَيُعَذِّبُنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا فَلَمَّا مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ فَقَالَ اجْمَعِي مَا فِيكَ مِنْهُ فَفَعَلَتْ فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ فَقَالَ مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ قَالَ يَا رَبِّ خَشِيْتُكَ فَغَفَرَ لَهُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: مَخَافَتُكَ يَا رَبِّ، فهذا رجل جهل قدرة الله جلا وعلا فظن أنه إذا أحرق ونثر رماده في البر والبحر، فإن الله لا يقدر على جمعه، ولا شك أن الشك في قدرة الله جلا وعلا، والشك في البعث كفر، ولكنه لما كان جاهلا غفر الله له.

٦- في مسند أحمد، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ: أَنَّهُمْ خَرَجُوا عَنْ مَكَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى حُنَيْنٍ، قَالَ: وَكَانَ لِلْكَفَّارِ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا، وَيُعَلِّقُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، قَالَ: فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةِ خَضْرَاءَ عَظِيمَةٍ، قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: {اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ} قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ { إِنَّهَا السُّنَنُ، لَتَرْكَبَنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سُنَّةً سُنَّةً ١ واضح من هذه الحادثة أن الذي طلبه الصحابة هو شرك، ولذلك شبهه رسول الله صلى الله عليه وسلم

١- رواه أحمد والترمذي وقال حسن صحيح، وابن جرير الطبري وقال الألباني "إسناده حسن".

بطلب بني إسرائيل لموسى أن يجعل لهم إلهاً بل وأقسم على أنه مثله، ولكنهم لم يكفروا بطلبهم لأنهم حدثاء عهد بكفر (انظر: كلام سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز في حاشية فتح المجيد ١٤٦)

وتوضيحاً لما سبق ذكره نختار نبذة من مقولات العلماء:

- قال الإمام الذهبي رحمه الله: (فلا يَأْتِمُّ أَحَدٌ إِلَّا بَعْدَ الْعِلْمِ وَبَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ، وَاللَّهُ لَطِيفٌ رَعُوفٌ بِهِمْ، قَالَ تَعَالَى: { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } [الإسراء: ١٥] وقد كان سادة الصحابة بالحبشة يتزل الواجب والتحريم على النبي ﷺ فلا يبلغهم إلا بعد أشهر، فهم في تلك الأمور معذورون بالجهل حتى يبلغهم النص، وكذا يعذر بالجهل من لم يعلم حتى يسمع النص، والله أعلم) (الكبائر للذهبي ١٢، تحقيق محي الدين مستو).

- قال الإمام الشافعي - رحمه الله -: (لله أسماء وصفات لا يسع أحداً ردها، ومن خالف بعد ثبوت الحججة عليه فقد كفر، وأما قبل قيام الحججة فإنه يعذر بالجهل لأن علم ذلك لا يدرك بالعقل ولا الرؤية والفكر) (فتح الباري ٤١٨/١٣، وانظر الإيمان الأوسط ٨٠).

- يقول العلامة أبو المعالي محمود شكري الألوسي - رحمه الله -: (إن الغلاة ودعاة غير الله وعبدة القبور إذا كانوا جهلة بحكم ما هم عليه، ولم يكن أحد من أهل العلم قد نبههم على خطئهم فليس لأحد أن يكفرهم) (غاية الأمان في الرد على النبهاني ٣٦/١).

- يقرر ابن القيم أن العذاب يستحق بسببين:

أحدهما: الإعراض عن الحججة وعدم إرادتها والعمل بها وبموجبها.

والثاني: العناد لها بعد قيامها وترك إرادة موجبها، فالأول كفر إعراض، والثاني كفر عناد، وأما الجهل مع عدم قيام الحججة، وعدم التمكن من

معرفتها، فهذا الذي نفى الله التعذيب عنه حتى تقوم حجة الرسل (طريق الهجرتين) (ص ٤١٤)، وانظر (مدارج السالكين) (١/١٨٨).

مسألة:

من مات مشركاً دون أن تبلغه الرسالة فهو من أهل الامتحان في عرصات القيامة: والدليل: في مسند أحمد، من حديث الأسود بن سريع، أن نبي الله ﷺ قال: أَرْبَعَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَصَمُّ لَا يَسْمَعُ شَيْئًا، وَرَجُلٌ أَحْمَقُّ، وَرَجُلٌ هَرَمٌ، وَرَجُلٌ مَاتَ فِي فِتْرَةٍ:

○ فَأَمَّا الْأَصَمُّ فَيَقُولُ: رَبِّ، لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَمَا أَسْمَعُ شَيْئًا،

○ وَأَمَّا الْأَحْمَقُّ فَيَقُولُ: رَبِّ، لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَالصَّبِيَّانُ يَحْدِفُونِي بِالْبَعْرِ،

○ وَأَمَّا الْهَرَمُ فَيَقُولُ: رَبِّ، لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَمَا أَعْقِلُ شَيْئًا،

○ وَأَمَّا الَّذِي مَاتَ فِي الْفِتْرَةِ فَيَقُولُ: رَبِّ، مَا أَتَانِي لَكَ رَسُولٌ.

فِيَأْخُذُ مَوَائِقَهُمْ لِيُطِيعَنَّهُ، فَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ أَنْ ادْخُلُوا النَّارَ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ دَخَلُوهَا لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا.

تنبيه

- أحاديث الامتحان وإن أنكرها بعض العلماء إلا أنها ثابتة صحيحة والحجة

في كلام النبي ﷺ

- والبعض يقول الآخرة ليست دار امتحان، والأحاديث في الامتحان

صحيحة، فهذه القاعدة إنما هي في الأغلب الأعم أن الآخرة ليست دار عمل

لكن بالنسبة إلى هؤلاء دار عمل.



(٨)

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ ١

- فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولًا أَنْ لَا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتْرٍ أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قُطِعَتْ ٢

- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَةَ شِرْكَ) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ

- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعًا: (مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ ٣

١- قوله: "الرُّقَى": جمع رقية، وهي القراءة، قوله: "التَّمَائِمِ": جمع تيممة، وسميت تيممة؛ لأنهم يرون أنه يتم بها دفع العين.

٢- قوله: "قِلَادَةٌ مِنْ وَتْرٍ أَوْ قِلَادَةٌ": شك من الراوي، والأولى أرجح؛ لأن القلائد كانت تتخذ من الأوتار، ويعتقدون أن ذلك يدفع العين عن البعير، وهذا اعتقاد فاسد؛ لأنه تعلق بما ليس بسبب، لأنه بتعلقه أثبت للأشياء سببا لم يثبتته الله لا بشرعه ولا بقدره، ولهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن تقطع هذه القلائد.

أما إذا كانت هذه القلادة من غير وتر، وإنما تستعمل للقيادة كالزمام؛ فهذا لا بأس به لعدم الاعتقاد الفاسد، وكان الناس يعملون ذلك كثيرا من الصوف أو غيره.

قوله: "فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ": ذكر البعير؛ لأن هذا هو الذي كان منتشرا حينذاك؛ فهذا القيد بناء على الواقع عندهم؛ فيكون كالتمثيل، وليس بمخصص.

٣- أقسام التعلق بغير الله:

التَّمَائِمُ: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ مِنَ الْعَيْنِ.

لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ:

- فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ

- وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخَّصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، مِنْهُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه ١

=

القسم الأول: ما ينافي التوحيد من أصله، وهو أن يتعلق بشيء لا يمكن أن يكون له تأثير، ويعتمد عليه اعتمادا معرضا عن الله، مثل: تعلق عباد القبور بمن فيها عند حلول المصائب؛ فهذا لا شك أنه شرك أكبر مخرج من الملة.

القسم الثاني: ما ينافي كمال التوحيد، وهو أن يعتمد على سبب شرعي صحيح مع الغفلة عن المسبب، وهو الله عزوجل وعدم صرف قلبه إليه؛ فهذا نوع من الشرك، ولا نقول شرك أكبر؛ لأن هذا السبب جعله الله سببا.

القسم الثالث: أن يتعلق بالسبب تعلقا مجردا لكونه سببا فقط، مع اعتماده الأصلي على الله؛ فيعتقد أن هذا السبب من الله، وأن الله لو شاء لأبطل أثره، ولو شاء لأبقاه، وأنه لا أثر للسبب إلا بمشيئة الله عزوجل؛ فهذا لا ينافي التوحيد لا كاملا ولا أصلا، وعلى هذا لا إثم فيه.

ومع وجود الأسباب الشرعية الصحيحة، ينبغي للإنسان أن لا يعلق نفسه بالسبب، بل يعلقها بالله، فالموظف الذي يتعلق قلبه بمرتبته تعلقا كاملا، مع الغفلة عن المسبب، وهو الله، قد وقع في نوع من الشرك، أما إذا اعتقد أن المرتب سبب، والمسبب هو الله - سبحانه وتعالى -، وجعل الاعتماد على الله، وهو يشعر أن المرتب سبب؛ فهذا لا ينافي التوكل، وقد كان الرسول ﷺ يأخذ بالأسباب مع اعتماده على المسبب، وهو الله عزوجل.

١- إذا كان المعلق من القرآن أو الأدعية المباحة، والأذكار الواردة؛ فهذه

المسألة تختلف فيها السلف رحمهم الله:

=

– فَقَالَتْ طَائِفَةٌ بِجَوَازِ ذَلِكَ: – وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ – وَهُوَ مَرْوِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَهُوَ ظَاهِرٌ مَا رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ رضي الله عنه وَبِهِ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ وَأَحْمَدُ فِي رِوَايَةٍ:

١- لعموم قوله تعالى: { وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ } [الإسراء:

٨٢] ولم يذكر الوسيلة التي نتوصل بها إلى الاستشفاء بهذا القرآن؛ فدل على أن كل وسيلة يتوصل بها إلى ذلك فهي جائزة، كما لو كان القرآن دواء حسيا.

٢- وَحَمَلُوا الْحَدِيثَ عَلَى التَّمَائِمِ الَّتِي فِيهَا شِرْكٌ.

– وَقَالَتْ طَائِفَةٌ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ: وَبِهِ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنُ وَالنَّخَعِيُّ؛

هُوَ وَمَنْ نَقَلَ عَنْهُمْ مِنَ السَّلَفِ، وَهُوَ ظَاهِرٌ قَوْلِ حُذَيْفَةَ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَابْنِ عُكَيْمٍ، وَبِهِ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ التَّابِعِينَ مِنْهُمْ أَصْحَابُ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَحْمَدُ فِي رِوَايَةٍ اخْتَارَهَا كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَجَزَمَ بِهَا الْمُتَأَخِّرُونَ، وَاحْتَجُّوا بِهَذَا الْحَدِيثِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ، وَهُوَ الصَّحِيحُ – إِنَّ شَاءَ اللَّهُ – لِعِدَّةِ أَسْبَابٍ:

(١) عُمُومُ النَّهْيِ فِي الْحَدِيثِ، وَلَا مُخَصَّصَ لِهَذَا الْعُمُومِ.

(٢) سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ، فَإِنَّهُ يُفْضَى إِلَى تَعْلِيْقٍ مَا لَيْسَ كَذَلِكَ، وَيَكْفِي فِيهِ ذَمًّا أَنَّهُ يُبْطَلُ النَّهْيَ عَنْ تَعْلِيْقِ جُمْلَةِ التَّمَائِمِ الشَّرْكَيَّةِ بِحُجَّةٍ أَنَّهَا قَدْ تَكُونُ مِنَ الْقُرْآنِ!

(٣) أَنَّهُ لَوْ كَانَ جَائِزًا لَأَرشَدَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَخْفَ عَلَيْهِ خَيْرُهُ، لَا سِيَّمَا وَهُوَ أَيْسَرُ وَأَدْوَمُ أَثَرًا مِنَ الْقِرَاءَةِ عَلَى الْمَرِيضِ، وَأَهْوَنُ مِنْ تَكَرُّرِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالْأَدْعِيَةِ!

(٤) أَنَّ الاسْتِشْفَاءَ بِالْقُرْآنِ وَرَدَّ عَلَى صِفَةٍ مُعَيَّنَةٍ – وَهِيَ الْقِرَاءَةُ بِهِ عَلَى الْمَرِيضِ – فَلَا تُتَجَاوَزُ إِلَّا بِمَا جَاءَ بِهِ الدَّلِيلُ، وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا (مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ). فلو جعلنا الاستشفاء بالقرآن على صفة لم ترد؛ فمعنى ذلك: أننا فعلنا سببا ليس مشروعاً.

(٥) أَنَّهُ يُفْضَى إِلَى امْتِهَانِ الْمُصْحَفِ وَوُصُولِ النَّجَاسَاتِ إِلَيْهِ.

(٦) إِذَا عُلِقَ وَشَعِرَ أَنْ بِهِ شِفَاءٌ اسْتَغْنَى بِهِ عَنِ الْقِرَاءَةِ الْمَشْرُوعَةِ؛ فَمَثَلًا: عُلِقَ آيَةُ الْكُرْسِيِّ عَلَى صَدْرِهِ، وَقَالَ: مَا دَامَ أَنْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ عَلَى صَدْرِي فَلَنْ أَقْرَأَهَا،

وَالرُّقَى: هِيَ الَّتِي تُسَمَّى الْعَزَائِمُ، وَخَصَّ مِنْهُ الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشَّرْكِ، فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحَمَةِ ١
وَالتَّوَلَّى: شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحِبُّ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا، وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.

- وَرَوَى أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يَا رُوَيْفِعُ! لَعَلَّ الْحَيَاةَ تَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحَيْتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرَاءً، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ) ٢

فيستغني بغير المشروع عن المشروع، وقد يشعر بالاستغناء عن القراءة المشروعة إذا كان القرآن على صدره.

١- شروط جواز الرقية:

الشرط الأول: أن لا يعتقد أنها تنفع بذاتها دون الله، فإن اعتقد أنها تنفع بذاتها من دون الله؛ فهو محرم، بل شرك.

الشرط الثاني: أن لا تكون مما يخالف الشرع؛ كما إذا كانت متضمنة دعاء غير الله، أو استغاثة بالجن، وما أشبه ذلك؛ فإنها محرمة، بل شرك.

الشرط الثالث: أن تكون مفهومة معلومة، فإن كانت من جنس الطلاسم والشعوذة؛ فإنها لا تجوز.

٢- رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، والطبراني في "الكبير" وإسناده صحيح؛ كما في "النهج السديد" (ص ٦٢). تحقيق الألباني: صحيح، المشكاة (٣٥١)، صحيح أبي داود (٢٦) قوله: "مَنْ عَقَدَ لِحَيْتَهُ": اللحية عند العرب كانت لا تقص ولا تحلق، كما أن ذلك هو السنة، لكنهم كانوا يعتقدون لحاهم لأسباب، منها:

الأول: الافتخار والعظمة، ليعلم أنه رجل عظيم، وأنه سيد في قومه.

الثاني: الخوف من العين؛ لأنها إذا كانت حسنة وجميلة ثم عقدت أصبحت قبيحة.

- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رضي الله عنه قَالَ: (مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ) رَوَاهُ وَكَيْعٌ ١

- وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا، مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ

٢



فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الرَّقِيِّ وَالتَّمَائِمِ.

الثانية: تَفْسِيرُ التَّوَلَّى.

الثالثة: أَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ كُلَّهَا مِنَ الشُّرْكِ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ ٣

قوله: "أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرَأً": الوتر: سلك من العصب يؤخذ من الشاة، وتتخذ للقوس وترأ، ويستعملونها في أعناق إبلهم أو خيلهم، أو في أعناقهم، يزعمون أنه يمنع العين، وهذا من الشرك.

قوله: "أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ": تبرأ النبي ﷺ ممن استنجى بهما؛ لأن الروث علف بهائم الجن والعظم طعامهم، يجدونه أوفر ما يكون لحما، والشاهد من هذا الحديث قوله: "أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرَأً".

١- قوله: "كَعَدْلِ رَقَبَةٍ": وجه المشابهة: أنه إذا قطع التميمة من إنسان؛ فكأنه أعتقه من الشرك، ففكه من النار، ولكن يقطعها بالتي هي أحسن؛ لأن العنف يؤدي إلى المشاحنة والشقاق، إلا إن كان ذا شأن؛ كالأمير، والقاضي، ونحوه ممن له سلطة.

٢- قوله: "كانوا": الضمير يعود إلى أصحاب ابن مسعود؛ لأنهم هم قرناء إبراهيم.

٣- ظاهر كلامه حتى الرقي، وهذا فيه نظر؛ لأن الرقي ثبت عن النبي ﷺ أنه يرقى ويرقى، ولكنه لا يسترقى؛ أي: لا يطلب الرقية؛ فإطلاقها بالنسبة للرقي فيه نظر، وقد سبق للمؤلف رحمه الله أن الدليل خص منها ما خلا من الشرك.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الرُّقِيَّةَ بِالْكَلامِ الْحَقِّ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَّةُ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ.
الخَامِسَةُ: أَنَّ التَّمِيمَةَ إِذَا كَانَتْ مِنَ الْقُرْآنِ؛ فَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ؛ هَلْ هِيَ مِنْ ذَلِكَ أَمْ لَا؟

السَّادِسَةُ: أَنَّ تَعْلِيْقَ الْأَوْتَارِ عَلَى الدَّوَابِّ مِنَ الْعَيْنِ مِنْ ذَلِكَ.
السَّابِعَةُ: الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ وَتَرًّا.
الثَّامِنَةُ: فَضْلُ ثَوَابِ مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ.
التَّاسِعَةُ: أَنَّ كَلَامَ إِبْرَاهِيمَ لَا يُخَالِفُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْإِخْتِلَافِ؛ لِأَنَّ مُرَادَهُ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه.



وبالنسبة للتمائم؛ فعلى رأي الجمهور فيه نظر أيضا، وأما على رأي ابن مسعود؛ فصحيح.

وبالنسبة للتولة؛ فهي شرك بدون استثناء.

(٩)

بَابُ مَنْ تَبَرَكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوَهُمَا ١

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: { أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ } [النجم: ١٩] الْآيَاتُ
 - عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ
 حَدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنْوِطُونَ بِهَا
 أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ
 لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا
 السُّنَنُ، قُلْتُمْ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى { اجْعَلْ لَنَا
 إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ } [الأعراف: ١٣٨] لَتَرْكَبَنَّ سَنَنَ
 مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ ٢

١- التبرك: طلب البركة، واعلم أن طلب البركة لا يخلو من أمرين:

الأمر الأول: أن يكون التبرك بأمر شرعي معلوم؛ مثل القرآن، قال تعالى: { كِتَابٌ
 أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ } [ص: ٢٩] فمن بركته أن من أخذ به حصل له
 الفتح، فأنقذ الله بذلك أمما كثيرة من الشرك، ومن بركته أن الحرف الواحد بعشر
 حسنات، وهذا يوفر للإنسان الوقت والجهد...، إلى غير ذلك من بركاته الكثيرة.

الأمر الثاني: أن يكون بأمر حسي معلوم؛ مثل: التعليم، والدعاء، ونحوه؛ فهذا
 الرجل يتبرك بعلمه ودعوته إلى الخير؛ فيكون هذا بركة لأننا نلنا منه خيرا كثيرا،
 وقال أسيد بن حضير: "ما هذه بأول بركتكم يا آل أبي بكر"؛ فإن الله يجري على
 بعض الناس من أمور الخير ما لا يجريه على يد الآخر.

٢- قوله: "يَنْوِطُونَ" أي: يعلقون بها أسلحتهم تبركا، فَأَرَادُوا أَنْ يَتَبَرَّكُوا بِهِذِهِ
 الشَّجَرَةَ لِأَنَّ يَعْْبُدُونَهَا - وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُمْ تَرَكُوا عِبَادَةَ غَيْرِ اللَّهِ وَأَسْلَمُوا - فَدَلَّ ذَلِكَ
 =

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّجْمِ.

الثانية: مَعْرِفَةُ صُورَةِ الْأَمْرِ الَّذِي طَلَبُوا.

الثالثة: كَوْنُهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا.

الرابعة: كَوْنُهُمْ قَصَدُوا التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِذَلِكَ؛ لِظَنِّهِمْ أَنَّهُ يُحِبُّهُ.

الخامسة: أَنَّهُمْ إِذَا جَهِلُوا هَذَا؛ فَغَيْرُهُمْ أَوْلَى بِالْجَهْلِ ١

عَلَى أَنَّ التَّبَرُّكَ بِمِثْلِ ذَلِكَ مَمْنُوعٌ، وَأَنَّهُ كُفْرٌ، وَتَأَمَّلْ قَوْلَهُ (وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ).

قوله: "يَقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ": أي: أنها تلقب بهذا اللقب لأنه تناط فيها الأسلحة، وتعلق عليها رجاء بركتها.

فقال النبي ﷺ: "الله أكبر"، كبر تعظيماً لهذا الطلب، أي: استعظاما له، وتعجباً لا فرحاً به، أي: الله أكبر وأعظم من أن يشرك به، فكيف تقولون هذا القول؟ وهم آمنوا بأنه لا إله إلا الله؟! لكن: "إنها السنن" أي: الطرق التي يسلكها العباد، وفي رواية الترمذي أنه قال: "سبحان الله" أي: تترىها لله عما لا يليق به.

فِي حَدِيثِ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ بَيَانُ ثَلَاثَةِ أُمُورٍ هِيَ مِنْ أَعْمَالِ الْمُشْرِكِينَ:

(١) أَنَّهُمْ كَانُوا يُعْظَمُونَ تِلْكَ الشَّجَرَةَ.

(٢) أَنَّهُمْ كَانُوا يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا، وَالْعُكُوفُ: هُوَ مُلَازِمَةُ الشَّيْءِ.

(٣) أَنَّهُمْ كَانُوا يَنْوُطُونَ بِهَا الْأَسْلِحَةَ رَجَاءً حُلُولِ الْبَرَكَاتِ فِي السَّلَاحِ، حَتَّى يَكُونَ أَمْضَى، وَحَتَّى يَكُونَ خَيْرَهُ لِحَامِلِهِ أَكْثَرَ.

١- لأن الصحابة لا شك أعلم الناس بدين الله، فإذا كان الصحابة يجهلون أن التبرك بهذا؛ نوعٌ من اتخاذها إلهاً، فغيرهم من باب أولى، وقصد المؤلف رحمه الله بهذا أن لا نغتر بعمل الناس، لأن عمل الناس قد يكون عن جهل، فالعبرة بما دل عليه الشرع لا بعمل الناس.

السَّادِسَةُ: أَنَّ لَهُمْ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَالْوَعْدِ بِالْمَغْفِرَةِ مَا لَيْسَ لغيرِهِمْ.
السَّابِعَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَعْذِرْهُمْ بَلْ رَدَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: (اللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ!
لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ)؛ فَعَلَّظَ الْأَمْرَ بِهَذِهِ الثَّلَاثِ ١
الثَّامِنَةُ: الْأَمْرُ الْكَبِيرُ - وَهُوَ الْمَقْصُودُ - أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ طَلَبَهُمْ كَطَلَبِ بَنِي إِسْرَائِيلَ
لَمَّا قَالُوا لِمُوسَى: { اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا } ٢

التَّاسِعَةُ: أَنَّ نَفْيَ هَذَا مِنْ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) مَعَ دِقَّتِهِ وَخَفَائِهِ عَلَى أَوْلِيكَ ٣
الْعَاشِرَةُ: أَنَّهُ حَلَفَ عَلَى الْفُتْيَا، وَهُوَ لَا يَحْلِفُ إِلَّا لِمَصْلَحَةٍ.
الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الشِّرْكَ فِيهِ أَكْبَرُ وَأَصْغَرُ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَرْتَدُّوا بِهَذَا.
الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُمْ (وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ)؛ فِيهِ أَنَّ غَيْرَهُمْ لَا يَجْهَلُ
ذَلِكَ.

الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ: التَّكْبِيرُ عِنْدَ التَّعَجُّبِ - خِلَافًا لِمَنْ كَرِهَهُ -.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: سَدُّ الذَّرَائِعِ ٤

١- وهذا يدل على أنه كون لم يعذرهم لا يساوي أنه كفرهم، ولكن لم يعذرهم لا يمنع أن يعنفهم ويزجرهم.

٢- فهؤلاء طلبوا سدره يتبركون بها كما يتبرك المشركون بها، وأولئك طلبوا إلهها كما لهم آلهة، فيكون في كلا الطرفين منافاة للتوحيد، لأن التبرك بالشجر نوع من الشرك، واتخاذها شرك واضح.

٣- أي: أن نفي التبرك بالأشجار ونحوها من معنى لا إله إلا الله، فإن لا إله إلا الله تنفي كل إله سوى الله، وتنفي الألوهية عما سوى الله - عز وجل -، فكذلك البركة لا تكون من غير الله - سبحانه وتعالى -.

٤- الذرائع، أي: الطرق الموصلة إلى الشيء، وذرائع الشيء، وسائله وطرقه.

والذرائع نوعان:

أ- ذرائع إلى أمور مطلوبة: فهذه لا تسد، بل تفتح وتطلب.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: النَّهْيُ عَنِ التَّشْبِيهِ بِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ.
 السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الْغَضَبُ عِنْدَ التَّعْلِيمِ ١
 السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْقَاعِدَةُ الْكُلِّيَّةُ لِقَوْلِهِ (إِنَّهَا السُّنَنُ).
 الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذَا عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ لِكَوْنِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ.
 التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ مَا ذَمَّ اللَّهُ بِهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي الْقُرْآنِ؛ أَنَّهُ لَنَا ٢
 الْعِشْرُونَ: أَنَّهُ مُتَقَرَّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّ الْعِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الْأَمْرِ، فَصَارَ فِيهِ التَّنْبِيهُ
 عَلَى مَسَائِلِ الْقَبْرِ أَمَّا (مَنْ رَبُّكَ؟) فَوَاضِحٌ، وَأَمَّا (مَنْ نَبِيِّكَ؟)؛ فَمِنْ إِخْبَارِهِ
 بِأَنْبَاءِ الْغَيْبِ، وَأَمَّا (مَا دِينُكَ) فَمِنْ قَوْلِهِمْ (اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا الْخ) إِلَى آخِرِهِ ٣

ب- ذرائع إلى أمور مذمومة: فهذه تسد، وهو مراد المؤلف رحمه الله تعالى. وذات الأنواط وسيلة إلى الشرك الأكبر، فإذا وضعوا عليها أسلحتهم وتبركوا بها، يتدرج بهم الشيطان إلى عبادتها، وسؤالهم حوائجهم منها مباشرة، فلهذا سد النبي ﷺ الذرائع.

١- الحديث ليس بصريح في ذلك، وربما يؤخذ من قرائن قوله: "الله أكبر! إنما السنن..."، لأن قوة هذا الكلام تفيد الغضب.

٢- إن كان يقصد رحمه الله أنه لا بد أن يكون في الأمة خصلة، فهذا على إطلاقه وظاهره، لأنه قل من يسلم، وإن أراد أن كل ما ذم به اليهود والنصارى، فهو لهذه الأمة على سبيل العموم، فلا.

٣- في هذه القصة دليل على مسائل القبر الثلاث، وليس مراده: أن فيها دليلاً على أن الإنسان يسأل في قبره، بل فيها دليل على إثبات الربوبية والنبوة والعبادة. أما "من ربك؟" فواضح، يعني أنه لا رب إلا الله تعالى.

وأما "من نبيك؟" فمن إخباره بالغيب، قال ﷺ: "التركين سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة" فوقع كما أخبر.

الْحَادِيَةَ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَذْمُومَةٌ كَسُنَّةِ الْمُشْرِكِينَ.
الثَّانِيَةَ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّ الْمُتَّقِلَ مِنَ الْبَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ لَا يُؤْمِنُ أَنْ يَكُونَ
فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ مِنْ تِلْكَ الْعَادَةِ؛ لِقَوْلِهِ (وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ) ١



أما "ما دينك"، فمن قولهم: {اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا} أي: مألوها معبودا، والعبادة هي الدين.

والمؤلف رحمه الله محمد بن عبد الوهاب فهمه دقيق جدا لمعاني النصوص، فأحيانا يصعب على الإنسان بيان وجه استنباط المسألة من الدليل.

١ - فكأنه يقول: ما سألتناه إلا لأن عندنا بقية من بقايا الجاهلية، ولهذا كان من الحكمة تغريب الزاني بعد جلده عن مكان الجريمة، لئلا يعود إليها، فالإنسان ينبغي أن يبتعد عن مواطن الكفر، والشرك، والفسوق، حتى لا يقع في قلبه شيء منها.

بيان مسألة

التَّبَرُّكُ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ ١

التَّبَرُّكُ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ : مِنْهُ الْمَشْرُوعُ وَمِنْهُ الْمَنْعُ

أولاً : التَّبَرُّكُ الْمَشْرُوعُ بِالْأَنْبِيَاءِ

إِنَّ بَرَكََةَ الْأَنْبِيَاءِ جَارِيَةٌ وَفُقَ نُوعَيْنِ :

أ) بَرَكََةٌ حِسِّيَّةٌ - وَهِيَ بَرَكََةُ ذَاتٍ وَآثَارٍ وَأَفْعَالٍ - : وَهِيَ خَاصَّةٌ بِالْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ٢

ب) بَرَكََةٌ مَعْنَوِيَّةٌ - وَهِيَ بَرَكََةُ الْإِسْلَامِ وَالْخَيْرِ الَّذِي جَاءَ بِهِ - : وَهَذِهِ يَشْتَرِكُ فِيهَا الْعُلَمَاءُ وَالصَّالِحُونَ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ ٣ وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ

١ - من وضع صاحب التعليقات.

٢ - وَهَاكَ أَمْثَلَةٌ :

- أَمَّا بَرَكََةُ الذَّاتِ : فَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ - أَيِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم - إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَاءَ خَدْمُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِأَنْبِئَتِهِمْ فِيهَا الْمَاءُ فَمَا يُؤْتَى بِإِنَاءٍ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهِ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

- وَأَمَّا بَرَكََةُ الْآثَارِ - كَالرِّيقِ وَالشَّعْرِ وَالْعَرَقِ - : فَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه فِي قِصَّةِ صَلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ؛ أَنَّهُ قَالَ عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : (وَاللَّهِ؛ إِنْ تَنَخَّمْنَا نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَلِكَ بِهَا وَجْهُهُ وَجِلْدُهُ) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٣١) وَهَذَا التَّبَرُّكُ بِالذَّاتِ وَبِالْآثَارِ قَدْ انْقَطَعَ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِلَّا مَا كَانَ مِنْ آثَارِهِ بَاقِيًا بَيِّقِينَ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَقَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ الْمُتَيَقِّنُ مَعَ انْقِرَاضِ قَرْنِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم.

- وَأَمَّا بَرَكََةُ الْأَفْعَالِ : فَهُوَ كَمَا فِي حَدِيثِ تَكْثِيرِ الْمَاءِ بَيْنَ يَدَيْهِ صلى الله عليه وسلم وَتَكْثِيرِ الطَّعَامِ فِي قِصَّةِ وَلِيمَةِ جَابِرٍ، وَالْأَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ، وَهِيَ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا.

٣ - وَهَذِهِ الْبَرَكََةُ الْحَاصِلَةُ مِنْ صُورِهَا : الْهُدَايَةُ وَالنَّصْرُ فِي الدُّنْيَا، وَالْجَنَّةُ وَالنَّجَاةُ مِنَ الْعَذَابِ فِي الْآخِرَةِ، وَكَمَا فِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ النَّاسُ

البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم جُلُوسٌ إِذَا أُتِيَ بِجُمَارِ نَخْلَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَا بَرَكَتُهُ كَبَرَكَةِ الْمُسْلِمِ)، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِي النَّخْلَةَ؛ فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ التَّفْتُ فَإِذَا أَنَا عَاشِرُ عَشْرَةٍ أَنَا أَحَدُهُمْ فَسَكَتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (هِيَ النَّخْلَةُ) فَلِكُلِّ مُسْلِمٍ بِرَكَّةٌ بِقَدْرِ إِسْلَامِهِ، وَلَيْسَتْ هِيَ بِرَكَّةٍ ذَاتٍ؛ وَإِنَّمَا هِيَ بِرَكَّةٌ عَمَلٍ بِالشَّرْعِ.



ثَانِيَا: التَّبَرُّكُ الْمَمْنُوعُ بِالْأَنْبِيَاءِ

مِنْ صُورِهِ: ١

أ) طَلَبُ الدُّعَاءِ أَوْ الشَّفَاعَةِ مِنَ الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم بَعْدَ مَوْتِهِ: وَهَذَا مِنَ الشَّرْكِ بِاللَّهِ تَعَالَى، قَالَ تَعَالَى: { وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ } (يُونُس: ١٠٦) قَالَ الطَّبْرِيُّ فِي التَّفْسِيرِ: { فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ }، يَقُولُ: مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِاللَّهِ؛ الظَّالِمِي أَنْفُسِهِمْ.

ب) أَدَاءُ بَعْضِ الْعِبَادَاتِ عِنْدَ قَبْرِهِ صلى الله عليه وسلم: كَالدُّعَاءِ وَالصَّلَاةِ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ (لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ) ٢

يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْخَيْرِ؛ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ -مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي-، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٌّ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ (...). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦٠٦).

١- وَهِيَ مِنْ بَابِ التَّمْثِيلِ لَا الْحَصْرِ، وَلَعَلَّ فِيهَا الْكِفَايَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

٢- صَحِيحٌ. أَبُو دَاوُدَ (٢٠٤٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا. صَحِيحُ الْجَامِعِ (٧٢٢٦).

(ج) التَّمَسُّحُ بِالْقَبْرِ وَتَقْبِيلُهُ وَنَحْوُ ذَلِكَ: هُوَ مِنَ الْبِدَعِ الْمُحَدَّثَةِ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَمْ يَجْرِ عَلَيْهِ عَمَلُ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ، وَقَدْ عَلِمَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - حَدِيثُ أَبِي وَقَدِّ اللَّيْثِيِّ فِي التَّبَرُّكِ بِالشَّجَرَةِ، حَيْثُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: { قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى { اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ } (الأعراف: ١٣٨)، لَتَرْكِبَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ).

ثالثاً: التَّبَرُّكُ بِالصَّالِحِينَ قِسْمَانِ

(أ) تَبَرُّكٌ بِذَوَاتِهِمْ؛ بِعَرَقِهِمْ؛ بِسُورِهِمْ؛ بِشَعْرِهِمْ؛ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ: فَهَذَا لَا يَجُوزُ وَهُوَ مِنَ الْبِدَعِ الْمُحَدَّثَةِ، وَلَمْ يَجْرِ عَلَيْهِ عَمَلُ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ - وَهُمْ سَادَةُ أَوْلِيَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ -، فَهَذَا التَّبَرُّكُ بِالذَّوَاتِ خَاصٌّ بِالْأَنْبِيَاءِ فَقَطْ ١

(ب) تَبَرُّكٌ بِعِلْمِهِمْ وَعَمَلِهِمْ: وَهُوَ الْاِقْتِدَاءُ بِالصَّالِحِينَ فِي صَلَاحِهِمْ، وَالِاسْتِفَادَةُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي عِلْمِهِمْ وَهَدْيِهِمْ وَسِيرَتِهِمْ.

فوائد:

(١) التَّعَلُّقُ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ رَجَاءُ الْبَرَكَةِ؛ لَهُ حَالَانِ:

(أ) شِرْكٌ أَصْغَرُ: إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّ ذَلِكَ التَّبَرُّكَ سَبَبٌ لِلْخَيْرِ أَوْ الشِّفَاءِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ الشَّرِيعَةَ لَمْ تُرْشِدْ لِهَذَا النَّوْعِ مِنَ الْأَسْبَابِ.

(ب) شِرْكٌ أَكْبَرُ: إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّ الْكَعْبَةَ تَجْلِبُ لَهُ خَيْرًا أَوْ تَدْفَعُ عَنْهُ ضَرًا.

١ - وَالنَّبِيُّ ﷺ كَانَ يُرْشِدُ إِلَى مَا هُوَ أَوْلَى مِنْ هَذَا التَّبَرُّكِ.

(٢) يمتنع قياسُ الصَّالِحِينَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ فِي التَّبَرُّكِ: فَبِرَكَّةِ الذَّوَاتِ لَا تَكُونُ إِلَّا لِمَنْ نَصَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى إِعْطَائِهِ الْبِرَكَّةَ كَالْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَأَمَّا غَيْرُهُمْ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ فَبِرَكَتِهِمْ بَرَكَةٌ عَمَلٍ، أَي: نَاشِئَةٌ عَنْ عِلْمِهِمْ وَعَمَلِهِمْ وَإِتِّبَاعِهِمْ لَا عَنْ ذَوَاتِهِمْ، وَمِنْ هَذِهِ الْبَرَكَاتِ: دُعَاؤُهُمُ النَّاسَ إِلَى الْخَيْرِ، وَدُعَاؤُهُمْ لَهُمْ، وَنَفْعُهُمُ الْخَلْقَ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ بِنِيَّةٍ صَالِحَةٍ وَنَحْوِ هَذَا.

وَمِنْ آثَارِ بَرَكَاتِ أَعْمَالِهِمْ: مَا يَجْلِبُ اللَّهُ مِنَ الْخَيْرِ عَلَى الْأُمَّةِ بِسَبَبِهِمْ، وَيَدْفَعُ مِنَ النَّقْمَةِ وَالْعَذَابِ الْعَامِّ بَبِرَكَةِ إِصْلَاحِهِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: { وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ } (هُود: ١١٧) وَأَمَّا أَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّ ذَوَاتَهُمْ مُبَارَكَةٌ؛ فَهُوَ مَمْنُوعٌ فِي غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ لِأَوْجِهِ:

(١) عَدَمُ مُقَارَبَةِ أَحَدٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي الْفَضْلِ؛ فَكَيْفَ بِالْمُسَاوَاةِ فِي الْبِرَكَةِ الذَّاتِيَّةِ؟! وَلَمْ يَرِدْ دَلِيلٌ شَرْعِيٌّ عَلَى أَنَّ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ فِي التَّبَرُّكِ بِأَجْزَاءِ ذَاتِهِ، فَهُوَ خَاصٌّ بِهِ كغَيْرِهِ مِنْ خِصَائِصِهِ.

(٢) إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ عَلَى تَرْكِ ذَلِكَ: كَمَا قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ (الْإِعْتِصَامُ) وَكَذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ التَّبَرُّكَ مَعَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، وَلَا فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ أَجْمَعِينَ، فَالْبِرَكَةُ الذَّاتِيَّةُ لَا تَنْتَقِلُ بِالنُّطْفَةِ، خِلَافًا لِمَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الرَّافِضَةِ وَمُقَلِّدِيهِمْ ١



١- وَتَأَمَّلْ قَوْلَهُ تَعَالَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَابْنِهِ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ { وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَى إِسْحَاقَ وَمَنْ ذُرِّيَّتَهُمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِنَفْسِهِ مُبِينٌ } (الصَّافَّات: ١١٣) فِي ذُرِّيَّتَهُمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ، رَغْمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَارَكَ عَلَيْهِمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(١٠)

بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ ١

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {قُلْ إِنْ صَلَّيْتُ وَنُسَكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ} [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣] الآيات ٢

- وَقَوْلُهُ {فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ} [الكوثر: ٢]

- عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: (لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

- وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ) قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: (مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرَّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ، قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أَقْرَبُ، قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا، فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ، وَقَالُوا لِلْآخَرِ: قَرِّبْ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ

١- اعلم أن الذبح لغير الله ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: أن يذبح لغير الله تقرباً وتعظيماً، فهذا شرك أكبر مخرج عن الملة.
القسم الثاني: أن يذبح لغير الله فرحاً وإكراماً، فهذا لا يخرج من الملة، بل هو من الأمور العادية التي قد تكون مطلوبة أحياناً وغير مطلوبة أحياناً، فالأصل أنها مباحة، ومراد المؤلف هنا القسم الأول، وقوله: "لغير الله": يشمل الأنبياء، والملائكة، والأولياء، وغيرهم، فكل من ذبح لغير الله تقرباً وتعظيماً، فإنه داخل في هذه الكلمة بأي شيء كان.

٢- الشاهد من الآية التي ذكرها المؤلف: أن الذبح لا بد أن يكون خالصاً لله.

لِأَقْرَبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ) رَوَاهُ أَحْمَدُ

١



فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ { إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي } [الأنعام: ١٦٢]

الثانية: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ { فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ } [الكوثر: ٢]

الثالثة: البِدَاءُ بِلَعْنَةٍ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ.

الرابعة: لَعْنُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَمِنْهُ أَنْ تَلْعَنَ وَالِدِي الرَّجُلِ فَيَلْعَنَ وَالِدَيْكَ.

الخامسة: لَعْنُ مَنْ آوَى مُحَدَّثًا، وَهُوَ الرَّجُلُ يُحَدِّثُ شَيْئًا يَجِبُ فِيهِ حَقُّ اللَّهِ؛

فَيَلْتَجِي إِلَى مَنْ يُجِيرُهُ مِنْ ذَلِكَ.

السادسة: لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ، وَهِيَ الْمَرَاسِيمُ الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقِّكَ

وَحَقِّ جَارِكَ مِنَ الْأَرْضِ، فَتَغْيِيرُهَا بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ.

السابعة: الْفَرَقُ بَيْنَ لَعْنِ الْمُعَيَّنِ وَلَعْنِ أَهْلِ الْمَعَاصِي عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ ٢

١- صَحِيحٌ مَوْقُوفًا عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ عَنْ سَلْمَانَ، رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ

(٨٤) قَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الضَّعِيفَةِ (٥٨٢٩): (وَبِالْجُمْلَةِ؛ فَالْحَدِيثُ

صَحِيحٌ مَوْقُوفًا عَلَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه إِلَّا أَنَّهُ يَظْهَرُ لِي أَنَّهُ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ الَّتِي

كَانَ تَلَقَّاهَا عَنْ أَسْيَادِهِ حِينَمَا كَانَ نَصْرَانِيًّا) قَوْلُهُ: "فَدَخَلَ النَّارَ": مَعَ أَنَّهُ ذَبَحَ شَيْئًا

حَقِيرًا لَا يُؤْكَلُ، لَكِنْ لَمَّا نَوَى التَّقَرُّبَ بِهِ إِلَى هَذَا الصَّنَمِ، صَارَ مُشْرِكًا، فَدَخَلَ النَّارَ.

٢- فَالْأَوَّلُ مَمْنُوعٌ، وَالثَّانِي جَائِزٌ، فَإِذَا رَأَيْتَ مِنْ آوَى مُحَدَّثًا، فَلَا تَقُلْ: لَعْنُكَ اللَّهُ، بَلْ

قُلْ: لَعْنُ اللَّهِ مِنْ آوَى مُحَدَّثًا عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا

صَارَ يَلْعَنُ أَنْاسًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ بِقَوْلِهِ: "اللَّهُمَّ! الْعَنِ فُلَانًا وَفُلَانًا

وَفُلَانًا" نَهَى عَنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: { لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ

الثَّامِنَةُ: هَذِهِ الْقِصَّةُ الْعَظِيمَةُ، وَهِيَ قِصَّةُ الذُّبَابِ
التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الذُّبَابِ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ، بَلْ فَعَلَهُ
تَخَلُّصًا مِنْ شَرِّهِمْ ١

العَاشِرَةُ: مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشِّرْكِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ؛ كَيْفَ صَبَرَ ذَلِكَ عَلَى الْقَتْلِ
وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى طَلِبِهِمْ، مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَطْلُبُوا إِلَّا الْعَمَلَ الظَّاهِرَ؟! ٢

يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ} [آل عمران: ١٢٨] فالمعين ليس لك أن تلعنه، وكم من
إنسان صار على وصف يستحق به اللعنة ثم تاب فتاب الله عليه.

١- فِيهِ إِشْكَالٌ مِنْ جِهَةِ الْقَصْدِ، وَمِنْ جِهَةِ الْعُذْرِ وَالْإِكْرَاهِ، وَمِنْ جِهَةِ الْجَزَاءِ،
فَمَا الْجَوَابُ؟ الْجَوَابُ فِيهِ تَوْجِيهَاتٌ عِدَّةٌ:

(١) إِمَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ كَانَ قَاصِدًا لِهَذَا الذَّبْحِ غَيْرَ مُبَالٍ بِحُرْمَتِهِ، فَهُوَ غَيْرُ
مُكْرَهٍ.

(٢) وَإِمَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ كَانَ مُكْرَهًا وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ دَخَلَ النَّارَ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ
يَكُنْ فِي شَرِيْعَتِهِمْ قَبُولُ الْعُذْرِ بِالْإِكْرَاهِ، وَتَشْهَدُ لِذَلِكَ أُمُورٌ، مِنْهَا: قَوْلُهُ ﷺ (وَضِعَ
عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأُ وَالنَّسِيَانُ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ) (الْبَيْهَقِيُّ فِي الْكُبْرَى (١١٤٥٤) عَنْ
ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا. صَحِيحُ الْجَامِعِ (٧١١٠) وَهُوَ صَرِيحٌ فِي أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَوْضُوعًا عَنِ
الْأُمَّةِ سَابِقًا.

(٣) وَإِمَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْحَدِيثَ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ وَكَيْسَ بِمَرْفُوعٍ؛ وَلَا يُؤْخَذُ بِهِ فِي
هَذَا الْاسْتِدْلَالِ لِمُخَالَفَتِهِ النَّصُوصَ الْكَثِيرَةَ الْمُصَرِّحَةَ بِالْعُذْرِ بِالْإِكْرَاهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى:
{مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ
بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [النحل: ١٠٦]

٢- هَلِ الْأَوْلَى لِلْإِنْسَانِ إِذَا أُكْرِهَ عَلَى الْكُفْرِ أَنْ يَصْبِرَ وَلَوْ قَتِلَ! أَوْ يُوَافِقَ
ظَاهِرًا؟ وَالْجَوَابُ عَلَى حَالَاتٍ:

(١) إِنْ كَانَ كُفْرًا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا فَهَذِهِ رَدَّةٌ، لَا تَجُوزُ مُطْلَقًا.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمًا، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِرًا؛ لَمْ يَقُلْ: (دَخَلَ النَّارَ فِي ذَبَابٍ).

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: (الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ).

الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةٌ أَنَّ عَمَلَ الْقَلْبِ هُوَ الْمَقْصُودُ الْأَعْظَمُ، حَتَّى عِنْدَ عَبْدَةِ الْأَصْنَامِ ١



(٢) إِنْ كَانَ ظَاهِرًا وَلَيْسَ بَاطِنًا لِلتَّخْلِصِ مِنَ الْإِكْرَاهِ جَازًا، وَدَلَّ لَهُ حَدِيثُ عَمَّارٍ مَرْفُوعًا، وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى { لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ } [آل عمران: ٢٨]

(٣) لَا ظَاهِرًا وَلَا بَاطِنًا، فَهَذَا جَائِزٌ وَهُوَ مِنَ الصَّبْرِ، وَالْأَوْلَى مِنْهُمَا بِحَسَبِ حَالِهِ: أ) فَإِنْ كَانَ لَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ ضَرَرٌ فِي الدِّينِ لِلْعَامَّةِ؛ أَوْ أَنَّ بَقَاءَهُ حَيًّا فِيهِ نَفْعٌ وَزِيَادَةٌ خَيْرٌ لِنَفْسِهِ أَوْ لِلنَّاسِ، فَالْتَّقِيَةُ أَوْلَى.

ب) وَإِنْ كَانَ فِي مُوَافَقَتِهِ ظَاهِرًا عَلَى الْكُفْرِ (أَوْ الضَّلَالِ) ضَرَرٌ عَلَى الْإِسْلَامِ فَإِنَّهُ يَصْبِرُ - وَقَدْ يَكُونُ وَاجِبًا -، لِأَنَّهُ مِنْ بَابِ الصَّبْرِ عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ وَلَيْسَ مِنْ بَابِ إِقَاءِ النَّفْسِ فِي التَّهْلُكَةِ.

١- الحقيقة أن هذه المسألة مع التاسعة فيها شبه تناقض، لأنه في هذه المسألة أحال الحكم على عمل القلب، وفي التاسعة أحاله على الظاهر، فقال: بسبب ذلك الذباب الذي لم يقصده بل فعله تخلصاً من شرهم، ومقتضى ذلك أن باطنه سليم، وهنا يقول: إن العمل بعمل القلب، ولا شك أن ما قاله المؤلف رحمه الله حق بالنسبة إلى أن المدار على القلب، وقد بينا المراد في المسألة التاسعة، والحمد لله رب العالمين.

(١١)

بَابُ لَا يُذْبِحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبِحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى { لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا } [التوبة: ١٠٨] الْآيَةُ ١
 - عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رضي الله عنه قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِيَوَانَةَ، فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: (هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟) قَالُوا: لَا، قَالَ: "فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟" قَالُوا: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (أَوْفِ بِنَذْرِكَ،

١- قوله تعالى: { لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا } [التوبة: ١٠٨]: ضمير الغيبة يعود إلى مسجد الضرار، حيث بني على نية فاسدة، قال تعالى: { وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ } [التوبة: ١٠٨] والمتخذون هم المنافقون، وغرضهم من ذلك:

١. مضارة مسجد قباء، ولهذا يسمى مسجد الضرار.
 ٢. الكفر بالله، لأنه يقرر فيه الكفر - والعياذ بالله -، لأن الذين اتخذوه هم المنافقون.
 ٣. التفريق بين المؤمنين، فبدلاً من أن يصلي في مسجد قباء صف أو صفان يصلي فيه نصف صف، والباقون في المسجد الآخر، والشرع له نظر في اجتماع المؤمنين.
- وجه المناسبة من الآية: أنه لما كان مسجد الضرار مما اتخذ للمعاصي ضراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين، نهى الله رسوله أن يقوم فيه، مع أن صلاته فيه لله، فدل على أن كل مكان يعصى الله فيه أنه لا يقام فيه، فهذا المسجد اتخذ للصلاة، لكنه محل معصية؛ فلا تقام فيه الصلاة، وكذا لو أراد إنسان أن يذبح في مكان يذبح فيه لغير الله كان حراماً، لأنه يشبه الصلاة في مسجد الضرار.

فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ،
وَإِسْنَادُهَا عَلَى شَرْطِهَا ١



فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ { لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا } [التوبة: ١٠٨]
- الثانية: أَنَّ الْمَعْصِيَةَ قَدْ تُؤَثِّرُ فِي الْأَرْضِ، وَكَذَلِكَ الطَّاعَةُ ٢
- الثالثة: رَدُّ الْمَسْأَلَةِ الْمُشْكَلَةِ إِلَى الْمَسْأَلَةِ الْبَيِّنَةِ؛ لِيُزُولَ الْإِشْكَالُ ٣
- الرابعة: اسْتِفْصَالُ الْمُفْتِي إِذَا احْتَجَّ إِلَى ذَلِكَ.
- الخامسة: أَنَّ تَخْصِيصَ الْبُقْعَةِ بِالنَّذْرِ لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا خَلَا مِنَ الْمَوَانِعِ ١

١- لو أجيب بنعم، لقال: لا توف، فإذا كان المقام يحتمل النهي والترخيص، فالأمر للإباحة، وقوله: "أوف بنذر" علق عليه السلام ذلك بانتفاء المانع، فقال: "فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله".

٢- أي: لما كانت هذه الأرض مكان شرك، حرم أن يعمل الإنسان ما يشبه الشرك فيها لمشابهة المشركين، أما بالنسبة للصلاة في الكنيسة، فإن الصلاة تخالف صلاة أهل الكنيسة، لا يكون الإنسان متشبهًا بهذا العمل، بخلاف الذبح في مكان يذبح فيه لغير الله، فإن الفعل واحد بنوعه وجنسه، ولهذا لو أراد إنسان أن يصلي في مكان يذبح فيه لغير الله لجاز ذلك، لأنه ليس من نوع العبادة التي يفعلها المشركون في هذا المكان، وكذا الطاعة تؤثر في الأرض، ولهذا، فإن المساجد أفضل من الأسواق، والقديم منها أفضل من الجديد.

٣- فالمنع من الذبح في هذا المكان أمر مشكل، لكن الرسول ﷺ بين ذلك بالاستفصال.

السَّادِسَةُ: الْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ؛ وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.
السَّابِعَةُ: الْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؛ وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.
الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ فِي تِلْكَ الْبُقْعَةِ لِأَنَّهُ نَذَرُ مَعْصِيَةٍ.
التَّاسِعَةُ: الْحَذَرُ مِنْ مُشَابَهَةِ الْمُشْرِكِينَ فِي أَعْيَادِهِمْ؛ وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ ٢
العَاشِرَةُ: لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ.
الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: لَا نَذَرَ لِابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ.



١- لقوله ﷺ: "أوف بندرك"، وسواء كانت هذه الموانع واقعة أو متوقعة، فالواقعة: أن يكون فيها وثن أو عيد من أعياد الجاهلية، والمتوقعة: أن يخشى من الذبح في هذا المكان تعظيمه، فإذا خشي، كان ممنوعاً، مثل: لو أراد أن يذبح عند جبل، فالأصل أنه جائز، لكن لو خشي أن العوام يعتقدون أن في هذا المكان مزية، كان ممنوعاً.

٢- لا يشترط في التشبه قصد التشبه، فإذا كان الفعل من خصائص الكفار فهو تشبه منهى عنه، ولو من غير نية التشبه؛ قال الإمام الذهبي -رحمه الله تعالى- (فإن قال قائل: إننا لا نقصد التشبه بهم؟ فيقال له: نفس الموافقة والمشاركة لهم في أعيادهم ومواسمهم حرام، بدليل ما ثبت في الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه (نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها) وقال: (إنها تطلع بين قرني شيطان، وحينئذ يسجد لها الكفار) والمصلي لا يقصد ذلك، إذ لو قصد كفر، لكن نفس الموافقة والمشاركة لهم في ذلك حرام) فنهى النبي ﷺ عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، حتى لا يتشبه المسلم بالكفار في صلاته، مع أنه لا يتصور قصد التشبه بالكفار؛ فصلاة المسلم لله وصلاتهم لغير الله، وربما يجهل المصلي الحكمة من النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها ويمنع من ذلك.

(١٢)

بَابُ مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللَّهِ

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {يُوفُونَ بِالنَّذْرِ} [الإنسان: ٧] ١
 - وَقَوْلُهُ: {وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ} [البقرة: ٢٧٠]

- وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا قَالَ: (مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهْ).

فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: وَجُوبُ الْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ.
 الثانية: إِذَا ثَبَتَ كَوْنُهُ عِبَادَةً لِلَّهِ؛ فَصَرَفُهُ إِلَى غَيْرِهِ شِرْكٌ ٢
 الثالثة: أَنَّ نَذْرَ الْمَعْصِيَةِ لَا يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِهِ.



- ١- وجه استدلال المؤلف بالآية على أن النذر لغير الله من الشرك: أن الله تعالى أثنى عليهم بذلك، وجعله من الأسباب التي بها يدخلون الجنة، ولا يكون سببا يدخلون به الجنة إلا وهو عبادة، فيقتضي أن صرفه لغير الله شرك، إذن الدليل هو: أن النذر داخل في تعريف العبادة (كل ما يحبه الله من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة) كذلك الدليل على أن النذر عبادة: قوله تعالى {رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا} [آل عمران: ٣٥] في التفسير الميسر (١/٥٤): "إذ قالت امرأة عمران حين حملت: يا ربِّ إني جعلت لك ما في بطني خالصا لك"
 ٢- وهذه قاعدة في توحيد العبادة، فأبي فعل كان عبادة، فصرفه لغير الله شرك.

(١٣)

بَابُ مِنَ الشَّرْكِ الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ ١

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا} [الجن: ٦] ٢

١- الِاسْتِعَاذَةُ تَتَضَمَّنُ عَمَلَيْنِ:

(أ) عَمَلٌ بَاطِنٌ؛ وَهُوَ تَوَجُّهُ الْقَلْبِ وَسَكْنُهُ وَاضْطِرَارُهُ وَحَاجَتُهُ إِلَى هَذَا الْمُسْتَعَاذِ بِهِ وَاعْتِصَامُهُ بِهِ، وَتَفْوِيضُ أَمْرِ نَجَاتِهِ إِلَيْهِ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ لِغَيْرِ اللَّهِ وَحَدَهُ سَوَاءً كَانَ الْمَطْلُوبُ فِي طَاقَةِ الْمَخْلُوقِ أَمْ لَا.

(ب) عَمَلٌ ظَاهِرٌ؛ وَهُوَ الطَّلَبُ، وَهَذَا الْقَدْرُ وَحَدَهُ يَجُوزُ مِنَ الْمَخْلُوقِ إِذَا اجْتَمَعَتْ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: حَيٌّ، حَاضِرٌ، قَادِرٌ، وَهُوَ مُقْتَضَى الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" لَمَّا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْفِتْنَ، قَالَ: "فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ مَلْجَأً، فَلْيَعِذْ بِهِ"، وَكَذَلِكَ فِي قِصَّةِ الَّذِينَ يَسْتَعِينُونَ بِالْحَرَمِ وَالْكَعْبَةِ.

٢- قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي التَّفْسِيرِ: (وَقَوْلُهُ {وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا} أَي: كُنَّا نَرَى أَنَّ لَنَا فَضْلًا عَلَى الْإِنْسِ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَعُوذُونَ بِنَا إِذَا نَزَلُوا وَادِيًا أَوْ مَكَانًا مُوحِشًا مِنَ الْبَرَارِيِّ وَغَيْرِهَا - كَمَا كَانَتْ عَادَةُ الْعَرَبِ فِي جَاهِلِيَّتِهَا - يَعُوذُونَ بِعَظِيمِ ذَلِكَ الْمَكَانِ مِنَ الْجَانِّ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِشَيْءٍ يَسُوءُهُمْ؛ كَمَا كَانَ أَحَدُهُمْ يَدْخُلُ بِلَادَ أَعْدَائِهِ فِي جَوَارِ رَجُلٍ كَبِيرٍ وَذِمَامِهِ وَخِفَارَتِهِ، فَلَمَّا رَأَتْ الْجِنُّ أَنَّ الْإِنْسَ يَعُوذُونَ بِهِمْ - مِنْ خَوْفِهِمْ مِنْهُمْ - زَادُوهُمْ رَهَقًا أَي: خَوْفًا وَإِرْهَابًا وَذُعْرًا حَتَّى بَقُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ مَخَافَةً، وَأَكْثَرَ تَعَوُّذًا بِهِمْ، كَمَا قَالَ قَتَادَةُ: {فَزَادُوهُمْ رَهَقًا} أَي: إِثْمًا وَازْدَادَتْ الْجِنُّ عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ جَرَاءَةً)

- وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ رضي الله عنه قَالَتْ: سَمَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرِحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ ١

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْجِنِّ.

١- قوله: "مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا": يشمل من نزله على سبيل الإقامة الدائمة، أو الطارئة، بدليل أنه نكرة في سياق الشرط، والنكرة في سياق الشرط تفيد العموم.
قَوْلُهُ (بِكَلِمَاتِ اللَّهِ): المراد بالكلمات هنا: الكَلِمَاتُ الشَّرْعِيَّةُ وَالْكَوْنِيَّةُ.
- فَكَلِمَاتُهُ الْكَوْنِيَّةُ (الْقَدْرِيَّةُ): وَهِيَ الَّتِي يُكُونُ اللَّهُ بِهَا الْأَشْيَاءَ وَيُقَدِّرُهَا، فَهِيَ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهَا بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ، فَقَضَاءُ اللَّهِ تَعَالَى وَقَعٌ لَا مَحَالَةَ لَا يَتَجَاوَزُهُ لَا الْبَرُّ وَلَا الْفَاجِرُ.

- أَمَّا كَلِمَاتُهُ الدِّينِيَّةُ الشَّرْعِيَّةُ فَهِيَ شَرْعُهُ تَعَالَى الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى عِبَادِهِ.
قَوْلُهُ (التَّامَّاتِ): أَيُّ: الَّتِي لَيْسَ فِيهَا نَقْصٌ وَلَا عَيْبٌ، وَتَمَامُ الْكَلَامِ هُوَ بِأَمْرَيْنِ:
(١) الصِّدْقُ فِي الْأَخْبَارِ.

(٢) الْعَدْلُ فِي الْأَحْكَامِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ } [الأنعام: ١١٥]

تنبيه: كل ما أخبر به النبي ﷺ من الأسباب الشرعية إذا فعلت ولم يحصل المسبب، فليس ذلك لخلل في السبب، ولكن لوجود مانع، مثل: قراءة الفاتحة على المرضى شفاء ويقراها بعض الناس ولا يشفى المريض، وليس ذلك قصورا في السبب، بل لوجود مانع بين السبب وأثره، ومنه: التسمية عند الجماع، فإنها تمنع ضرر الشيطان للولد، وقد توجد التسمية ويضر الشيطان الولد، لوجود مانع يمنع من حصول أثر هذا السبب، فعليك أن تفتش ما هو المانع حتى تزيله فيحصل لك أثر السبب.

الثَّانِيَةُ: كَوْنُهُ مِنَ الشِّرْكِ.

الثَّالِثَةُ: الْإِسْتِدْلَالُ عَلَى ذَلِكَ بِالْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ يَسْتَدِلُّونَ بِهِ عَلَى أَنَّ كَلِمَاتِ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، لِأَنَّ الْإِسْتِعَاذَةَ بِالْمَخْلُوقِ شِرْكٌ.

الرَّابِعَةُ: فَضِيلَةُ هَذَا الدُّعَاءِ مَعَ اخْتِصَارِهِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ يَحْصُلُ بِهِ مَنَفَعَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ - مِنْ كَفِّ شَرٍّ أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ - لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشِّرْكِ ١



١ - معنى كلامه: أنه قد يكون الشيء من الشرك، ولو حصل لك فيه منفعة، فلا يلزم من حصول النفع أن ينتفي الشرك، فالإنسان قد ينتفع بما هو شرك. أمثلة:

- الجن، فقد يعيدونك، وهذا شرك مع أن فيه منفعة.
- قد يسجد إنسان لملك، فيهبه أموالاً وقصوراً، وهذا شرك مع أن فيه منفعة، ومن ذلك ما يحصل لغلاة المداحين لملوكهم لأجل العطاء، فلا يخرجهم ذلك عن كونهم مشركين.

وفي الحديث فائدة، وهي: أن الشرع لا يبطل أمراً من أمور الجاهلية إلا ذكر ما هو خير منه، ففي الجاهلية كانوا يستعيذون بالجن، فأبدل بهذه الكلمات، وهي: أن يستعيذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، وهذا له أمثلة في القرآن والسنة.

فمن القرآن: قوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا} [البقرة: ١٠٤] فلما نهاهم عن قول (راعنا) ذكر لهم ما يقوم مقامه وهو (انظرنا)

ومن السنة: قوله ﷺ لمن نهاه عن بيع الصاع من التمر الطيب بالصاعين، والصاعين بالثلاثة: "بع الجمع بالدرهم، واشتر بالدرهم جنيهاً" فلما منعه من المحذور، فتح له الباب السليم الذي لا محذور فيه.

(١٤)

بَابُ مِنَ الشُّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ يَدْعُو غَيْرَهُ ١

- وَقَوْلُهُ تَعَالَى: {وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ (١٠٦)} وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ { [يونس: ١٠٦ - ١٠٧]

- وَقَوْلُهُ: {فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ} [العنكبوت: ١٧] ٢

١- مراد المؤلف بقوله: "أَوْ يَدْعُو غَيْرَهُ" دعاء العبادة أو دعاء المسألة فيما لا يمكن للمسؤول إجابته، فالدُّعَاءُ نَوْعَانِ:

(١) دُعَاءُ عِبَادَةٍ: كَالصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَادَاتِ، وَسُمِّيَ دُعَاءً لِأَنَّهُ دَاعٍ بِلِسَانِ حَالِهِ، فَمَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ يُرِيدُ الْجَنَّةَ وَالْبُعْدَ عَنِ النَّارِ؛ فَإِنَّهُ يُحَافِظُ عَلَى أَعْمَالِ الطَّاعَةِ لِلَّهِ، فَهُوَ دَاعٍ فِي الْجُمْلَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ} [غافر: ٦٠] فَجَعَلَ سُبْحَانَهُ الدُّعَاءَ عِبَادَةً، وَهَذَا النَّوْعُ لَا يَجُوزُ صَرْفُهُ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ الْمَقْصُودُ بِالْحَدِيثِ هُنَا.

(٢) دُعَاءُ مَسْأَلَةٍ: أَيُّ: يَدْعُو سَائِلًا بِلِسَانِهِ، وَهَذَا النَّوْعُ فِيهِ تَفْصِيلٌ مِنْ حَيْثُ كَوْنُ الْمُسْتَعَاثِ بِهِ حَيًّا حَاضِرًا قَادِرًا (مَعَ التَّأَكُّيدِ عَلَى كَوْنِ دُعَاءِ الْمَدْعُوِّ هُوَ مِنْ جُمْلَةِ الْأَسْبَابِ؛ وَأَنَّ النَّفْعَ إِنَّمَا هُوَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى)، كَمَا فِي قَوْلِهِ ﷺ: (مَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ) (أَبُو دَاوُدَ (١٦٧٢) عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا الصَّحِيحَةَ (٢٥٤)

٢- الشاهد من هذه الآية: {إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ} [العنكبوت: ١٧] فالفقير يستغيث بالله لكي ينجيه من الفقر، والله هو الذي يستحق الشكر، وإذا كانت هذه الأصنام لا تملك الرزق، فكيف تستغيث بها؟!

- وَقَوْلُهُ: {وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ} [الأحقاف: ٥] الْآيَاتَانِ

- وَقَوْلُهُ: {أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ} [النمل: ٦٢] ١
- وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَوْمُوا بِنَا نَسْتَعِثُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ (إِنَّهُ لَّا يُسْتَعَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَعَاثُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) ٢

فِيهِ مَسَائِلٌ:

الأولى: أَنَّ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الْإِسْتِعَاثَةِ مِنْ عَطْفِ الْعَامِّ عَلَى الْخَاصِّ.
الثانية: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ {وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَّا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ} [يونس: ١٠٦]

الثالثة: أَنَّ هَذَا هُوَ الشِّرْكَ الْأَكْبَرُ ٣

الرابعة: أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ فَعَلَهُ إِِرْضَاءً لِغَيْرِهِ، صَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ.
الخامسة: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا.

السادسة: كَوْنُ ذَلِكَ لَّا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا مَعَ كَوْنِهِ كُفْرًا ١

١- فِيهِ بَيَانٌ أَنَّ الْمُشْرِكَ يُخْلِصُ لِلَّهِ تَعَالَى فِي الشَّدَّةِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُجِيبُهُ -رُغْمَ أَنَّهُ مُشْرِكٌ فِي الْأَصْلِ-، وَفِيهِ بَيَانٌ سِرِّ قَوْلِهِ ﷺ (وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ)

٢- رواه: الطبراني؛ كما في "مجمع الزوائد" (١٥٩/١٠) عن عبادة بن الصامت، وفيه ابن لهيعة، ورجل لم يسم، انظر: "المجمع" (٤٠/٨).

٣- يؤخذ من قوله تعالى: {فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ} [يونس: ١٠٦] مضافا إلى قوله تعالى: {إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ} [لقمان: ١٣]

السَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الثَّلَاثَةِ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لَا يَنْبَغِي إِلَّا مِنَ اللَّهِ؛ كَمَا أَنَّ الْجَنَّةَ لَا تُطَلَبُ إِلَّا مِنْهُ.

التَّاسِعَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الرَّابِعَةِ.

الْعَاشِرَةُ: أَنَّهُ لَا أَضَلُّ مِمَّنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ غَافِلٌ عَنِ دُعَاءِ الدَّاعِي لَا يَدْرِي عَنْهُ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبُغْضِ الْمَدْعُوِّ لِلدَّاعِي وَعَدَاوَتِهِ لَهُ.

الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ: تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبَادَةً لِلْمَدْعُوِّ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كُفْرُ الْمَدْعُوِّ بِتِلْكَ الْعِبَادَةِ ٢

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ هِيَ سَبَبٌ كَوْنِهِ أَضَلَّ النَّاسِ ٣

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الْخَامِسَةِ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْأَمْرُ الْعَجِيبُ؛ وَهُوَ إِقْرَارُ عَبْدَةِ الْأَوْثَانِ أَنَّهُ لَا يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ

إِلَّا اللَّهَ، وَلِأَجْلِ هَذَا يَدْعُونَهُ فِي الشَّدَائِدِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: حِمَايَةُ الْمُصْطَفَى ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَالتَّأَدُّبُ مَعَ اللَّهِ.



١- تَوَخَّدَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: { وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ } فَلَمْ

يَنْتَفِعَ مِنْ دُعَائِهِ هَذَا، فَخَسِرَ الدُّنْيَا بِذَلِكَ، وَالْآخِرَةَ بِكُفْرِهِ.

٢- مَعْنَى كُفْرِ الْمَدْعُوِّ: رَدُّهُ وَإِنْكَارُهُ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَبَرَّأَ مِنْهُ وَأَنْكَرَهُ تَوَخَّدَ

مِنْ قَوْلِهِ: { وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ } .

٣- سَبَبٌ كَوْنُهُ أَكْثَرَ النَّاسِ ضَلَالًا أُمُورًا:

(١) أَنَّهُ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ. (٢) أَنَّ الْمَدْعُوِّينَ غَافِلُونَ عَنْ دُعَائِهِمْ.

(٣) أَنَّهُ إِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُ أَعْدَاءً. (٤) أَنَّهُمْ كَافِرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ.

مُخْتَصِرُ الْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ فِي عَدَمِ سَمَاعِ الْأَمْوَاتِ ١

مُقَدِّمَةٌ

اعْلَمْ أَنَّ كَوْنَ الْمَوْتَى يَسْمَعُونَ أَوْ لَا يَسْمَعُونَ إِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ غَيْبِيٌّ مَحْضٌ مِنْ أُمُورِ الْبَرْزَخِ الَّتِي لَا تُعْلَمُ إِلَّا مِنْ جِهَةِ الشَّرِيعَةِ حَصْرًا، فَلَا يَجُوزُ الْخَوْضُ فِيهِ بِالْأَقْيَسَةِ وَالْآرَاءِ وَإِنَّمَا يُوقَفُ فِيهِ مَعَ النَّصِّ اثْبَاتًا وَنَفْيًا

وَأَهْمِيَّةُ هَذَا الْبَحْثِ هُوَ صَلْتُهُ الْوَطِيدَةُ بِمَسْأَلَةِ الْإِسْتِغَاثَةِ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ الَّذِينَ يَدْعُونَ غَيْرَ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْأَمْوَاتِ مِنَ الصَّالِحِينَ أَوْ الْأَنْبِيَاءِ أَوْ الشُّيُوخِ الْعَارِفِينَ يُجَوِّزُونَ ذَلِكَ اعْتِمَادًا عَلَى عِدَّةٍ مُقَدِّمَاتٍ؛ مِنْ أَهْمِّهَا أَنَّ الْمَيِّتَ يَسْمَعُ الدُّعَاءَ لِذَلِكَ إِذَا قَامَ الدَّلِيلُ الْوَاضِحُ عَلَى عَدَمِ السَّمَاعِ؛ فَإِنَّ أَصْلَ الْإِسْتِغَاثَةِ بِغَيْرِ اللَّهِ يُهْدَمُ ٢



الْأَدِلَّةُ التَّفْصِيلِيَّةُ

الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى { وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَنْ يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ } [فاطر: ٢٢] وَقَوْلُهُ تَعَالَى { إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ } [النمل: ٨٠] [الروم: ٥٢] وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَصَّ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا يَسْتَطِيعُ إِسْمَاعَ مَنْ

١- من وضع صاحب التعليقات نقلا من التوضيح الرشيد في شرح التوحيد (ص:

(١٠١)

٢- هَذَا وَلَا بُدَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنَّ مَنْ أَثْبَتَ سَمَاعَ الْأَمْوَاتِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا يُجِيزُ أَبَدًا الْإِسْتِغَاثَةَ بِهِمْ.

فِي الْقُبُورِ، وَفِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ أَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ إِسْمَاعَ الْمَوْتَى، فَغَيْرُهُ مِنْ بَابِ أَوْلَى.

الدليل الثاني: قَوْلُهُ تَعَالَى { يُوَلِّجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُوَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُسَمًّى ذَلِكَ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ (١٣) } إِنَّ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ { [فاطر: ١٣، ١٤] } فَهَذِهِ الْآيَةُ صَرِيحَةٌ فِي نَفْيِ السَّمْعِ عَنِ أَوْلِيَاءِ الَّذِينَ كَانُوا الْمُشْرِكِينَ يَدْعُونَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى وَهُمْ مَوْتَى الْأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ الَّذِينَ كَانُوا الْمُشْرِكُونَ يُمَثِّلُونَهُمْ فِي التَّمَاثِيلِ وَالْأَصْنَامِ.

الدليل الثالث: حَدِيثُ قَلْبِ بَدْرٍ؛ وَأَقْتَصِرُ عَلَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ فِي الْبُخَارِيِّ؛ قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَلْبِ بَدْرٍ؛ فَقَالَ: (هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟) ثُمَّ قَالَ: (إِنَّهُمْ الْآنَ يَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ)، فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ؛ فَقَالَتْ: إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ هُوَ الْحَقُّ) ثُمَّ قَرَأَتْ { إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى } حَتَّى قَرَأَتْ الْآيَةَ— وَوَجْهَ الدَّلَالَةِ: تَقْيِيدَهُ ﷺ سَمَاعَ مَوْتَى الْقَلْبِ بِقَوْلِهِ (الآن)، فَإِنَّ مَفْهُومَهُ أَنََّّهُمْ لَا يَسْمَعُونَ فِي غَيْرِ هَذَا الْوَقْتِ، وَهُوَ الْمَطْلُوبُ، فَفِيهَا تَنْبِيهُ قَوِيٌّ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْمَوْتَى أَنََّّهُمْ لَا يَسْمَعُونَ؛ وَلَكِنَّ أَهْلَ الْقَلْبِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ قَدْ سَمِعُوا نِدَاءَ النَّبِيِّ ﷺ وَذَلِكَ بِإِسْمَاعِ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُمْ خَرَقًا لِلْعَادَةِ وَمُعْجَزَةً لِلنَّبِيِّ ﷺ وَلِذَلِكَ أوردَهُ الْخَطِيبُ التَّبْرِيزِيُّ فِي بَابِ الْمُعْجَزَاتِ مِنْ مِشْكَاتِ الْمَصَابِيحِ؟

الدليل الرابع: حَدِيثُ النَّسَائِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَلَائِكَةٌ سِيَاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ) وَوَجْهَ الدَّلَالَةِ أَنَّهُ صَرِيحٌ فِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا يَسْمَعُ سَلَامَ مَنْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ، إِذْ لَوْ كَانَ يَسْمَعُهُ بِنَفْسِهِ لَمَا كَانَ

بِحَاجَةٍ إِلَى مَنْ يُبَلِّغُهُ إِيَّاهُ، فَلَا سِتْدَلَالُ هُنَا هُوَ مِنْ بَابِ قِيَاسِ الْأَوَّلَى بِالنِّسْبَةِ
لِعُمُومِ الْأَمْوَاتِ؛ وَلِعُمُومِ الْكَلَامِ.

أَدَلَّةُ الْمُخَالِفِينَ

إِنَّ أَقْوَى مَا اسْتَدَلُّوا بِهِ هُوَ:

الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ: حَدِيثُ قَلِيبِ بَدْرِ الْمُتَقَدِّمِ؛ وَهُوَ خَاصٌّ بِأَهْلِ الْقَلِيبِ مِنْ جِهَةٍ،
وَأَنَّهُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْمَوْتَى أَنَّهُمْ لَا يَسْمَعُونَ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، وَأَنَّ
سَمَاعَهُمْ كَانَ خَرَقًا لِلْعَادَةِ فَلَا دَاعِيَ لِلْإِعَادَةِ.

الدَّلِيلُ الثَّانِي: حَدِيثُ خَفَقِ النَّعَالِ؛ فِيهِ الصَّحِيحِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
مَرْفُوعًا (إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ؛ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نِعَالِهِمْ إِذَا انْصَرَفُوا،
يَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ: ...). وَالْجَوَابُ: أَنَّ هَذَا خَاصٌّ بِوَقْتِ وَضْعِهِ
فِي قَبْرِهِ وَمَجِيءِ الْمَلَائِكِينَ إِلَيْهِ لِسُؤَالِهِ؛ فَلَا عُمُومَ فِيهِ، وَقَدْ اقْتَصَرَ عَلَى ذَلِكَ
الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَبْوِيهِهِ عَلَى الْحَدِيثِ حَيْثُ قَالَ: -بَابُ الْمَيِّتِ يَسْمَعُ
خَفَقَ النَّعَالِ- وَمِثْلُهُ أَيْضًا حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه قَالَ: (إِذَا دَفَنْتُمُونِي،
فَأَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنْحَرُ جَزُورٌ وَيُقَسَّمُ لَحْمُهَا حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ،
وَأَعْلَمَ مَاذَا أُرَاجِعُ بِهِ رُسُلَ رَبِّي) رَوَاهُ مُسْلِمٌ، فَهُوَ مِنْ نَفْسِ الْبَابِ أَيْضًا.

الدَّلِيلُ الثَّلَاثُ: بَعْضُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يُسْتَدَلُّ بِهَا:

- (١) (مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْتُهُ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ نَائِيًا أُبَلِّغْتُهُ) مَوْضُوعٌ
- (٢) حَدِيثُ (مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُرُّ بِقَبْرِ رَجُلٍ كَانَ يَعْرِفُهُ فِي الدُّنْيَا فَيَسَلُّ عَلَيْهِ؛ إِلَّا
عَرَفَهُ وَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ) ضَعِيفٌ



(١٥)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى

{ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ (١٩١) وَلَا

يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا } [الأعراف: ١٩١، ١٩٢]

٢ - وَقَوْلُهُ { وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ } [فاطر: ١٣] الْآيَةُ

٢ - وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: شَجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ وَكُسِرَتْ رُبَاعِيَّتُهُ، فَقَالَ: (كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجَّوْا نَبِيَّهُمْ)؟ فَنَزَلَتْ: { لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ }

(آلِ عِمْرَانَ: ١٢٨) ٣

١ - هَذَا الْبَابُ يَصْلُحُ أَنْ يُسَمَّى بِـ (بَابِ مَنْ تَعَلَّقَ بِالصَّالِحِينَ)، وَقَدْ جَعَلَهُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْدَ الْبَابَيْنِ السَّابِقَيْنِ لِبَيَانِ الْعِلَّةِ فِي النَّهْيِ عَنْ دُعَاءِ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، فَهُوَ مِنْ بَابِ الاسْتِدْلَالِ بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ عَلَى تَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى { أَيُشْرِكُونَ } : الاسْتِفْهَامُ هُنَا لِلْإِنْكَارِ وَالتَّوْبِيخِ، وَالْمَقْصُودُ هُنَا بِـ { أَيُشْرِكُونَ } أَي: فِي الْعِبَادَةِ.

وَالاسْتِدْلَالُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { أَيُشْرِكُونَ } هُوَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ؛ هِيَ:

(١) أَنَّ آلِهَةَ الْمُشْرِكِينَ لَا تَخْلُقُ؛ وَمَنْ لَا يَخْلُقُ لَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْبَدَ.

(٢) أَنَّهُمْ مَخْلُوقُونَ مِنَ الْعَدَمِ فَهُمْ مُفْتَقِرُونَ إِلَى غَيْرِهِمْ ابْتِدَاءً.

(٣) أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَ مَنْ دَعَاهُمْ.

(٤) أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَ أَنْفُسِهِمْ.

٢ - قَوْلُهُ: (مِنْ قِطْمِيرٍ): القِطْمِيرُ: اللِّفَافَةُ الرَّقِيقَةُ الَّتِي عَلَى النِّوَاةِ.

٣ - قَوْلُهُ: "شَجَّ": الشَّجَّةُ: الْجَرْحُ فِي الرَّأْسِ وَالْوَجْهَ خَاصَّةً.

- وَفِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ: (اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا) بَعْدَمَا يَقُولُ: (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ) فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {لَيْسَ لَكَ مِنْ الْأَمْرِ شَيْءٌ} (آلِ عِمْرَانَ: ١٢٨) الْآيَةُ.

وَفِي رُؤَايَةٍ: يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَتَزَلَّتْ: {لَيْسَ لَكَ مِنْ الْأَمْرِ شَيْءٌ} (آلِ عِمْرَانَ: ١٢٨) ١

- وَفِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حِينَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ} (الشُّعْرَاءُ: ٢١٤) - فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ؛ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ سَلِّينِي مَا شِئْتَ مِنْ مَالِي؛ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا) ٢

قوله: "وَكَسِرَتْ رُبَاعِيَّتُهُ": السنان المتوسطان يسميان ثنایا، وما يليهما يسميان رباعيتين.

١- على هذا يكون سبب نزول الآية دعوة النبي ﷺ على هؤلاء، وقوله: "كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجَّوْا نَبِيَّهُمْ؟" ولا مانع أن يكون لتزول الآية سببان، وقد أسلم هؤلاء الثلاثة وحسن إسلامهم رضي الله عنهم: لِذَلِكَ فَإِنَّ مِنْ مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ لَا يَشْهَدُوا لِأَحَدٍ بِجَنَّةٍ وَلَا بِنَارٍ إِلَّا مَنْ شَهِدَ لَهُ النَّصُّ، كَمَا فِي الْعَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ: (وَلَا نُزِّلُ أَحَدًا مِنْهُمْ جَنَّةً وَلَا نَارًا).

٢- قوله: "أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا": أي: أو قال كلمة نحوها، أي شبهها، وهذا من احتراز الرواة أنهم إذا شكوا أدنى شك قالوا: أو كما قال، أو كلمة نحوها، وما أشبه ذلك! وعليه ف "أو": للشك والتردد.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ.
 الثانية: قِصَّةُ أَحَدٍ.
 الثالثة: قُنُوتُ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَخَلْفَهُ سَادَاتُ الْأَوْلِيَاءِ يُؤْمِنُونَ فِي الصَّلَاةِ.
 الرابعة: أَنَّ الْمَدْعُوَّ عَلَيْهِمْ كُفَّارٌ ١
 الخامسة: أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ مَا فَعَلَهَا غَالِبُ الْكُفَّارِ، مِنْهَا: شَجُّهُمْ نَبِيَّهُمْ، وَحِرْصُهُمْ عَلَى قَتْلِهِ، وَمِنْهَا: التَّمَثِيلُ بِالْقَتْلِ - مَعَ أَنَّهُمْ بَنُو عَمِّهِمْ -.
 السادسة: أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ { لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ }.
 السابعة: قَوْلُهُ { أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ } فَتَابَ عَلَيْهِمْ فَأَمَّنُوا.

الثامنة: الْقُنُوتُ فِي النَّوَازِلِ
 التاسعة: تَسْمِيَةُ الْمَدْعُوِّ عَلَيْهِمْ فِي الصَّلَاةِ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ ٢

١ - حتى في هذه الحال لا يملك النبي ﷺ من أمرهم شيئا، وهذا وجه قول المؤلف أن المدعو عليهم كفار، وليس مراده الإعلام بكفرهم، لأن هذا معلوم لا يستحق أن يعنون له.

٢ - مسألة: هل الذي نهي عنه الرسول ﷺ الدعاء أو لعن المعينين؟

الجواب: المنهي عنه هو لعن الكفار في الدعاء على وجه التعيين، أما لعنهم عموما؛ فلا بأس به، وقد ثبت عن أبي هريرة أنه كان يقنت ويلعن الكفرة عموما، ولفظ ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: "الأقربن صلاة النبي ﷺ فكان أبو هريرة يقنت في الركعة الأخرى من صلاة الظهر وصلاة العشاء وصلاة الصبح بعدما يقول: سمع الله لمن حمده؛ فيدعو للمؤمنين ويلعن الكفار" (متفق عليه)

ولا بأس بدعائنا على الكافر بقولنا: اللهم! أرح المسلمين منه، واكفهم شره، واجعل شره في نحره، ونحو ذلك.

العاشرة: لَعْنُ الْمُعِينِ فِي الْقُنُوتِ ١

الحادية عشرة: قِصَّتُهُ ﷺ لَمَّا أُنزِلَ عَلَيْهِ { وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ } .

الثانية عشرة: جَدُّهُ ﷺ فِي هَذَا الْأَمْرِ؛ بِحَيْثُ فَعَلَ مَا نُسِبَ بِسَبَبِهِ إِلَى الْجُنُونِ، وَكَذَلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الْآنَ ٢

الثالثة عشرة: قَوْلُهُ لِلْأَبْعَدِ وَالْأَقْرَبِ (لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا) حَتَّى قَالَ: (يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ! لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا) فَإِذَا صَرَخَ - وَهُوَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ - بِأَنَّهُ لَا يُغْنِي شَيْئًا عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ، وَآمَنَ الْإِنْسَانُ بِأَنَّهُ لَا يَقُولُ إِلَّا الْحَقَّ، ثُمَّ نَظَرَ فِيمَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ خَوَاصِّ النَّاسِ الْيَوْمَ، تَبَيَّنَ لَهُ تَرْكُ التَّوْحِيدِ وَغُرْبَةُ الدِّينِ ٣

١- هذا غريب، فإن أراد المؤلف رحمه الله أن هذا أمر وقع، ثم نهي عنه؛ فلا إشكال، وإن أراد أنه يستفاد من هذا جواز لعن المعين في القنوت أبدا؛ فهذا فيه نظر لأن النبي ﷺ نهي عن ذلك.

٢- أي: لو أن إنسانا جمع الناس، ثم قام يحذرهم كتحذير النبي ﷺ لقالوا: مجنون.

٣- لأنه يوجد أناس خواص يرون أنفسهم علماء، ويراهم من حولهم علماء وأهلا للتقليد، يدعون الرسول ﷺ لكشف الضر وجلب النفع دعوة صريحة، ويرددون:

يا أكرم الخلق ما لي من ألود به ... سواك عند حلول الحادث العمم

وغير ذلك من الشرك، وإذا أنكر عليهم ذلك ردوا على المنكر بأنه لا يعرف حق الرسول ﷺ ومقامه عند الله، وأنه سيد الكون، وما خلقت الجن والإنس إلا من أجله، وأنه خلق من نور العرش، ويلبسون بذلك على العامة، فيصدقهم البعض لجهلهم، ولو جاءهم من يدعوهم إلى التوحيد لم يستجيبوا له.

ولهذا نعى الله - سبحانه - على الكفار الذين اتبعوا ما ألفوا عليه آباءهم بأنهم لا يعقلون، وكلام المؤلف حق؛ فإن من تأمل ما عليه الناس اليوم في كثير من البلدان الإسلامية تبين له ترك التوحيد وغربة الدين.

(١٦)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى

{ حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا

الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ } [سبأ: ٢٣] ١

- وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سَلْسَلَةٌ عَلَى صَفْوَانَ يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ ٢ { حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ } [سبأ: ٢٣] فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ - وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ - وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ فَحَرَّفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ

١ - قوله تعالى: "قَالُوا الْحَقُّ": الحقُّ هنا: هُوَ صِفَةُ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى.

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ: أَنَّهُ إِذَا كَانَ تَعَالَى مُنْفَرِدًا فِي الْعِظَمَةِ وَالْكَبْرِيَاءِ؛ فَيَجِبُ أَنْ يُفْرَدَ بِالْعِبَادَةِ، وَهَذَا مِنَ الْبَرَاهِينِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ أَحَدًا أَنْ يَكُونَ شَرِيكًا مَعَ اللَّهِ؛ لِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ وَهُمْ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ مِنَ الْخَلْقِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا عَدَا خَوَاصَ بَنِي آدَمَ يَحْصُلُ مِنْهُمْ عِنْدَ كَلَامِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ - الْفَزَعُ.

٢ - قوله: "كَأَنَّهُ"; أَي: صَوْتُ الْقَوْلِ فِي وَقْعِهِ عَلَى قُلُوبِهِمْ.

قوله: "صَفْوَانَ": هُوَ الْحَجَرُ الْأَمْلَسُ الصَّلْبُ، وَالسَّلْسَلَةُ عَلَيْهِ يَكُونُ لَهَا صَوْتٌ عَظِيمٌ، وَالْمُرَادُ تَشْبِيهُهُ مَا يَحْصُلُ مِنَ الْفَزَعِ فِي الْقُلُوبِ عِنْدَمَا يَسْمَعُونَ كَلَامَهُ بِفَزَعٍ مِنْ يَسْمَعُ سَلْسَلَةً عَلَى صَفْوَانَ، وَكَيْسَ الْمُرَادُ تَشْبِيهُهُ الصَّوْتِ بِالصَّوْتِ، لِأَنَّ اللَّهَ {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} [الشورى: ١١].

قوله: "يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ": النَفُودُ: هُوَ الدَّخُولُ فِي الشَّيْءِ، وَمِنْهُ: نَفَذَ السَّهْمَ فِي الرَّمِيَةِ؛ أَي: دَخَلَ فِيهَا، وَالْمَعْنَى: إِنَّ هَذَا الصَّوْتُ يَبْلُغُ مِنْهُمْ كُلَّ مَبْلَغٍ.

-فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخِرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا ١
وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ فَيَقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، كَذَا وَكَذَا فَيُصَدِّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ)
- وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى ٢
أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ أَخَذَتْ السَّمَاوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً - أَوْ قَالَ رِعْدَةً
شَدِيدَةً - شَدِيدَةً خَوْفًا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ
صُعِقُوا وَخَرُّوا سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلُ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ، فَيَكَلِّمُهُ اللَّهُ مِنْ
وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا:
مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيلُ: قَالَ الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَقُولُونَ
كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ ٣

١- قوله: " فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ... " إلخ: الشهاب: جزء منفصل من النجوم، ثاقب، قوي، ينفذ فيما يصطدم به، فالشهب: نيازك تنطلق من النجوم، وهي كما قال أهل الفلك: تنزل إلى الأرض، وقد تحدث تصدعا فيها، أما النجم، فلو وصل إلى الأرض؛ لأحرقها، واختلف العلماء: هل المسترقون انقطعوا عن الاستراق بعد بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الأبد أو انقطعوا في وقته فقط؟ والثاني: الأقرب: أنهم انقطعوا في وقت البعثة فقط، حتى لا يلتبس كلام الكهان بالوحي، ثم بعد ذلك زال السبب الذي من أجله انقطعوا.

٢- في الحديث إثباتُ صِفَةِ الْإِرَادَةِ لِلَّهِ تَعَالَى، وسيأتي بيان أقسام الإرادة بعد هذا الباب مباشرة - إن شاء الله تعالى -.

٣- لَهُ شَوَاهِدٌ: قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَحْقِيقِ كِتَابِ (التَّكْوِينِ) (٢/٧٣٥)
لِلْمُعَلِّمِيِّ الْيَمَانِيِّ (الْمَثْنُ غَيْرُ مُنْكَرٍ، فَلَهُ شَوَاهِدٌ... فَالْتَّكْوِينُ فِي السَّنَدِ فَقَطْ).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تفسير الآية.

الثانية: مَا فِيهَا مِنَ الْحُجَّةِ عَلَى إِبْطَالِ الشُّرْكِ، خُصُوصًا مَا تَعَلَّقَ عَلَى

الصَّالِحِينَ، وَهِيَ الْآيَةُ الَّتِي قِيلَ إِنَّهَا تَقْطَعُ عُرُوقَ شَجَرَةِ الشُّرْكِ مِنَ الْقَلْبِ ١

الثالثة: تفسير قوله { حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا

الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ } [سبأ: ٢٣]

الرابعة: سَبَبُ سُؤَالِهِمْ عَنْ ذَلِكَ ٢

الخامسة: أَنَّ جِبْرِيلَ يُجِيبُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ (قَالَ: كَذًا وَكَذَا).

السادسة: ذِكْرُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ.

السابعة: أَنَّهُ يَقُولُ لِأَهْلِ السَّمَوَاتِ كُلِّهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَسْأَلُونَهُ.

الثامنة: أَنَّ الْغَشْيَ يَعُمُّ أَهْلَ السَّمَوَاتِ كُلَّهُمْ.

التاسعة: ارْتِجَافُ السَّمَوَاتِ لِكَلَامِ اللَّهِ.

العاشرة: أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي يَنْتَهِي بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ.

الحادية عشرة: ذِكْرُ اسْتِرَاقِ الشَّيَاطِينِ.

الثانية عشرة: صِفَةُ رُكُوبِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا.

١- وذلك أن الملائكة وهم من هم في القوة والعظمة يصعقون ويفزعون من تعظيم

الله؛ فكيف بالأصنام التي تعبد من دون الله وهي أقل منهم بكثير؛ فكيف يتعلق

الإنسان بها؟! ولذلك قيل: إن هذه الآية هي التي تقطع عُرُوقَ شَجَرَةِ الشُّرْكِ مِنَ

الْقَلْبِ؛ لأن الإنسان إذا عرف عظمة الرب سبحانه؛ حيث ترتجف السماوات

ويصعق أهلها بمجرد تكلمه بالوحي؛ فكيف يمكن للإنسان أن يشرك بالله شيئاً؟!.

٢- فالسؤال: ماذا قال ربكم؟ وسببه شدة خوفهم منه وفزعهم خوفاً من أن يكون

قد قال فيهم ما لا يطيقونه من التعذيب.

- الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: إِرْسَالُ الشَّهَابِ.
- الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ تَارَةٌ يُدْرِكُهَا الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَتَارَةٌ يُلْقِيَهَا فِي أُذُنِ وَايِهِ مِنَ الْإِنْسِ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهَا.
- الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُ الْكَاهِنِ يَصْدُقُ بَعْضَ الْأَحْيَانِ.
- السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُهُ يَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ.
- السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ لَمْ يُصَدَّقْ كَذِبُهُ إِلَّا بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ.
- الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: قَبُولُ النَّفْسِ لِلْبَاطِلِ؛ كَيْفَ يَتَعَلَّقُونَ بِوَاحِدَةٍ وَلَا يُعْتَبِرُونَ بِمِائَةٍ!!
- التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُهُمْ يَتَلَقَّى بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضِ تِلْكَ الْكَلِمَةِ وَيَحْفَظُونَهَا وَيَسْتَدِلُّونَ بِهَا.
- العِشْرُونَ: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ خِلَافًا لِلْأَشْعَرِيَّةِ الْمُعْطَلَةِ ١
- الحَادِيَةَ وَالْعِشْرُونَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ تِلْكَ الرَّجْفَةَ وَالْغَشْيَ خَوْفًا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.
- الثَّانِيَةَ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّهُمْ يَخِرُّونَ لِلَّهِ سُجَّدًا.



١- الأشعرية: هم الذين ينتسبون إلى أبي الحسن الأشعري وسموا معطلة لأنهم يعطلون النصوص عن المعنى المراد بها ويعطلون ما وصف الله به نفسه، والمراد تعطيل أكثر ذلك فإنهم يعطلون أكثر الصفات ولا يعطلون جميعها، لأنهم لا يثبتون من الصفات إلا سبعا، وصفاته تعالى لا تحصى.

بيان مسألة

هل الله تعالى يقدر شيئاً أمر بتركه؟!

الفرق بين الإرادة الكونية و الإرادة الشرعية ١

اعلم وفقك الله تعالى أن بعض الناس قد ضل في باب القدر لأنهم ظنوا أن إرادة الله للفعل تقتضي محبته له فجرهم ذلك إلى القول بأن أفعال الشر تقع بغير إرادة الله، فنسبوا إلى الله العجز والضعف حيث أثبتوا أنه يقع في ملكه ما لا يريد، وبالتالي فقد يريد الشيء ولا يقع -تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا-

والحق أنه لا تلازم بين ما يحبه الله ويريده شرعا

وبين ما يقضيه ويريده ويقدره كوناً

ويتضح ذلك بفهم أن إرادة الله عز وجل الواردة في الشرع على قسمين:

القسم الأول: الإرادة الكونية القدريّة

القسم الثاني: الإرادة الشريعة الدينية.

ومن الفروق بين الإرادة الكونية و الإرادة الشرعية

الإرادة الشرعية	الإرادة الكونية
من أمثلتها:	من أمثلتها:
- قوله تعالى {يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ} [البقرة: ١٨٥]	- قوله تعالى: {وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ} [الرعد: ١١]
- قوله تعالى {وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ	- قوله تعالى: {إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ

<p>يُغْوِيكُمْ} [هود: ٣٤] لأن الله لا يحب أن يغوي العباد.</p>	<p>عَلَيْكُمْ} [النساء: ٢٧] لأن {يُرِيدُ} هنا بمعنى يحب.</p>
<p>١- الإرادة الكونية تتعلق بما يحبه الله ويرضاه، وبما لا يحبه ولا يرضاه، فالإرادة الكونية مرادفة للمشئة.</p>	<p>١- الإرادة الشرعية لا تتعلق إلا بما يحبه الله ويرضاه، فالإرادة الشرعية مرادفة للمحبة.</p>
<p>٢- الإرادة الكونية قد تكون مقصودة لغيرها كخلق إبليس مثلاً، وسائر الشرور؛ لتحصل بسببها أمور كثيرة محبوبة لله تعالى كالتوبة، والمجاهدة، والاستغفار.</p>	<p>٢- الإرادة الشرعية: مقصودة لذاتها؛ فالله تعالى أراد الطاعة وأحبها، وشرعها ورضيها لذاتها.</p>
<p>٣- الإرادة الكونية لا بد من وقوعها؛ فالله إذا شاء شيئاً وقع ولا بد، كإحياء أحد أو إماتته، أو غير ذلك.</p>	<p>٣- الإرادة الشرعية - كإرادة الإيمان من كل أحد - فلا يلزم وقوعها، فقد تقع وقد لا تقع، ولو كان لا بد من وقوعها لأصبح الناس كلهم مسلمين.</p>
<p>٤- الإرادة الكونية متعلقة بربوبية الله وخلقها.</p>	<p>٤- الإرادة الشرعية متعلقة بألوهيته وشرعه.</p>
<p>الإرادتان تجتمعان في حق المطيع، فالذي أدى الصلاة - مثلاً - جمع بينهما؛ وذلك لأن الصلاة محبوبة لله، وقد أمر بها ورضيها وأحبها، فهي شرعية من هذا الوجه. وكونها وقعت دل على أن الله أرادها كوناً فهي كونية من هذا الوجه؛ فمن هنا اجتمعت الإرادتان في حق المطيع.</p>	
<p>وتنفرد الكونية في مثل كفر الكافر، ومعصية العاصي، فكونها وقعت فهذا يدل على أن الله شاءها؛ لأنه لا يقع شيء إلا بمشيئته، وكونها غير محبوبة ولا مرضية</p>	

لله دليل على أنها كونية لا شرعية، وتنفرد الشرعية في مثل إيمان الكافر بالمأمور به، وطاعة العاصي المطلوبة منه بدل معصيته، فكونها محبوبة لله فهي شرعية، وكونها لم تقع - مع أمر الله بها ومحبه لها - دليل على أنها شرعية فحسب ؛ إذ هي مرادة محبوبة لم تقع.

هذه بعض الفوارق بين الإرادتين، فمن عرف الفرق بينهما سلم من شبهات كثيرة، زلت بها أقدام، وضلت بها أفهام، فمن نظر إلى الأعمال الصادرة عن العباد بهاتين العينين كان بصيراً ومن نظر إلى الشرع دون القدر أو العكس كان أعور ١



١ - المخلوقات مع كل من الإرادتين أربعة أقسام:

القسم الأول: ما تعلق به الإرادتان، وهو ما وقع في الوجود من الأعمال الصالحة، فإن الله أرادته إرادة دين وشرع، فأمره وأحبه ورضيه، وأرادته إرادة كون فوقه، ولولا ذلك ما كان .

القسم الثاني: ما تعلق به الإرادة الدينية فقط، وهو ما أمر الله به من الأعمال الصالحة، فعصى ذلك الكفار والفجار، فتلك كلها إرادة دين، وهو يجبها ويرضاها وقعت أم لم تقع .

القسم الثالث: ما تعلق به الإرادة الكونية فقط، وهو ما قدره الله وشاءه من الحوادث التي لم يأمر بها كالمباحات والمعاصي، فإنه لم يأمر بها، ولم يرضها، ولم يجبها، إذ هو لا يأمر بالفحشاء ولا يرضى لعباده الكفر، ولولا مشيئته وقدرته وخلقه لها لما كانت ولما وجدت، فإنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن .

القسم الرابع: ما لم تتعلق به هذه الإرادة ولا هذه، فهذا ما لم يقع ولم يوجد من أنواع المباحات والمعاصي.

(١٧)

بَابُ الشَّفَاعَةِ

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ} [الأنعام: ٥١]

- وَقَوْلُهُ {قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا} [الزمر: ٤٤]

- وَقَوْلُهُ: {مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ} [البقرة: ٢٥٥]

- وَقَوْلُهُ: {وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى} [النجم: ٢٦]

- وَقَوْلُهُ: {قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ} [سبأ: ٢٢] الْآيَتَيْنِ

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: نَفَى اللَّهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلِّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَنفَى أَنْ يَكُونَ لغيرِهِ مُلْكٌ أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ ١ أَوْ يَكُونَ عَوْنًا لِلَّهِ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّفَاعَةُ، فَبَيَّنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أْذِنَ لَهُ الرَّبُّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى {وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى} [الأنبياء: ٢٨] فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظُنُّهَا الْمُشْرِكُونَ، هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا نَفَاهَا الْقُرْآنُ ٢

١- في قوله تعالى: {وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شِرْكِ} [سبأ: ٢٢].

٢- الله - سبحانه وتعالى - نفى أن تنفعهم أصنامهم، بل قال: {إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ} (٩٨) لَوْ كَانَ هَؤُلَاءِ آلِهَةً مَا وَرَدُوهَا وَكُلٌّ فِيهَا خَالِدُونَ} [الأنبياء: ٩٨، ٩٩] حتى الأصنام لا تنفع نفسها ولا يشفع لها؛ فكيف تكون شافعة؟! بل هي في النار وعابدوها.

وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوْلًا، ثُمَّ يُقَالَ لَهُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يَسْمَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشَفَّعَ، وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ) فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ، وَحَقِيقَتُهُ: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أُذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ، لِيُكْرِمَهُ وَيُنَالِ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا الْقُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ، وَلِهَذَا أَثَبَتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالْإِخْلَاصِ (انتهى كلامه).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الْآيَاتِ. الثانية: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمَنْفِيَّةِ ١

الثالثة: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمُثَبَّتَةِ ٢

الرابعة: ذِكْرُ الشَّفَاعَةِ الْكُبْرَى، وَهِيَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ.

الخامسة: صِفَةُ مَا يَفْعَلُهُ ﷺ أَنَّهُ لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ، بَلْ يَسْجُدُ، فَإِذَا أُذِنَ لَهُ

شَفَعَ. السادسة: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِهَا؟

السابعة: أَنَّهَا لَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ. الثامنة: بَيَانُ حَقِيقَتِهَا



١- وَهِيَ عَيْنُ مَا ظَنَّهُ الْمُشْرِكُونَ، وَهِيَ شَفَاعَةُ آلِهِمْ عِنْدَ اللَّهِ ابْتِدَاءً، وَشَفَاعَتُهَا فِي مَنْ شَاءَتْ.

٢- وَهِيَ مَا قَيَّدَهَا اللَّهُ تَعَالَى بِشَرْطَيْنِ، وَهُمَا: الْإِذْنُ لِلشَّافِعِ بِأَنْ يَشْفَعَ، وَالرِّضَى عَنِ الْمَشْفُوعِ.

بيان

أقسام الشفاعة وأهلها ١

أولاً: أقسام الشفاعة

قسم أهل العلم رحمهم الله الشفاعة إلى قسمين رئيسيين، هما:

القسم الأول: الشفاعة الخاصة بالرسول ﷺ وهي أنواع:

١- الشفاعة العظمى في الخلائق كلهم: ليخلصوا من هول الموقف، وليقضى بينهم حين يقف الناس خاضعين أمام خالقهم ويطلبون من الأنبياء أن يشفعوا لهم إلى الله في تخليصهم من كربات هذا اليوم العظيم وينتهي السؤال إليه، فيقول: أنا لها..

٢- شفاعته لأهل الجنة ليدخلوها بعد الفراغ من حسابهم، ودليل هذا النوع: عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: .. فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ...

٣- شفاعته لتخفيف العذاب عن عمه أبي طالب، وهي خاصة في أبي طالب دون غيره لما كان يقوم به من حمايته والدفاع عنه، حيث يشفع له، وقد وردت أحاديث صحيحة في تخفيف العذاب عنه بشفاعة الرسول ﷺ شفاعته تخفيف لا شفاعته إخراج من النار، كما جاء ذلك عن العباس أنه قال للنبي ﷺ "مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمِّكَ فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ، قَالَ: هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ".

٤- الشفاعة لأهل الكبائر من أمته ﷺ كما روى ذلك عمران بن حصين أنه قال: قال: " .. ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا ثُمَّ أَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ .." وفي رواية: يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ " فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ .

٥- شفاعته في أقوام تساوت حسناتهم وسيئاتهم فيشفع فيهم ليدخلوا الجنة، قال ابن عباس رضي الله عنهما: السابق بالخيرات يدخل الجنة بغير حساب، والمقتصد يدخل الجنة برحمة الله، والظالم لنفسه وأصحاب الأعراف يدخلون الجنة بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم .

٦- الشفاعة في رفع درجات بعض المؤمنين من أهل الجنة، كما دعا لأبي سلمة حينما قبض الله روحه، فقد روى مسلم عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ" وهذه شفاعة منه لأبي سلمة.

٧- الشفاعة في دخول بعض المؤمنين الجنة من غير حساب ولا عقاب، مثل: عكاشة بن محصن.

٨- شفاعة الرسول صلى الله عليه وسلم لمن سكن في المدينة النبوية ومات بها: ومن الأدلة على ذلك ما جاء عن عامر بن سعيد عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِنِّي أُحْرِمُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ أَنْ يُقَطَعَ عِضَاهُهَا أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا وَقَالَ الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ لَا يَدْعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبَدَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَلَا يَثْبُتُ أَحَدٌ عَلَى لَأَوَائِهَا وَجَهْدِهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

القسم الثاني: الشفاعة المشتركة: التي يشاركه فيها الملائكة، والنبون، والمؤمنون، وهي نوع واحد فقط وهي الشفاعة في أهل الكبائر ممن دخل

النار، ودليل ذلك حديث جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ".

إشكال وجوابه: إن قيل: إن الشفاعة لا تكون إلا بإذنه سبحانه؛ فكيف يسمى دعاء الإنسان لأخيه شفاعة وهو لم يستأذن من ربه؟ **والجواب:** إن الله أمر بأن يدعو الإنسان لأخيه الميت، وأمره بالدعاء إذن وزيادة، وأما الشفاعة الموهومة التي يظنها عباد الأصنام من معبوديهم؛ فهي شفاعة باطلة لأن الله لا يأذن لأحد بالشفاعة إلا من ارتضاه من الشفعاء والمشفوع لهم.

ثانياً: أهل الشفاعة

(١) شفاعة نبينا محمد ﷺ.

(٢) شفاعة الأنبياء الآخرين غير نبينا محمد ﷺ: وقد ثبتت هذه الشفاعة بما جاء في الصحيحين من حديث طويل عن أبي سعيد الخدري، وفيه قوله: **فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: شَفَعْتُ الْمَلَائِكَةَ وَشَفَعْتُ النَّبِيِّينَ وَشَفَعْتُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ قَدْ عَادُوا حُمَمًا،** وليس معنى هذا أن الله يخرجهم من النار وهم كفار؛ بل المعنى أنهم لم يعملوا خيراً سوى الشهادتين ولولاهما لما خرجوا؛ شأنهم شأن غيرهم من الكفار.

(٣) شفاعة الملائكة.

(٤) شفاعة الشهداء: ومن الأدلة: ما رواه أبو داود عن نمران بن عتبة الذماري قال: دخلنا على أم الدرداء ونحن أيتام، فقالت: أبشروا؛ فإني سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله ﷺ: "يُشَفَّعُ الشَّهِيدُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ".

(٥) شفاعة الولدان في آبائهم وأمهاتهم؛ ومن الأدلة: ما أورده مسلم عن أبي حسان قال: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم "بِحَدِيثِ تُطِيبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا قَالَ قَالَ: نَعَمْ صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ يَتَلَقَى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ أَوْ قَالَ أَبُوَيْهِ فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ أَوْ قَالَ بِيَدِهِ كَمَا أَخَذُ أَنَا بِصِنْفَةِ ثَوْبِكَ هَذَا فَلَا يَتَنَاهَى أَوْ قَالَ فَلَا يَنْتَهِي حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ ١

(٦) شفاعة المؤمنين بعضهم لبعض: ومن الأدلة: ما جاء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: .. يَقُولُونَ رَبَّنَا إِخْوَانُنَا كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا وَيَصُومُونَ مَعَنَا وَيَعْمَلُونَ مَعَنَا، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ....

(٧) شفاعة القرآن الكريم لأهله: ومن مظاهر رحمة الله تعالى وكرمه على عباده المؤمنين أن جعل القرآن الكريم أيضاً من الشفعاء المقبولة شفاعتهم، وليس ذلك فقط بل أيضاً يطلب المزيد من الإكرام لصاحبه. عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يُشَفِّعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ الصِّيَامُ أَيْ رَبِّ مَنَعْتَهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ فَشَفِّعْنِي فِيهِ وَيَقُولُ الْقُرْآنُ مَنَعْتَهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ فَشَفِّعْنِي فِيهِ، قَالَ: فَيُشَفِّعَانِ.



١- في شرح النووي على مسلم (١٦ / ١٨٢): (صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ) وَاحِدُهُمْ دُعْمُوصٌ، أَي صِغَارُ أَهْلِهَا، وَأَصْلُ الدُّعْمُوصِ دُوَيْبَةُ تَكُونُ فِي الْمَاءِ لَا تُفَارِقُهُ أَي أَنَّ هَذَا الصَّغِيرَ فِي الْجَنَّةِ لَا يُفَارِقُهَا، وَقَوْلُهُ (بِصِنْفَةِ ثَوْبِكَ) وَهُوَ طَرَفُهُ، (وقوله: فَلَا يَتَنَاهَى) أَوْ قَالَ يَنْتَهِي حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ يَتَنَاهَى

(١٨)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى { إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ }

[القصة : ٥٦] الْآيَةُ ١

- وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَمُّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةٌ أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ)، فَقَالَ لَهُ: أَتُرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرُ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ (لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ) فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: { مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ } [التوبة: ١١٣] الْآيَةُ ٢

١- مُنَاسَبَةُ الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ: أَنَّ الْهُدَايَةَ - وَهِيَ أَشْرَفُ الْمَطَالِبِ الدُّنْيَوِيَّةِ - قَدْ دَلَّ الشَّرْعُ عَلَى أَنَّ أَشْرَفَ الرُّسُلِ لَا يَمْلِكُهَا، وَأَنَّهَا إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ، فَبَطَلَ بِذَلِكَ التَّعَلُّقُ بِالْأَنْبِيَاءِ دُونَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٢- اعلم أن ما كان أو ما ينبغي أو لا ينبغي ونحوها إذا جاءت في القرآن والحديث؛ فالمراد أن ذلك ممتنع غاية الامتناع؛ ك: قوله تعالى: { مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَاكِدٍ } [مريم: ٣٥] واعلم أن الدعاء للكافرين أنواع:

النوع الأول: أن تدعو له بالهداية إلى الإسلام ونحو ذلك، فهذا جائز: وقد ثبت في سنن الترمذي، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: (اللهم أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك بأبي جهل أو بعمر بن الخطاب).

وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: { إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ } [القصص: ٥٦] ١

=

النوع الثاني: أن تدعو له بالمغفرة ونحو ذلك بعد الموت، فهو حرام بالإجماع: قال النووي: "وأما الصلاة على الكافر والدعاء له بالمغفرة فحرام بنص القرآن والإجماع" [المجموع ٥ / ١٢٠]

النوع الثالث: الدعاء له بالشفاء من مرض والعافية منه، وهذا جائز للمصلحة، كرجاء إسلامه وتأليف قلبه، ونحو ذلك، ويدل لهذا حديث الصحابي الذي رقى سيد القوم من لدغة العقرب، وأقرهم النبي ﷺ على ذلك وقال "وما يدريك أنها رقية" (البخاري ٢١٥٦)، والله تعالى أعلم

١ - فوائد:

الفائدة الأولى: أنواع الهداية في الشريعة أربعة:

النوع الأول: هداية الفطرة (الغريزة): وهي هداية المخلوق إلى ما فيه بقاء حياته وحسن معاشه، كما في قول موسى عليه السلام { قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى } [طه: ٥٠] يعني هداؤه إلى ما فيه مصلحته في دنياه، كهداية الطير إلى صنع العش، وهداية الرضيع إلى الثدي...

النوع الثاني: هداية الدلالة والإرشاد: وهي متعلقة بكل من دل إلى الخير، كما في قوله تعالى { إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ } [الرعد: ٧]

النوع الثالث: هداية التوفيق للإيمان: وهي خاصة بالله عز وجل، كما قال تعالى أيضاً: { إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ } [القصص: ٥٦] فالهداية المنفية هي هداية التوفيق لدخول الإسلام

النوع الرابع: هداية دخول الجنة أو النار: وهي مرتبة على ما سبق من الإيمان والكفر، كما قال تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ } [يونس: ٩] وهداية أهل النار إلى

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ {إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ} الْآيَةَ.

الثانية: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ {مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ} الْآيَةَ.

الثالثة: وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ الْكَبِيرَةُ، تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: (قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) بِخِلَافِ مَا عَلَيْهِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ ١

دُخُولِ النَّارِ هِيَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ (٢٣) وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ} [الصفات: ٢٣، ٢٤].

الفائدة الثانية: كَيْفَ عَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ الشَّهَادَةَ عَلَى عَمِّهِ فِي حَالِ الْإِحْتِضَارِ - وَقَدْ عُلِمَ أَنَّ التَّوْبَةَ حِينَهَا لَا تَنْفَعُ صَاحِبَهَا - كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا} [النساء: ١٨]

وَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ: هُوَ مَا قَالَهُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ: (لَمَّا حَضَرَتْ ... الْمَرَادُ قَرُبْتُ وَفَاتُهُ وَحَضَرَتْ دَلَائِلُهَا، وَذَلِكَ قَبْلَ الْمَعَايِنَةِ وَالنَّزْعِ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ قَبْلَ الْمَعَايِنَةِ مُحَاوَرَتُهُ لِلنَّبِيِّ وَكُفَّارِ قُرَيْشٍ؛ وَجَوَابُهُ عَنْ نَفْسِهِ) (١/٢١٤)

الفائدة الثالثة: كَيْفَ يَسْتَقِيمُ أَنْ تَكُونَ آيَةٌ {مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ} - وَهِيَ مَدْنِيَّةٌ! - وَرَدَتْ فِي قِصَّةِ أَبِي طَالِبٍ وَقِصَّةِ مَكِّيَّةٍ؟! وَالْجَوَابُ: قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: إِنَّ الْقِصَّةَ مَكِّيَّةٌ؛ وَلَكِنْ لَمْ يَأْتِ النَّهْيُ عَنِ الْإِسْتِغْفَارِ لِلْمُشْرِكِينَ إِلَّا فِي الْمَدِينَةِ.

١ - وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ الْكَبِيرَةُ: أَيُّ: الْكَبِيرَةُ مِنْ هَذَا الْبَابِ، وَقَوْلُهُ (أَيُّ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ) لِعَمِّهِ: "قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" وَعَمِّهِ عَرَفَ الْمَعْنَى أَنَّهُ التَّبَرُّؤُ مِنْ كُلِّ إِلَهٍ سِوَى اللَّهِ، وَلِهَذَا أَبِي أَنْ يَقُولَهَا لِأَنَّهُ يَعْرِفُ مَعْنَاهَا وَمَقْتَضَاهَا وَمَلْزُومَاتَهَا.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ يَعْرِفُونَ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ قَالَ لِلرَّجُلِ قُلْ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)؛ فَقَبِحَ اللَّهُ مَنْ أَبُو جَهْلٍ أَعْلَمَ مِنْهُ بِأَصْلِ الْإِسْلَامِ.

الخامسة: جَدُّهُ ﷺ وَمُبَالَغَتُهُ فِي إِسْلَامِ عَمِّهِ.

السادسة: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ إِسْلَامَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَسْلَافِهِ.

السابعة: كَوْنُهُ ﷺ اسْتَغْفَرَ لَهُ فَلَمْ يَغْفِرْ لَهُ؛ بَلْ نُهِِيَ عَنْ ذَلِكَ.

الثامنة: مَضْرَّةُ أَصْحَابِ السُّوءِ عَلَى الْإِنْسَانِ.

التاسعة: مَضْرَّةُ تَعْظِيمِ الْأَسْلَافِ وَالْأَكَابِرِ.

العاشرة: الشُّبُهَةُ لِلْمُبْطِلِينَ فِي ذَلِكَ؛ لِاسْتِدْلَالِ أَبِي جَهْلٍ بِذَلِكَ ١

الحادية عشرة: الشَّاهِدُ لِكَوْنِ الْأَعْمَالِ بِالْخَوَاتِيمِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ قَالَهَا لَنَفَعَتْهُ.

الثانية عشرة: التَّأَمُّلُ فِي كِبَرِ هَذِهِ الشُّبُهَةِ فِي قُلُوبِ الضَّالِّينَ؛ لِأَنَّ فِي الْقِصَّةِ

أَنَّهُمْ لَمْ يُجَادِلُوهُ إِلَّا بِهَا - مَعَ مُبَالَغَتِهِ ﷺ وَتَكَرُّرِهِ - فَلِأَجْلِ عَظَمَتِهَا

وَوُضُوحِهَا؛ عِنْدَهُمْ اقْتَصَرُوا عَلَيْهَا ٢

وقوله: "بِخِلَافِ مَا عَلَيْهِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ" الظاهر من كلامه رحمه الله أنه أراد أهل

الكلام الذين يفسرون لا إله إلا الله بتوحيد الربوبية، وكذلك الذين يعبدون الرسول

والأولياء ويقولون: نحن نقول لا إله إلا الله.

١ - الشُّبُهَةُ هِيَ اسْتِدْلَالُ أَبِي جَهْلٍ بِذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: "أَتَرْغَبُ عَنْ مَلَةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟"

وذكرها الله في قوله تعالى: { وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ

مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ } [الزخرف: ٢٣]

فالمبطلون يقولون في شبهتهم: إن أسلافهم على الحق وسيقتدون بهم، ويقولون:

كيف نسفه أحلامهم، ونضلل ما هم عليه؟ وهذا يوجد في المتعصبين لمشايخهم

وكبرائهم ومذاهبهم، حيث لا يقبلون قرآنا ولا سنة في معارضة الشيخ أو الإمام،

حتى إن بعضهم يجعلهم معصومين؛ كالرافضة، والتيجانية، والقاديانية، وغيرهم.

٢ - وهذه الشبهة هي تَعْظِيمِ الْأَسْلَافِ وَالْأَكَابِرِ.

(١٩)

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمُ دِينَهُمْ هُوَ

الْغُلُوفِ الصَّالِحِينَ ١

- وقول الله عزَّ وجلَّ: { قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ } [المائدة:

٧٧] ٢

- وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَئُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا } [نوح: ٢٣] قَالَ: (هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصُبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا وَسَمُّوَهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، وَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلِيكَ وَنَسِيَ الْعِلْمَ، عُبِدَتْ) وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: لَمَّا مَاتُوا عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ

١- أوردَ المصنّفُ رَحِمَهُ اللهُ هَذَا الْبَابَ لِبَيَانِ أَسْبَابِ وَذَرَائِعِ الشِّرْكِ بَعْدَمَا ذَكَرَ الْأُصُولَ وَالْعَقَائِدَ.

٢- قَالَ تَعَالَى: { يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ } [النساء: ١٧١] هَذِهِ صَيْغَةُ حَصْرٍ، وَفَائِدَتُهَا الْإِعْلَامُ بِأَنَّهُ صلى الله عليه وسلم لَيْسَ لَهُ مِنَ الْأُلُوْهِيَّةِ شَيْءٌ، وَفِيهَا بَيَانُ أُمُورٍ:

فِي قَوْلِهِ { ابْنُ مَرْيَمَ } : أَضَافَهُ إِلَى أُمِّهِ لِيَقْطَعَ قَوْلَ النَّصَارَى الَّذِينَ يُضَيِّفُونَهُ إِلَى اللَّهِ. فِي قَوْلِهِ { رَسُولُ اللَّهِ } : تَكْذِيبُ لِقَوْلِ الْيَهُودِ: إِنَّهُ كَذَّابٌ، وَلِقَوْلِ النَّصَارَى: إِنَّهُ إِلَهٌ. فِي قَوْلِهِ { وَكَلِمَتُهُ } : إِبْطَالُ لِقَوْلِ الْيَهُودِ: إِنَّهُ ابْنُ زَنَى.

- وَعَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ (لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ) أَخْرَجَاهُ ١

- وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوُّ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوُّ)

- وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ) قَالَهَا ثَلَاثًا ٢

١- الإطراء: المبالغة في المدح، ولا بد أن نبه أن بعض الناس ظن أن النهي في قوله (لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ) أَنَّهُ نَهْيٌ عَنْ مِثْلِ إِطْرَاءِ النَّصَارَى لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَطْ، يَعْنِي: لَا تُطْرُونِي بِمِثْلِ مَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَكُونُ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ هُوَ -فَقَطْ- أَنْ يُدْعَى أَنْ مُحَمَّدًا ﷺ ابْنُ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا قَالَ قَائِلُهُمُ الْبُوصَيْرِيُّ فِي قَصِيدَةِ الْبُرْدَةِ:

(دَعُ مَا ادَّعَتْهُ النَّصَارَى فِي نَبِيِّهِمْ ... وَاحْكُمْ بِمَا شِئْتَ مَدْحًا فِيهِ وَاحْتَكِمِ).

قالوا: فالنهي عن الإطراء ليس على عموميه! والجواب هو من أوجه:

(١) أَنَّ الْكَافَ هُنَا فِي قَوْلِهِ (كَمَا) هِيَ كَافُ التَّشْبِيهِ (القياس)، وَالْفَرْقُ بَيْنَ التَّمْثِيلِ وَالتَّشْبِيهِ: أَنَّ التَّمْثِيلَ يَعْنِي الْمَطَابَقَةَ، بَيْنَمَا التَّشْبِيهِ يَعْنِي الْإِشْتِرَاكَ فِي أَصْلِ الشَّيْءِ - كَالْعِلَّةِ فِي الْحُكْمِ-، فَيَكُونُ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ هُوَ أَصْلُ الْإِطْرَاءِ، وَيَدُلُّ لِذَلِكَ سِيَاقُ الْحَدِيثِ؛ فَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقُولُوا: (عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ)

(٢) أَنَّ قَوْلَهُ ﷺ (فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ) هُوَ مِنْ أَسَالِيبِ اللَّغَةِ فِي الْحَصْرِ، أَي: مَا هُوَ إِلَّا عَبْدٌ رَسُولٌ.

٢- الفرق بين التنطع، والغلو، والاجتهاد:

- الغلو: مجاوزة الحد.

- والتنطع معناه: التشدد بالشيء والتعمق فيه، وهو من أنواع الغلو.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: أَنَّ مَنْ فَهَمَ هَذَا الْبَابَ وَبَيَّنَّ بَعْدَهُ، تَبَيَّنَ لَهُ غُرْبَةُ الْإِسْلَامِ، وَرَأَى مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ وَتَقْلِيهِهِ لِلْقُلُوبِ الْعَجَبَ.

الثانية: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شِرْكٍ حَدَثَ فِي الْأَرْضِ كَانَ بِشُبْهَةِ الصَّالِحِينَ.

الثالثة: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شَيْءٍ غُيِّرَ بِهِ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ، وَمَا سَبَبُ ذَلِكَ؟ مَعَ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُمْ!

الرابعة: قَبُولُ الْبِدْعِ مَعَ كَوْنِ الشَّرَائِعِ وَالْفِطْرِ تَرُدُّهَا!

الخامسة: أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كُلُّهُ مَزْجُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ، فَالْأَوَّلُ: مَحَبَّةُ الصَّالِحِينَ، وَالثَّانِي: فِعْلُ أَنْاسٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالِدِّينِ شَيْئًا أَرَادُوا بِهِ خَيْرًا؛ فَظَنَّ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ غَيْرَهُ.

السادسة: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ نُوحٍ.

السابعة: جَبَلَةُ الْآدَمِيِّ فِي كَوْنِ الْحَقِّ يَنْقُصُ فِي قَلْبِهِ؛ وَالْبَاطِلُ يَزِيدُ ١

الثامنة: فِيهِ شَاهِدٌ لِمَا نُقِلَ عَنِ السَّلَفِ أَنَّ الْبِدْعَ سَبَبُ الْكُفْرِ.

التاسعة: مَعْرِفَةُ الشَّيْطَانِ بِمَا تَوَوَّلَ إِلَيْهِ الْبِدْعَةُ؛ وَلَوْ حَسُنَ قَصْدُ الْفَاعِلِ.

العاشر: مَعْرِفَةُ الْقَاعِدَةِ الْكَلِّيَّةِ؛ وَهِيَ النَّهْيُ عَنِ الْعُلُوِّ وَمَعْرِفَةُ مَا يُوَوَّلُ إِلَيْهِ.

– أما الاجتهاد؛ فإنه بذل الجهد لإدراك الحق، وليس فيه غلو إلا إذا كان المقصود بالاجتهاد كثرة التقرب غير المشروع.

١- هذه العبارة تقيد من حيث كونه آدميا بقطع النظر عن من يمن الله عليه بتزكية نفسه فإن الباطل الذي في قلبه يتناقص وربما يزول بالكلية؛ كعمر بن الخطاب، وخالد بن الوليد، وعكرمة بن أبي جهل، وغيرهم، وكذلك أهل العلم؛ كأبي الحسن الأشعري، كان معتزليا، ثم كلايبيا، ثم سنيا، وابن القيم كان صوفيا، ثم من الله عليه بصحبة شيخ الإسلام ابن تيمية؛ فهداه الله على يده حتى كان ربانيا.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: مَضْرُوءَةُ الْعُكُوفِ عَلَى الْقَبْرِ لِأَجْلِ عَمَلٍ صَالِحٍ.
 الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ النَّهْيِ عَنِ التَّمَاثِيلِ وَالْحِكْمَةِ فِي إِزَالَتِهَا.
 الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ: عِظْمُ شَأْنِ هَذِهِ الْقِصَّةِ وَشِدَّةُ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا مَعَ الْغَفْلَةِ عَنْهَا.
 الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: وَهِيَ أَعْجَبُ الْعَجَبِ؛ قِرَاءَتُهُمْ إِيَّاهَا فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ
 وَالْحَدِيثِ، وَمَعْرِفَتُهُمْ بِمَعْنَى الْكَلَامِ، وَكَوْنُ اللَّهِ حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ قُلُوبِهِمْ حَتَّى
 اعْتَقَدُوا أَنَّ فِعْلَ قَوْمِ نُوحٍ هُوَ أَفْضَلُ الْعِبَادَاتِ، وَاعْتَقَدُوا أَنَّ مَا نَهَى اللَّهُ
 وَرَسُولُهُ عَنْهُ فَهُوَ الْكُفْرُ الْمُبِيحُ لِلدَّمِّ وَالْمَالِ ١
 الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا إِلَّا الشَّفَاعَةَ.
 السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: ظَنُّهُمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ صَوَّرُوا الصُّورَ أَرَادُوا ذَلِكَ.
 السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْبَيَانُ الْعَظِيمُ فِي قَوْلِهِ (لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ
 مَرْيَمَ) فَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، بَلَغَ الْبَلَاغَ الْمُبِينِ.
 الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: نَصِيحَتُهُ إِيَّانَا بِهَلَاكِ الْمُتَنَطِّعِينَ.
 التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا لَمْ تُعْبَدْ حَتَّى نُسِيَ الْعِلْمُ، فَفِيهَا بَيَانُ مَعْرِفَةِ
 قَدْرِ وَجُودِهِ وَمَضْرُوءَةِ فَقْدِهِ.
 الْعِشْرُونَ: أَنَّ سَبَبَ فَقْدِ الْعِلْمِ مَوْتُ الْعُلَمَاءِ.



١ - قَوْلُهُ (وَاعْتَقَدُوا أَنَّ مَا نَهَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ فَهُوَ الْكُفْرُ الْمُبِيحُ لِلدَّمِّ وَالْمَالِ):
 يَعْنِي أَنَّ الَّذِينَ لَمْ يَفْقَهُوا التَّوْحِيدَ وَلَمْ يَفْهَمُوا الْقُرْآنَ وَلَمْ يَعْرِفُوا وَجْهَ كُفْرٍ مِنْ سَبَقَ
 مِنْ الْأُمَّمِ؛ ظَنُّوا أَنَّ الْكُفْرَ وَالشِّرْكَ هُوَ الرَّدَّةُ عَنِ الدِّينِ فَقَطْ؛ وَهُوَ الَّذِي يُوجِبُ
 إِبَاحَةَ الدَّمِّ وَالْمَالِ! وَلَمْ يَفْطَنُوا إِلَى أَنَّ الشِّرْكَ يُمَكِّنُ أَنْ يَقَعَ حَتَّى مِنَ الصَّالِحِينَ
 الْقَاصِدِينَ لِلْقُرْبِ مِنَ اللَّهِ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي التَّرْجَمَةِ بِقَوْلِهِ (هُوَ
 الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ).

(٢٠)

بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبْدَ اللَّهِ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ فَكَيْفَ إِذَا عَبْدَهُ ١

- فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنِيسَةً رَأَتْهَا فِي أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّورِ ٢ فَقَالَ: (أَوْلَيْكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوْ الْعَبْدُ الصَّالِحُ بَنُوا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ أَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ)، فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ، فِتْنَةَ الْقُبُورِ، وَفِتْنَةَ التَّمَاثِيلِ ٣

- وَلَهُمَا عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا، فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ -: (لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ٤ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ) يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ ٥، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا، أَخْرَجَاهُ.

١- مَقْصُودُ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ الْبَابِ: بَيَانُ أَنَّهُ إِذَا كَانَ مَنْ فَعَلَ وَسَائِلَ الشَّرِّكَ مَلْعُونًا وَمَوْصُوفًا بِأَنَّهُ مِنْ شِرَارِ الْخَلْقِ، فَكَيْفَ بِمَنْ فَعَلَ الشَّرِّكَ الْأَكْبَرَ؟!
٢- الظاهر أن هذه الصور صور مجسمة وتمثيل منصوبة.

٣- هذا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: قوله: "فِتْنَةُ الْقُبُورِ"؛ لأنهم بنوا المساجد عليها.

قوله: "وَفِتْنَةُ التَّمَاثِيلِ"؛ لأنهم صوروا فجمعوا بين فتنتين.

٤- قَوْلُهُ (لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى): يَحْتَمِلُ أَنَّهَا خَبَرِيَّةٌ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ بِهَا الدُّعَاءَ؛ فَتَكُونُ خَبَرِيَّةً لَفْظًا؛ إِنْشَائِيَّةً مَعْنَى.

٥- إِنْ سَبَبَ دَفْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ أَمْرَانِ:

- وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ: (إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، فَإِنِّي أَنهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ) ١

الأمْر الأول: حَدِيثُ الْبَابِ، وَفِيهِ (وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَأُبْرَزَ قَبْرُهُ) لِأَنَّ الْبُرُوزَ مَعْنَاهُ الظُّهُورُ، أَي لَوْلَا التَّحْذِيرُ وَخَوْفُ أَنْ يَتَّخِذَ قَبْرَهُ مَسْجِدًا؛ لِأَخْرَجَ وَدَفَنَ فِي الْبَقِيْعِ مِثْلًا، لَكِنه فِي بَيْتِهِ أَصَوْنَ لَهُ، وَأَبْعَدَ عَنِ اتِّخَاذِهِ مَسْجِدًا،

الأمْر الثَّانِي: حَدِيثُ (مَا قَبَضَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ) (التِّرْمِذِيُّ (١٠١٨) عَنْ أَبِي بَكْرٍ مَرْفُوعًا، صَحِيحُ التِّرْمِذِيِّ (١٠١٨) وَهَذَا الدَّفْنُ فِي الْبَيْتِ مِنْ خُصُوصِيَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِلَّا فَلِأَصْلِ الدَّفْنِ فِي الْمَقَابِرِ وَعَدَمِ الدَّفْنِ فِي الْبُيُوتِ، كَمَا فِي مُسْلِمٍ (٧٨٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا (لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ) وَلَا مَانِعَ أَنْ يَكُونَ لِلْحَكَمِ الْوَاحِدِ سَبَابَانِ فَأَكْثَرُ، كَمَا أَنَّ السَّبَبَ الْوَاحِدَ قَدْ يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ حَكْمَانِ أَوْ أَكْثَرُ؛ كَغُرُوبِ الشَّمْسِ يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ جَوَازُ إِفْطَارِ الصَّائِمِ، وَصَلَاةِ الْمَغْرِبِ.

١- قَوْلُهُ (خَلِيلًا) الْخُلَّةُ بِالضَّمِّ: الصَّدَاقَةُ وَالْمَحَبَّةُ الَّتِي تَخَلَّتِ الْقَلْبَ فَصَارَتْ خِلَالَهُ: أَي: فِي بَاطِنِهِ.

وَالْخُلَّةُ أَعْلَى دَرَجَةٍ مِنَ الْمَحَبَّةِ، وَبِذَلِكَ يَظْهَرُ خَطَأُ مَنْ فَرَّقَ وَجَعَلَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَلِيلَ اللَّهِ؛ وَمُحَمَّدًا ﷺ حَبِيبَ اللَّهِ، فَإِنَّ الْخُلَّةَ أَعْلَى مِنَ الْمَحَبَّةِ، لِذَلِكَ فِي رِوَايَةِ اللَّبْحَارِيِّ (لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ؛ وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي)، وَالنَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّهُ يُحِبُّ أَبَا بَكْرٍ وَمُعَاذٍ وَغَيْرَهُمْ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَجْعَلْ لَهُمُ الْخُلَّةَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اتَّخَذَهُ خَلِيلًا، فَمَنْ نَفَاهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَجَعَلَ لَهُ صِفَةَ الْحَبِيبِ فَقَطْ فَقَدْ هَضَمَهُ مَنْزِلَتَهُ.

- فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ أَنَّهُ لَعَنَ - وَهُوَ فِي السِّيَاقِ - مَنْ فَعَلَهُ، وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبَيِّنْ مَسْجِدًا، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: خُشِيَ أَنْ يَتَّخِذَ مَسْجِدًا، فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتْ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدْ أُتْخِذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ يُسَمَّى مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ ﷺ (جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا)

- وَلِأَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: (إِنْ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ) (رَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي صَحِيحِهِ)



فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: مَا ذَكَرَ الرَّسُولُ فِيمَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُعْبُدُ اللَّهَ فِيهِ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، وَلَوْ صَحَّتْ نِيَّةُ الْفَاعِلِ

الثانية: النَّهْيُ عَنِ التَّمَاثِيلِ وَغِلْظِ الْأَمْرِ فِي ذَلِكَ.

الثالثة: الْعَبْرَةُ فِي مُبَالَغَتِهِ رضي الله عنه فِي ذَلِكَ كَيْفَ بَيْنَ لَهُمْ هَذَا أَوَّلًا، ثُمَّ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ قَالَ مَا قَالَ، ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي السِّيَاقِ لَمْ يَكْتَفِ بِمَا تَقَدَّمَ

الرابعة: نَهْيُهُ عَنِ فِعْلِهِ عِنْدَ قَبْرِهِ قَبْلَ أَنْ يُوجَدَ الْقَبْرُ.

الخامسة: أَنَّهُ مِنْ سُنَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ.

السادسة: لَعْنَةُ إِيَّاهُمْ عَلَى ذَلِكَ.

السابعة: أَنَّ مُرَادَهُ رضي الله عنه تَحْذِيرُهُ إِيَّانَا عَنْ قَبْرِهِ.

الثامنة: الْعِلَّةُ فِي عَدَمِ إِبْرَازِ قَبْرِهِ.

التاسعة: فِي مَعْنَى اتِّخَاذِهَا مَسْجِدًا.

العاشرة: أنه قرن بين من اتخذها وبين من تقوم عليهم الساعة، فذكر الذرية إلى الشرك قبل وقوعه مع خاتمته ١

الحادية عشرة: ذكره في خطبته قبل موته بخمس الرد على الطائفتين اللتين هما أشر أهل البدع، بل أخرجهم بعض أهل العلم من الثنتين والسبعين فرقة، وهم الرافضة والجهمية، وبسبب الرافضة حدث الشرك وعبادة القبور، وهم أول من بنى عليها المساجد ٢

الثانية عشرة: ما بلي به ﷺ من شدة النزاع ٣

الثالثة عشرة: ما أكرم به من الخلّة.

الرابعة عشرة: التصريح بأنها أعلى من المحبة

الخامسة عشرة: التصريح بأن الصديق أفضل الصحابة.

السادسة عشرة: الإشارة إلى خلافته.



١ - قوله: "مع خاتمته"، وهي: أن من تقوم عليهم شرار الخلق والذين تقوم عليهم الساعة وهم أحياء هؤلاء الكفار، والذين يتخذون القبور مساجد هؤلاء فعلوا أسباب الشرك والكفر.

٢ - والرافضة: اسم فاعل من رفض الشيء إذا استبعده، وسموا بذلك لأنهم رفضوا زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب حين سأله: "ما تقول في أبي بكر وعمر؟ فأثنى عليهما، وقال: هما وزيرا جدي" فرفضوه وتركوه، فسموا رافضة. وأما الجهمية؛ فهم أتباع الجهم بن صفوان، وأول بدعته أنه أنكر صفات الله، وقال: إن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى تكليماً؛ فأنكر المحبة والكلام.

٣ - تؤخذ من قولها: "طفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغتم بها كشفها" وفي هذا دليل على شدة نزعه، وهكذا كان الرسول ﷺ يمرض ويوعك كما يوعك.

بيان مسألة

اتِّخَاذُ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ

أولاً: أَحَادِيثُ النَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (هِيَ مُتَوَاتِرَةٌ) وَتَعَقَّبَهُ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِأَنَّهَا مُتَوَاتِرَةٌ مَشْهُورَةٌ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى (أُنْظِرْ كِتَابَ (نَيْلِ الْأَوْطَارِ) (٢/١٥٥) وَاکْتَفَيْنَا بِمَا فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ مِنَ الْأَحَادِيثِ النَّاهِيَةِ عَنِ الْإِعَادَةِ هُنَا.

ثانياً: مَعْنَى اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ

هُوَ ثَلَاثَةٌ مَعَانِي:

(١) الصَّلَاةُ عَلَى الْقُبُورِ بِمَعْنَى السُّجُودِ عَلَيْهَا، كَمَا فِي الْحَدِيثِ (نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقُبُورِ، أَوْ يُقْعَدَ عَلَيْهَا، أَوْ يُصَلَّى عَلَيْهَا) (أَبُو يَعْلَى (١٠٢٠) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ) قَالَ ابْنُ حَجَرَ الْهَيْتَمِيُّ فِي الزَّوْاجِرِ: (وَإِتِّخَاذُ الْقَبْرِ مَسْجِدًا مَعْنَاهُ: الصَّلَاةُ عَلَيْهِ أَوْ إِلَيْهِ)

(٢) السُّجُودُ إِلَيْهَا وَاسْتِقْبَالُهَا بِالصَّلَاةِ وَالِدُّعَاءِ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ (لَا تُصَلُّوا إِلَى قَبْرِ، وَلَا تُصَلُّوا عَلَى قَبْرِ) (الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٣٧٦ / ١١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا)

(٣) بِنَاءُ الْمَسَاجِدِ عَلَيْهَا وَقَصْدُ الصَّلَاةِ فِيهَا، كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ (أَوْلَيْكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ؛ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، فَأَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَكَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ

وَلَا فَرْقَ بَيْنَ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ عَلَى الْقَبْرِ، أَوْ إِدْخَالِ الْمَسْجِدِ عَلَى الْقَبْرِ؛ لِأَنَّ الْمَحْذُورَ وَاحِدٌ، قَالَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا فَرْقَ، وَأَنَّهُ إِذَا بُنِيَ الْمَسْجِدُ لِقَصْدِ أَنْ يُدْفَنَ فِي بَعْضِهِ أَحَدٌ؛ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي اللَّعْنَةِ، بَلْ يَحْرُمُ الدَّفْنُ فِي الْمَسْجِدِ، وَإِنْ شَرَطَ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ لَمْ يَصِحَّ الشَّرْطُ لِمُخَالَفَتِهِ لِمُقْتَضَى وَقْفِهِ مَسْجِدًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ) (نَقَلَهُ الْمُنَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ فِي كِتَابِهِ (فَيْضُ الْقَدِيرِ) (٢٧٤ / ٥))

ثالثا: اتِّخَاذُ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ مِنَ الْكِبَائِرِ: وَذَلِكَ لِاسْتِحْقَاقِ اللَّعْنِ؛

وَلَوْ صَفِهِمْ بِشِرَارِ الْخَلْقِ

وَالْعُلَمَاءُ فِي اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ مُتَّفِقُونَ عَلَى الْمَنْعِ:

١- مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ كَبِيرَةٌ: قَالَ الْحَافِظُ الْهَيْتَمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ (الزَّوْاجِرُ عَنِ اقْتِرَافِ الْكِبَائِرِ) (١/٢٤٤): (الْكَبِيرَةُ الثَّلَاثَةُ وَالرَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ وَالسَّادِسَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالثَّامِنَةُ وَالتَّسْعُونَ: اتِّخَاذُ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ، وَإِقَادُ السُّرُجِ عَلَيْهَا، وَاتِّخَاذُهَا أَوْثَانًا، وَالطَّوَافُ بِهَا، وَاسْتِلَامُهَا، وَالصَّلَاةُ إِلَيْهَا)

٢- مَذْهَبُ الْحَنَفِيِّ الْكِرَاهَةُ التَّحْرِيمِيَّةُ: فَقَالَ الْإِمَامُ مُحَمَّدٌ - تَلْمِيزُ أَبِي حَنِيفَةَ - فِي كِتَابِهِ (الْآثَارُ) (٢ / ١٩٠): (لَا نَرَى أَنْ يُزَادَ عَلَى مَا خَرَجَ مِنَ الْقَبْرِ، وَنَكَرَهُ أَنْ يُجَصَّصَ أَوْ يُطَيَّنَ أَوْ يُجْعَلَ عِنْدَهُ مَسْجِدًا)

٣- مَذْهَبُ الْمَالِكِيِّ التَّحْرِيمُ: قَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (١٠/٣٨٠) (قَالَ عُلَمَاؤُنَا: وَهَذَا يُحْرَمُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَتَّخِذُوا قُبُورَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْعُلَمَاءِ مَسَاجِدَ)

٤- مَذْهَبُ الْحَنَابِلَةِ التَّحْرِيمُ أَيْضًا: قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي (الْفَتَاوَى الْكُبْرَى) (٥/٣٦١): (يَحْرُمُ الْإِسْرَاجُ عَلَى الْقُبُورِ وَاتِّخَاذُ الْقُبُورِ الْمَسَاجِدَ عَلَيْهَا وَبَيْنَهَا، وَيَتَعَيَّنُ إِزَالَتُهَا، وَلَا أَعْلَمُ فِيهِ خِلَافًا بَيْنَ الْعُلَمَاءِ الْمَعْرُوفِينَ)

رابعاً: شُبُهَاتٌ تَدُلُّ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ، وَجَوَابُهَا

الشُّبُهَةُ الْأُولَى: قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْكَهْفِ { قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا } [الكهف: ٢١] ووجه دلالة الآية على ذلك: أن الذين قالوا هذا القول كانوا نصارى على ما هو مذكور في كتب التفسير، فيكون اتخاذ المسجد على القبر من شريعتهم وشريعة من قبلنا شرعية لنا إذا حكاها الله تعالى ولم يعقبها بما يدل على ردها كما في هذه الآية الكريمة .
والجواب عن هذه الشبهة من وجوه:

الوجه الأول: قال بعض العلماء: شريعة من قبلنا ليست شريعة لنا

الوجه الثاني: هب أن الصواب قول من قال: «شريعة من قبلنا شريعة لنا» فذلك مشروط عندهم بما إذا لم يرد في شرعنا ما يخالفه وهذا الشرط معدوم هنا لأن الأحاديث تواترت في النهي عن البناء المذكور كما سبق فذلك دليل على أن ما في الآية ليس شريعة لنا.

الوجه الثالث: من هؤلاء القوم الذين قالوا: لتتخذن عليهم مسجداً؟ أهم من يقتدى بهم ! أم هم كفرة لا يجوز الاقتداء بهم؟ وهذا مما اختلف في قائله هذه المقالة هل هم الذين على دين الفتية أم هم طائفة كافرة؟

- فعلى القول بأنهم كفار: فلا إشكال في أن فعلهم ليس بحجة .

- وعلى القول بأنهم مسلمون: فلا يخفى على أدنى عاقل أن قول قوم من المسلمين في القرون الماضية: إنهم سيفعلون كذا لا يعارض به النصوص الصحيحة الصريحة عن النبي ﷺ إلا من طمس الله بصيرته .

الوجه الرابع: قولهم: "والدليل من هذه الآية إقرار الله إياهم على ما قالوا وعدم رده عليهم"، هذا الاستدلال باطل من وجهين:

الأول: أنه لا يصح أن يعتبر عدم الرد عليهم إقراراً لهم، إلا إذا ثبت أنهم كانوا مسلمين وصالحين متمسكين بشريعة نبيهم، وليس في الآية ما يشير أدنى إشارة إلى أنهم كانوا كذلك بل يحتمل أنهم لم يكونوا كذلك، وهذا هو الأقرب أنهم كانوا كفاراً أو فجاراً، كما في كلام ابن رجب وابن كثير وغيرهما وحينئذ فعدم الرد عليهم لا يعد إقراراً، بل إنكاراً، لأن حكاية القول عن الكفار والفجار يكفي في رده عزوه إليهم فلا يعتبر السكوت عليه إقراراً كما لا يخفى، ويؤيده الوجه الآتي:

الثاني: كيف يقول: إن الله أقرهم ولم يرد عليهم مع أن الله لعنهم على لسان نبيه ﷺ فأى رد أوضح وأبين من هذا؟! وما مثل من يستدل بهذه الآية على خلاف الأحاديث المتقدمة ؛ إلا كمثل من يستدل على جواز صنع التماثيل والأصنام بقوله تعالى في الجن الذين كانوا مذللين لسليمان ﷺ: { يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبَ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ } [سبأ: ١٣] يستدل بها على خلاف الأحاديث الصحيحة التي تحرم التماثيل والتصاوير وما يفعل ذلك مسلم يؤمن بحديثه ﷺ .

الشبهة الثانية: كَوْنُ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسْجِدِهِ الشَّرِيفِ، وَلَوْ كَانَ غَيْرَ جَائِزٍ لَمَا دَفَنَهُ أَصْحَابُهُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فِي مَسْجِدِهِ!
وَالْجَوَابُ هُوَ مِنْ وَجْهِهِ:

الوجه الأول: أن المسجد لم يبنى على القبر، بل بني في حياة النبي ﷺ
الوجه الثاني: أن النبي ﷺ لم يدفن في المسجد، بل دفن ﷺ في بيته، والصحابة رضوانهم حينما دفنوه ﷺ في الحجرة، إنما فعلوا ذلك كي لا يتمكن أحد بعدهم من اتخاذ قبره مسجداً، كما سبق بيانه في حديث عائشة وغيره،

الوجه الثالث: أن إدخال بيوت الصحابة ومنها بيت عائشة مع المسجد ليس باتفاق الصحابة، ذلك أن الوليد بن عبد الملك أمر سنة ثمان وثمانين بهدم المسجد النبوي وإضافة حجر أزواج رسول الله ﷺ إليه فأدخل فيه الحجرة النبوية حجرة عائشة فصار القبر بذلك في المسجد، ولم يكن في المدينة أحد من الصحابة حينذاك خلافاً لم توهم بعضهم، وكان آخرهم موتاً جابر بن عبد الله، وتوفي في خلافة عبد الملك فإنه توفي سنة ثمان وسبعين، والوليد تولى سنة ست وثمانين، وتوفي سنة ست وتسعين، فكان بناء المسجد وإدخال الحجرة فيه فيما بين ذلك، ولهذا قطع بخطأ ما فعله الوليد بن عبد الملك عفا الله عنه، ولئن كان مضطراً إلى توسيع المسجد، فإنه كان باستطاعته أن يوسعه من الجهات الأخرى دون أن يتعرض للحجرة الشريفة وقد روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أشار إلى هذا النوع من الخطأ حين قام هو رضي الله عنه بتوسيع المسجد من الجهات الأخرى ولم يتعرض للحجرة بل قال "إنه لا سبيل إليها"، وقد ضعف بعض أهل العلم هذه الرواية، وقال الحافظ ابن كثير في تاريخه (٧٥ ج ٩) بعد أن ساق قصة إدخال القبر النبوي في المسجد: "ويحكي أن سعيد بن المسيب أنكر إدخال حجرة عائشة في المسجد كأنه خشي أن يتخذ القبر مسجداً"

الوجه الرابع: مع هذه المخالفة الصريحة للأحاديث المتقدمة وسنة الخلفاء الراشدين، فإن المخالفين لما أدخلوا القبر النبوي في المسجد الشريف احتاطوا للأمر شيئاً ما فحاولوا تقليل المخالفة ما أمكنهم، قال النووي في «شرح مسلم» (١٤/٥): "ولما احتاجت الصحابة والتابعون إلى الزيادة في مسجد رسول الله ﷺ حين كثر المسلمون، وامتدت الزيادة إلى أن دخلت بيوت أمهات المؤمنين فيه، ومنها حجرة عائشة رضي الله عنها مدفن رسول الله ﷺ وصاحبيه

أبي بكر وعمر رضي الله عنهما بنوا على القبر حيطانا مرتفعة مستديرة حوله لئلا يظهر في المسجد .

وَبَعْدَ ذَلِكَ لَا بُدَّ مِنَ الْقَوْلِ: بَأَنَّ الْمَسْجِدَ النَّبَوِيَّ - عَلَى فَرَضٍ أَنَّ الْآنَ صُورَتُهُ صُورَةُ قَبْرِ فِي مَسْجِدٍ، فَلَا يَنْسَحِبُ عَلَيْهِ حُكْمُ النَّهْيِ لِمَا لَهُ مِنْ فَضِيلَةٍ عَظْمَى فِي مُضَاعَفَةِ أَجْرِ الصَّلَاةِ، وَهَذَا مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِقَاعِدَةِ (مَا حُرِّمَ سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ؛ فَإِنَّهُ يُبَاحُ لِلْمَصْلَحَةِ الرَّاجِحَةِ) (وَقَدْ ذَكَرَ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ (إِعْلَامُ الْمُوقَعِينَ) (٢ / ١٠٨)

وَبَعْدَ هَذَا الْبَيَانِ لَا بُدَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنَّ النَّهْيَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدٍ فِيهِ قَبْرٌ؛ الْعِبْرَةُ فِيهِ بِالظَّاهِرِ وَلَيْسَ بِالْحَقِيقَةِ، فَوْجُودُ بِنَاءٍ أَوْ مَقَامٍ أَوْ قُبَّةٍ عَلَى قَبْرِ هُوَ كَافٍ فِي النَّهْيِ خَشْيَةَ الْإِفْتِنَانِ، وَلَوْ لَمْ يُوجَدْ فِيهِ مَقْبُورٌ أَصْلًا، وَالْعَكْسُ بِالْعَكْسِ، وَذَلِكَ لَوْجُودِ عِلَّةِ النَّهْيِ فِي الْحَالَتَيْنِ، وَلِأَنَّ تَمْيِيزَ حَقِيقَةِ الْمَقْبُورِ فِي الْقَبْرِ لَيْسَ بِمُسْتَطَاعٍ لِعَامَّةِ النَّاسِ وَخَاصَّةً بَعْدَ مُرُورِ أَرْمِنَةٍ مِنْ وُجُودِ الْقَبْرِ فِي الْمَسْجِدِ



خامسا: حِكْمَةُ تَحْرِيمِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ

اِقْتَضَتْ حِكْمَةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - وَقَدْ أَرْسَلَ مُحَمَّدًا ﷺ خَاتَمَ الرُّسُلِ وَجَعَلَ شَرِيعَتَهُ خَاتِمَةَ الشَّرَائِعِ - أَنْ يَنْهَى عَنِ كُلِّ الْوَسَائِلِ الَّتِي يُخَشَى أَنْ تَكُونَ ذَرِيعَةً - وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ - لَوْقُوعِ النَّاسِ فِي الشَّرِكِ؛ الَّذِي هُوَ أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ، فَلِذَلِكَ نَهَى عَنِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ كَمَا نَهَى عَنِ شَدِّ الرَّحَالِ إِلَيْهَا وَاتِّخَاذِهَا أَعْيَادًا.



سادسا: حُكْمُ الصَّلَاةِ فِي الْمَسَاجِدِ الْمَبْنِيَّةِ عَلَى الْقُبُورِ

اعْلَمْ أَنَّ كَرَاهَةَ الصَّلَاةِ فِي هَذِهِ الْمَسَاجِدِ هُوَ أَمْرٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، وَإِنَّمَا اِخْتَلَفُوا فِي بَطْلَانِهَا، وَظَاهِرٌ مَذْهَبِ الْحَنَابِلَةِ أَنَّهَا لَا تَصِحُّ.

وَالْحُكْمُ هُوَ عَلَى دَرَجَاتٍ:

- (١) مَنْ تَقَصَّدَ الْمَسْجِدَ لِأَجْلِ الْقَبْرِ؛ فَالصَّلَاةُ مُحَرَّمَةٌ، بَلْ وَبَاطِلَةٌ ١
- (٢) مَنْ لَمْ يَتَقَصَّدِ الْمَسْجِدَ لِأَجْلِ الْقَبْرِ، فَيُقَالُ: إِنَّ الصَّلَاةَ مَنْهِيَّةٌ عَنْهَا، وَلَكِنْ لَا يَظْهَرُ الْبَطْلَانُ.

(٣) مَنْ لَمْ يَتَقَصَّدِ الْمَسْجِدَ لِأَجْلِ الْقَبْرِ، وَإِنَّمَا صَلَّى اتِّفَاقًا -أَيَّ صَادَفَهُ الْقَبْرُ-، فَهَذَا إِنْ أَمَكْنَهُ أَنْ يُدْرِكَ الْجَمَاعَةَ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ كَانَ هَذَا هُوَ الْوَاجِبُ فِي حَقِّهِ، وَإِلَّا صَلَّى فِيهِ لِإِدْرَاكِ مَصْلِحَةِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ الْوَاجِبَةِ فِي حَقِّهِ.

وما زعمه المخالف من أن المسألة خلافية بين أهل العلم، إن كان يقصد مسألة بطلان الصلاة فنعم، وأما مسألة بناء المساجد على القبور فقولته غير صحيح، وقد نقلنا من قبل الإجماع على حرمة ذلك، ولا نعلم أحداً من السلف ومن تبعهم كالأئمة الأربعة وغيرهم يقول بالجواز بناء المساجد على القبور، وإنما قال ذلك بعض المتأخرين المسبوقين بالإجماع المذكور، والله تعالى أعلى وأعلم



١ - خَاصَّةً أَنَّ عِلَّةَ النَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ الْقَبْرِ مَسْجِدًا هِيَ نَفْسُ تِلْكَ الْمَوْجُودَةِ فِي هَذَا التَّقْصُّدِ؛ وَهِيَ الْإِفْتِتَانُ بِالْمَيِّتِ وَالتَّعَلُّقُ بِهِ دُونَ اللَّهِ تَعَالَى؛ سَوَاءً كَانَ الْمُسَمَّى بِذَلِكَ الْقَصْدِ شَفَاعَةً أَوْ تَوْسُّلاً أَوْ تَوْسُّطًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

(٢١)

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوفِ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يَصِيرُهَا أُوثَانًا

تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ١

- رَوَى مَالِكُ فِي الْمَوْطَأِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ)
- وَابْنُ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ { أَفْرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ } [النجم: ١٩] قَالَ: كَانَ يُلْتُمُ لَهُمُ السَّوِيقُ فَمَاتَ فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ، وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو الْجَوَزَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ يُلْتُمُ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ ٢
- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ، رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ ٣

- ١- قوله: "أوثاناً": جمع وثن، وهو كل ما نصب للعبادة.
- ٢- قوله: "السَّوِيقُ": هُوَ الْحَبُّ (مِنْ قَمْحٍ أَوْ شَعِيرٍ) يُحْمَصُ عَلَى النَّارِ، ثُمَّ يُطْحَنُ، ثُمَّ يُوَضَعُ مَعَهُ سَمْنٌ أَوْ زَيْتٌ وَيُخْلَطُ وَيُؤَكَلُ، وَقَدْ يَكُونُ مَعَهُ غَيْرُ ذَلِكَ.
- ٣- صَحِيحٌ بِلَفْظِ (زَوَارَاتٍ)، وَبِدُونِ لَفْظِ (السُّرُجِ) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (١٠٥٦) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَحَسَّانَ مَرْفُوعًا.
- حُكْمُ زِيَارَةِ الْقُبُورِ هُوَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ - بِحَسَبِ الْقَصْدِ وَالْفِعْلِ -:
- (١) سُنَّةٌ: وَهِيَ الزِّيَارَةُ لِلاتِّعَازِ وَالِدُّعَاءِ لِلْمَوْتَى.
- (٢) بَدْعَةٌ: وَهِيَ الزِّيَارَةُ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالِدُّعَاءِ عِنْدَهُمْ.
- (٣) شِرْكٌ: وَهِيَ الزِّيَارَةُ لِدُّعَاءِ الْأَمْوَاتِ وَالِاسْتِنجَادِ بِهِمْ وَالِاسْتِغَاثَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.
- قوله: "وَالسُّرُجُ": جمع سراج، توقد عليها السرج ليلا ونهارا تعظيما وغلوا فيها، وَإِيقَادُ السُّرُجِ عَلَى الْقُبُورِ مِنْهِيَ عَنْهُ لِأَوْجُهٍ:

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأوَّلَى: تَفْسِيرُ الأَوْتَانِ ١
 الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ العِبَادَةِ ٢
 الثَّلَاثَةُ: أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَسْتَعِذْ إِلاَّ بِمَا يُخَافُ وَقُوعُهُ.
 الرَّابِعَةُ: قَرْنُهُ بِهَذَا اتَّخَاذَ قُبُورِ الأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ.
 الخَامِسَةُ: ذِكْرُ شِدَّةِ الغَضَبِ مِنَ اللهِ.
 السَّادِسَةُ: وَهِيَ مِنْ أَهْمَمَهَا؛ مَعْرِفَةُ صِفَةِ عِبَادَةِ اللَّاتِ - الَّتِي هِيَ مِنْ أَكْبَرِ
 الأَوْتَانِ - ٣

السَّابِعَةُ: مَعْرِفَةُ أَنَّهُ قَبْرُ رَجُلٍ صَالِحٍ.
 الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ اسْمُ صَاحِبِ القَبْرِ، وَذِكْرُ مَعْنَى التَّسْمِيَةِ
 التَّاسِعَةُ: لَعْنُهُ زَوَارَاتِ القُبُورِ ٤
 العَاشِرَةُ: لَعْنُهُ مَنْ أَسْرَجَهَا.



(١) وَسِيْلَةٌ لِلأَفْتَانِ بِالمَقْبُورِ، فَهُوَ مِنْ ذَرَائِعِ الشِّرْكِ.
 (٢) بَدْعَةٌ مُحَدَّثَةٌ لَّا يَعْرِفُهَا السَّلْفُ الصَّالِحُ. (٣) إِضَاعَةٌ لِلْمَالِ.
 المُنَاسِبَةُ لِلْبَابِ: إِنْ اتَّخَاذَ المَسَاجِدَ عَلَيْهَا وَإِسْرَاجَهَا غَلَوُ فِيهَا؛ فَيُؤَدِي بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى
 عِبَادَتِهَا.

١- وَهِيَ: كُلُّ مَا عَبَدَ مِنْ دُونِ اللهِ، سِوَاءِ كَانَ صِنْمًا أَوْ قَبْرًا أَوْ غَيْرِهِ.
 ٢- وَهِيَ: التَّذَلُّلُ وَالمُخْضُوعُ لِلْمَعْبُودِ خَوْفًا وَرَجَاءً وَمُحَبَّةً وَتَعْظِيمًا.
 ٣- فِي قَوْلِهِ: "فَمَاتَ، فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ".
 ٤- قَالَ القُرْطُبِيُّ: (اللَّعْنُ المَذْكُورُ فِي المَحَدِيثِ إِنَّمَا هُوَ لِلْمُكَثِّرَاتِ مِنَ الزِّيَارَةِ لِمَا
 تَقْتَضِيهِ الصِّيغَةُ مِنَ المَبَالِغَةِ، وَلَعَلَّ السَّبَبَ مَا يُفْضِي إِلَيْهِ ذَلِكَ مِنْ تَضْيِيعِ حَقِّ الزَّوْجِ
 وَالتَّبَرُّجِ وَمَا يَنْشَأُ مِنَ الصِّيَاحِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَقَدْ يُقَالُ: إِذَا أَمِنَ جَمِيعُ ذَلِكَ فَلَا مَانِعَ
 مِنَ الإِذْنِ لَهُنَّ؛ لِأَنَّ تَذَكُّرَ المَوْتِ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ، انْتَهَى).

(٢٢)

بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابِ التَّوْحِيدِ

وَسَدِّهِ كُلِّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشُّرْكِ

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: { لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ } [التوبة: ١٢٨] ١

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قُبُورِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَرَوَاهُ ثِقَاتٌ ٢

- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةِ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ، وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي

١- اقتضت هذه الأوصاف التي وصف بها رسول الله ﷺ في حق أمته أن أُنذَرهم وحذرهم الشرك الذي هو أعظم الذنوب وبين لهم ذرائعه الموصلة إليه وأبلغ في نهيهم عنها ومن ذلك تعظيم القبور والغلو فيها والصلاة عندها وإليها ونحو ذلك مما يوصل إلى عبادتها كما تقدم وكما سيأتي في أحاديث الباب.

٢- رواه: أحمد، وأبو داود، تحقيق الألباني (صحيح) انظر حديث رقم: ٧٢٢٦ في صحيح الجامع، قَوْلُهُ (لَا تَجْعَلُوا قُبُورِي عِيدًا): الْعِيدُ يَكُونُ عِيدًا مَكَانِيًّا أَوْ زَمَنِيًّا، وَهُنَا هُوَ عِيدٌ مَكَانِيٌّ، فَيَكُونُ النَّهْيُ هُوَ عَنْ كَثْرَةِ الْعَوْدِ إِلَيْهِ، وَهُوَ مِنْ بَابِ سَدِّ الذَّرَائِعِ لِأَنَّهُ مُفْضٍ إِلَى الْغُلُوِّ، وَمَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ فِي الْمَدِينَةِ كُلَّمَا صَلَّى الْفَجْرَ ذَهَبَ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ عَلَيْهِ، فَيَعْتَادُ هَذَا كُلَّ فَجْرٍ، يَظُنُّونَ أَنَّ هَذَا مِثْلَ زِيَارَتِهِ فِي حَيَاتِهِ؛ فَهَذَا مِنَ الْجَهْلِ، وَمَا عَلِمُوا أَنَّهُمْ إِذَا سَلَمُوا عَلَيْهِ فِي أَيِّ مَكَانٍ؛ فَإِنْ تَسَلَّمُوا عَلَيْهِمْ يَبْلُغُهُ.

عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ) رَوَاهُ فِي الْمُخْتَارَةِ ١

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ (بَرَاءَةِ). الثَّانِيَةُ: إِبْعَادُهُ أُمَّتَهُ عَنْ هَذَا الْحِمَى غَايَةَ الْبُعْدِ.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ حِرْصِهِ عَلَيْنَا وَرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ.

الرَّابِعَةُ: نَهْيُهُ عَنْ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَيَّ وَجْهٍ مَخْصُوصٍ؛ مَعَ أَنَّ زِيَارَتَهُ مِنْ أَفْضَلِ

الْأَعْمَالِ ٢

الخَامِسَةُ: نَهْيُهُ عَنِ الْإِكْتَارِ مِنَ الزِّيَارَةِ. السَّادِسَةُ: حُثُّهُ عَلَيَّ النَّافِلَةِ فِي الْبَيْتِ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ مُتَقَرَّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ لَا يُصَلَّى فِي الْمَقْبَرَةِ.

الثَّامِنَةُ: تَعْلِيلُ ذَلِكَ بِأَنَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَسَلَامَهُ عَلَيْهِ يَبْلُغُهُ -وإنْ بَعْدَ-، فَلَا

حَاجَةَ إِلَى مَا يَتَوَهَّمُهُ مَنْ أَرَادَ الْقُرْبَ .

التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ ﷺ فِي الْبَرْزَخِ تُعْرَضُ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ.



١- كِتَابُ (الْمُخْتَارَةِ): هُوَ كِتَابٌ جَمَعَ فِيهِ مُؤَلَّفُهُ الْأَحَادِيثَ الْجَيَادَ الزَّائِدَةَ عَلَيَّ

الصَّحِيحِينَ، وَمُؤَلَّفُهُ: هُوَ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ؛ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ؛ ضِيَاءُ

الدِّينِ الْحَنْبَلِيِّ، (ت ٦٤٣ هـ).

٢- نَهْيُهُ عَنْ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَيَّ وَجْهٍ مَخْصُوصٍ: تَأْخُذُ مِنْ قَوْلِهِ: "وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي

عِيدًا"؛ فَقَوْلُهُ: "عِيدًا" هَذَا هُوَ الْوَجْهُ الْمَخْصُوصُ، وَزِيَارَةُ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَفْضَلِ

الْأَعْمَالِ مِنْ جَنْسِهَا؛ فزيارته فيها سلام عليه، وحقه ﷺ أعظم من غيره، وأما من

حيث التذكير بالآخرة؛ فلا فرق بين قبره وقبر غيره.

(٢٣)

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: { أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ } [النساء: ٥١] ١
- وَقَوْلُهُ تَعَالَى: { قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ } [المائدة: ٦٠] ٢

١- قَوْلُهُ تَعَالَى { بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ } أي: يصدقون بهما، ويقرونها لا ينكرونها، فإذا أقر الإنسان هذه الأوثان؛ فقد آمن بها.

الْجِبْتُ: يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ لَا خَيْرَ فِيهِ، وَالطَّاغُوتُ: يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ يَدْعُو إِلَى الْبَاطِلِ (الْجِبْتُ بِالْكَسْرِ: الصَّنَمُ وَالْكَاهِنُ وَالسَّاحِرُ وَالسَّحَرُ وَالَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ وَكُلُّ مَا عُبدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ)

وجه المناسبة في الآية للباب لا يتبين إلا بالحديث، وهو: "لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ"، فإذا كان الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبوت والطاغوت، وأن من هذه الأمة من يرتكب سنن من كان قبله يلزم من هذا أن في هذه الأمة من يؤمن بالجبوت والطاغوت فتكون الآية مطابقة للترجمة تماماً.

٢- في التفسير الميسر (١ / ١١٨): "قل - أيها النبي - للمؤمنين: هل أخبركم بمن يُجازى يوم القيامة جزاءً أشدَّ من جزاء هؤلاء الفاسقين؟ إنهم أسلافهم الذين طردهم الله من رحمته وغضب عليهم، ومسَخَ خلقهم، فجعل منهم القردة والخنازير، بعصيانهم وافتراءهم وتكبرهم، كما كان منهم عبَاد الطَّاغُوتِ (وهو كل ما عُبدَ من دون الله وهو راضٍ) لقد ساء مكانهم في الآخرة، وضلَّ سَعْيُهُمْ فِي الدُّنْيَا عَنِ الطَّرِيقِ الصَّحِيحِ).

- وَقَوْلُهُ تَعَالَى: { قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا }
[الكهف: ٢١] ١

- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ٢
حَدَوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: (فَمَنْ) ٣؟ أَخْرَجَاهُ.

- وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ رضي عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ زَوْى ٤ لِي
الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا،

١- في التفسير الميسر (٢٩٦/١): وقال أصحاب الكلمة والنفوذ فيهم: لتتخذنَّ
على مكائهم مسجداً للعبادة، وقد نهى رسول الله ﷺ عن اتخاذ قبور الأنبياء
والصالحين مساجد، ولعن من فعل ذلك في آخر وصاياه لأُمَّته، كما أنه نهى عن
البناء على القبور مطلقاً، وعن تخصيصها والكتابة عليها؛ لأن ذلك من الغلو الذي
قد يؤدي إلى عبادة من فيها"

٢- عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ:

- بِنَاءُ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ.

- أَكْلِينَ الرَّبَّاءِ؛ مَعَ أَكْلِي السُّحْتِ.

- إِقَامَةُ الْحُدُودِ عَلَى الضُّعْفَاءِ وَتَرْكُ الشُّرَفَاءِ.

- قَوْلُهُمْ عَنِ الْمُتَمَسِّكِينَ بِالسُّنَّةِ أَنَّهُمْ رَجَعِيُونَ؛ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى { وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ
هَؤُلَاءِ لَضَالُّونَ } (المطففين: ٣٢).

الحاصل: أنك لا تكاد تجد معصية في هذه الأمة إلا وجدت لها أصلاً في الأمم
السابقة، ولا تجد معصية في الأمم السابقة إلا وجدت لها وارثاً في هذه الأمة.

٣- قوله: (حَدَوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ) مساوي ويشبه السهم، والقدة: هي ريشة السهم،
والسهم له ريش لا بد أن تكون متساوية تماماً، وإلا؛ صار الرمي به مختلاً.

٤- قوله: "زَوَى لِي": بمعنى جمع وضم؛ أي؛ جمع له الأرض وضمها.

وَأُعْطِيَتْ الْكَنْزَيْنِ: الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةِ بَعَامَةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ ١ وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَلَّا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ بَعَامَةٍ وَأَلَّا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا)

- وَرَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ فِي صَحِيحِهِ، وَزَادَ (وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَائِمَّةَ الْمُضَلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَةٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ، وَأَنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةً لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى) ٢

١- البيضة: ما يجعل على الرأس وقاية من السهام، والمراد: يظهر عليهم ويغلبهم.

٢- فوائد:

الفائدة الأولى: يُشْكِلُ قَوْلُهُ ﷺ (عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةً) مَعَ مَا عَلِمَ مِنْ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى الْحَقِّ قُتِلُوا بِيَدِ أَعْدَائِهِمْ! وَالْجَوَابُ: أَنَّ نَصْرَهَا هُوَ مِنْ جِهَتَيْنِ: الْجِهَةِ الْأُولَى: أَنَّهُ بِالْحُجَّةِ وَالْبُرْهَانِ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ فِي قَوْلِهِ ﷺ (ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ)، فَعَلُوهُمْ هُوَ بِالْحَقِّ الَّذِي مَعَهُمْ.

الجهة الثانية: أَنَّهُ فِي الْآخِرَةِ بِالْحُكْمِ لَهُمْ وَلِاتِّبَاعِهِمْ بِالثَّوَابِ، وَلِمَنْ حَارَبَهُمْ بِشِدَّةِ الْعِقَابِ. (أَفَادَهُمَا الشَّيْخُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي التَّفْسِيرِ (ص ٧٣٩)).

الفائدة الثانية: قَوْلُهُ: (وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ) يُشْكِلُ مَعَ مَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ نَزُولِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَأَنَّهُ يَأْتِي بِتَشْرِيْعٍ جَدِيدٍ؛ كَوَضْعِ الْجِزْيَةِ

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ. **الثَّانِيَّةُ:** تَفْسِيرُ آيَةِ الْمَائِدَةِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْكَهْفِ.

الرَّابِعَةُ: وَهِيَ أَهْمُهَا؛ مَا مَعْنَى الْإِيمَانِ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؛ هَلْ هُوَ اعْتِقَادُ قَلْبٍ؟! أَوْ هُوَ مُوَافَقَةُ أَصْحَابِهَا مَعَ بُغْضِهَا وَمَعْرِفَةُ بَطْلَانِهَا؟ ١

وَأَنَّهُ لَا يَقْبَلُ إِلَّا الْإِسْلَامَ؟ متفق عليه، وَالْجَوَابُ: أَنَّ نُبُوَّتَهُ سَابِقَةٌ لِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَلَكِنَّهُ يَأْتِي عَامِلًا بِشَرِيعَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَيْسَ بِالْإِنْجِيلِ، وَأَمَّا كَوْنُهُ يَضَعُ الْجِزْيَةَ وَلَا يَقْبَلُ إِلَّا الْإِسْلَامَ، فَلَيْسَ تَشْرِيْعًا جَدِيدًا مِنْهُ، بَلْ هُوَ تَشْرِيْعٌ مِنْ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ بِهِ مُقَرَّرًا لَهُ، وَلِذَلِكَ لَا يُسَمَّى أَتْبَاعُهُ حِينَهَا بِالنَّصَارَى.

الفائدة الثالثة: هل المراد بالقردة والخنازير في الآية الكريمة؛ هذه الموجدة؟ الجواب: لا، لما ثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً (إن الله لم يجعل لمسوخ نسلاً ولا عقباً، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك).

الفائدة الرابعة: احتج الزاهدون في تعلم التوحيد اليوم بالحديث الذي في مسلم عن جابر مرفوعاً (إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون؛ ولكن في التحريش بينهم)؛ رواه مسلم (٢٨١٢) والجواب من أوجه:

(١) أن هذا اليأس هو بحسب ظن الشيطان نفسه، فهو لا يعلم الغيب، وليس في الحديث أن الله تعالى أيسه من ذلك، وقد حصل ذلك من الشيطان لكثرة ما رأى من انتشار الإسلام.

(٢) أن الحديث ذكر وصف هؤلاء بأنهم -المصلون-

(٣) أنه يئس من جهة إطباق أهل الأرض على الشرك، لأن الله تعالى امتن على المسلمين بوجود الطائفة المنصورة الباقية على الحق، والله تعالى أعلم.

١- أمّا إيمان القلب واعتقاده؛ فهذا لا شك في دخوله في الآية، وأمّا موافقة أصحابها في العمل مع بغضها ومعرفة بطلانها، فهذا يحتاج إلى تفصيل، فإن كان

الخامسة: قولهم: إن الكفار الذين يعرفون كفرهم؛ أهدى سبيلاً من المؤمنين!

السادسة: وهي المقصودة بالترجمة؛ أن هذا لا بد أن يوجد في هذه الأمة كما تقرر في حديث أبي سعيد.

السابعة: تصرّحه بوقوعها - أعني عبادة الأوثان - في هذه الأمة في جموع كثيرة.

الثامنة: العجب العجاب؛ خروج من يدعي النبوة، مثل المختار - مع تكلمه بالشهادتين وتصرّحه بأنه من هذه الأمة، وأن الرسول حق وأن القرآن حق، وفيه: أن محمداً خاتم النبيين - ومع هذا يصدق في هذا كله مع التضاد

الواضح، وقد خرج المختار في آخر عصر الصحابة، وتبعه فئام كثيرة^٢ التاسعة: البشارة بأن الحق لا يزول بالكلية كما زال فيما مضى، بل لا تزال عليه طائفة.

وَأَفَقَ أَصْحَابُهَا بِنَاءً عَلَى أَنَّهَا صَحِيحَةٌ فَهَذَا كُفْرٌ، وَإِنْ كَانَ وَافَقَ أَصْحَابُهَا وَلَا يَعْتَقِدُ أَنَّهَا صَحِيحَةٌ، فَإِنَّهُ لَا يَكْفُرُ، لَكِنَّهُ لَا شَكَّ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ يُخْشَى أَنْ يُؤَدِّيَ بِهِ الْحَالُ إِلَى الْكُفْرِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ

١ - يعني: أن هذا القول كفر وردة؛ لأن من زعم أن الكفار الذين يعرف كفرهم أهدى سبيلاً من المؤمنين؛ فإنه كافر لتقديمه الكفر على الإيمان.

٢ - المختار هو ابن أبي عبيد الثقفي، خرج وغلب على الكوفة في أول خلافة ابن الزبير رضي الله عنه وأظهر محبة آل البيت، ودعا الناس إلى الثار من قتلة الحسين، فتبّعهم وقتل كثيراً ممن باشر ذلك أو أعان عليه، فأنحدعت به العامة، ثم ادعى النبوة وزعم أن جبريل يأتيه، ولا شك أن هذه المسألة من العجب العجاب أن يدعي النبوة وهو يؤمن أن القرآن حق، وفي القرآن أن محمداً صلوات الله عليه خاتم النبيين؛ فكيف يكون صادقاً، وكيف يصدق مع هذا التناقض؟!

العاشرة: الآية العظمى؛ أَنَّهُمْ مَعَ قَلْتِهِمْ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ.

الحادية عشرة: أَنَّ ذَلِكَ الشَّرْطَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

الثانية عشرة: مَا فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ الْعَظِيمَةِ:

مِنْهَا: إِخْبَارُهُ بِأَنَّ اللَّهَ زَوَى لَهُ الْمَشَارِقَ وَالْمَغَارِبَ، وَأَخْبَرَ بِمَعْنَى ذَلِكَ، فَوَقَعَ

كَمَا أَخْبَرَ بِخِلَافِ الْجَنُوبِ وَالشَّمَالِ ١

وَإِخْبَارُهُ: بِأَنَّهُ أُعْطِيَ الْكَنْزَيْنِ ٢

وَإِخْبَارُهُ: بِإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ لِأُمَّتِهِ فِي الْاِثْنَيْنِ.

وَإِخْبَارُهُ: بِأَنَّهُ مُنِعَ الثَّلَاثَةَ ٣

وَإِخْبَارُهُ: بِوُقُوعِ السَّيْفِ، وَأَنَّهُ لَا يُرْفَعُ إِذْ وَقَعَ ٤

١- فإن رسالة النبي ﷺ امتدت نحو الشرق والغرب أكثر من امتدادها نحو الجنوب

والشمال، وهذا من علم الغيب الذي أطلع الله رسوله ﷺ عليه

٢- هما كترا كسرى وقيصر.

٣- إخباره بإجابة دعوته لأُمَّتِهِ فِي الْاِثْنَيْنِ، وهما ألا يهلكها بسنة بعامة، وألا يسلط

عليهم عدوا من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ...

إلخ، ومنع الثالثة، وهي ألا يجعل بأسهذه الأمة بينها؛ فإن هذا سوف يكون كما

صرح به حديث عامر بن سعد عن أبيه: "إن النبي ﷺ أقبل ذات يوم من العالية،

حتى إذا مر بمسجد بني معاوية؛ دخل، فركع فيه ركعتين وصلينا معه، ودعا دعاء

طويلا، وانصرف إلينا؛ فقال: سألت ربي ثلاثا فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة: سألت

ربي ألا يهلك أمتي بالسنة؛ فأعطانيها، وسألته ألا يهلك أمتي بالغرق؛ فأعطانيها،

وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم، فمنعنيها" "فتح الباري" (٦ / ٦١٧) أي: منعني إياها.

٤- وقد كان الأمر كذلك؛ فإنه منذ سلت السيوف على المسلمين من بعضهم على

بعض بقي هذا إلى يومنا هذا.

وَإِخْبَارُهُ: بِإِهْلَاكِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَسَبِي بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَخَوْفِهِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأُئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ ١

وَإِخْبَارُهُ: بِظُهُورِ الْمُتَنَبِّئِينَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ ٢

وَإِخْبَارُهُ: بِبَقَاءِ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ.

وَكُلُّ هَذَا وَقَعَ - كَمَا أَخْبَرَ - مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا مِنْ أْبَعَدِ مَا يَكُونُ فِي الْعُقُولِ.

الثَّالِثَةُ عَشْرَةَ: حَصْرُ الْخَوْفِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأُئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ ٣

الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ ٤



١- والأئمة: جمع إمام، والإمام: هو من يقتدى به؛ إما لعلمه، وإما لسلطته، وإما لعبادته.

٢- قال ابن حجر "فتح الباري" (٦/٦١٧) "هذا الحصر بالثلاثين لا يعني انحصار المتنبئين بذلك؛ لأنهم أكثر من ذلك" اهـ فيكون ذكر الثلاثين لبيان الحد الأدنى؛ أي أنهم لا ينقصون عن ذلك العدد، وإنما عدلنا عن ظاهر اللفظ للأمر الواقع.

٣- ووجه هذا الحصر أن الأئمة ثلاثة أقسام: أمراء وعلماء وعباد؛ فهم الذين يخشى من إيضالهم لأنهم متبوعون؛ فالأمراء لهم السلطة والتنفيذ، والعلماء لهم التوجيه والإرشاد، والعباد لهم تغيير الناس وخذاعهم بأحوالهم؛ فهؤلاء يطاعون ويقتدى بهم، فيخاف على الأمة منهم؛ لأنهم إذا كانوا مضلين ضل بهم كثير من الناس، وإذا كانوا هادين اهتدى بهم كثير من الناس.

٤- يعني: أن عبادة الأوثان لا تختص بالركوع والسجود لها، بل تشمل اتباع المضلين الذين يجلون ما حرم الله فيحله الناس، ويحرمون ما أحله الله فيحرمه الناس.

(٢٤)

بَابُ مَا جَاءَ فِي السِّحْرِ ١

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ} [البقرة: ١٠٢]

- وَقَوْلُهُ: {يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ} [النساء: ٥١] قَالَ عُمَرُ: الْجِبْتُ: السِّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ، وَقَالَ جَابِرُ: الطَّوَاغِيْتُ: كُهَّانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٌ

- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: (الشَّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي

١- تعريف السحر:

لغة: ما خفي ولطف سببه، وسمى السحر سحرا لأنه يقع خفيا آخر الليل.

وأما في الشرع؛ فإنه ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: عقد ورقى؛ أي: قراءات وطلاسم يتوصل بها الساحر إلى استخدام الشياطين فيما يريد به ضرر المسحور، لكن قد قال الله تعالى: {وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ} [البقرة: ١٠٢] وهذا شرك.

القسم الثاني: أدوية وعقاقير تؤثر على بدن المسحور وعقله وإرادته وميله؛ وهو ما يسمى عندهم بالصرف والعطف فيجعلون الإنسان ينعطف على زوجته أو امرأة أخرى، حتى يكون كالبهيمة تقوده كما تشاء، والصرف بالعكس، وهذا فسق.

مناسبة الباب لكتاب التوحيد: لأن من أقسام السحر ما لا يتأتى غالبا إلا بالشرك؛ فالشياطين لا تخدم الإنسان غالبا إلا لمصلحة، ومعلوم أن مصلحة الشيطان أن يغوي بني آدم فيدخلهم في الشرك والمعاصي.

حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرَّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ،
وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ

- وَعَنْ جُنْدُبَ مَرْفُوعًا: (حَدَّثَ السَّاحِرِ ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ:
الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ ١

- وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدِ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَنْ
اقتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ، قَالَ: فَقتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرٍ

- وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رضي الله عنها: أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا، فَقتَلَتْ

- وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدُبَ، قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلوات الله عليهم



فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ. الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّسَاءِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ الْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الطَّاغُوتَ قَدْ يَكُونُ مِنَ الْجِنِّ وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْإِنْسِ.

الخَامِسَةُ: مَعْرِفَةُ السَّبْعِ الْمَوْبِقَاتِ الْمَخْصُوصَاتِ بِالنَّهْيِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ السَّاحِرَ يَكْفُرُ. السَّابِعَةُ: أَنَّهُ يُقتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ ٢

الثَّامِنَةُ: وَجُودُ هَذَا فِي الْمُسْلِمِينَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ، فَكَيْفَ بَعْدَهُ؟!



١- الحديث ضعفه ابن حجر في "الفتح" الضعيفة (١٤٤٦).

٢- هل يُقتَلُ السَّاحِرُ؟ فِيهَا عِدَّةُ أَقْوَالٍ: وَالْأَرْجَحُ: أَنَّ مَنْ خَرَجَ بِهِ السَّحْرُ إِلَى

الْكُفْرِ فَقتَلَهُ قَتْلُ رِدَّةٍ، وَمَنْ لَمْ يَخْرُجْ بِهِ السَّحْرُ إِلَى الْكُفْرِ فَقتَلَهُ هُوَ مِنْ بَابِ دَفْعِ

الصَّائِلِ؛ وَحَيْثُ رَأَى الْإِمَامُ الْمَصْلِحَةَ فِي ذَلِكَ، وَيَدُلُّ عَلَى عَدَمِ التَّفْرِيقِ: عُمُومُ أَمْرِ

عُمَرَ لِلْأَمْرَاءِ بِالْقَتْلِ، وَقَوْلُ جُنْدُبٍ وَفِعْلُهُ، وَكَذَا فِعْلُ حَفْصَةَ رضي الله عنها وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(٢٥)

بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ

- قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ حِيَّانِ بْنِ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا قَطْنُ بْنُ قَبِيصَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْعِيَافَةَ، وَالطَّرْقَ، وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ ١) قَالَ عَوْفٌ: الْعِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الْخَطُّ يُخَطُّ بِالْأَرْضِ، وَالْجِبْتُ: قَالَ: الْحَسَنُ: رَنَّةُ الشَّيْطَانِ ٢ إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ وَلِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ وَأَبْنِ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، الْمُسْنَدِ مِنْهُ ٣

- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (مَنْ أَقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدْ أَقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ زَادَ مَا زَادَ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ٤

١- سبق في الباب قبله عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ الْجِبْتَ السَّحْرُ.

٢- الظاهر أن رنة الشيطان، أي: وحي الشيطان؛ فهذه من وحي الشيطان وإملائه، ولا شك أن الذي يتلقى أمره من وحي الشيطان أنه أتى نوعاً من الكفر، وقد سبق أن الجبت السحر.

٣- أثر عَوْفٍ صَحِيحٌ مَقْطُوعٌ، صَحِيحٌ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ (٣٩٠٨) وَجِهَ كَوْنُ الْعِيَافَةِ مِنَ السَّحْرِ: أَنَّ الْعِيَافَةَ يَسْتَنْدُ فِيهَا الْإِنْسَانُ إِلَى أَمْرٍ لَا حَقِيقَةَ لَهُ؛ فَمَاذَا يَعْنِي كَوْنُ الطَّائِرِ يَذْهَبُ يَمِينًا أَوْ شِمَالًا أَوْ أَمَامًا أَوْ خَلْفًا؛ فَهَذَا لَا أَصْلَ لَهُ، وَلَيْسَ بِسَبَبٍ شَرْعِيٍّ وَلَا حَسْبِيٍّ، فَإِذَا اعْتَمَدَ الْإِنْسَانُ عَلَى ذَلِكَ؛ فَقَدْ اعْتَمَدَ عَلَى أَمْرٍ خَفِيِّ لَا حَقِيقَةَ لَهُ، وَهَذَا سَحْرٌ كَمَا سَبَقَ تَعْرِيفُ السَّحْرِ فِي اللَّغَةِ.

وَكَذَلِكَ الطَّرْقُ مِنَ السَّحْرِ؛ لِأَنَّهُمْ يَسْتَعْمَلُونَهُ فِي السَّحْرِ، وَيَتَوَصَّلُونَ بِهِ إِلَيْهِ. وَالطَّيْرَةَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا مِثْلُ الْعِيَافَةِ تَمَامًا تَسْتَنْدُ إِلَى أَمْرٍ خَفِيِّ لَا يَصِحُّ الْاعْتِمَادُ عَلَيْهِ، وَسَيَأْتِي فِي بَابِ الطَّيْرَةِ مَا يَسْتَنْتَنِي مِنْهُ.

٤- عِلْمُ التَّنْجِيمِ: هُوَ عِلْمُ النُّجُومِ، وَالتَّنْجِيمُ هُوَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَشْكَالٍ:

- وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه (مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ) ١

الشكل الأول: الاعتقاد بأن النجوم هي التي تدبر الكون وتصرفه، وأنها تخاطب وتعبد وتُدعى ويسبح لها، فهذا النوع سحر وشرك.

الشكل الثاني: علم التأثير: وهو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية، كاستدلال بمواضع النجوم من الاقتران والطلوع على الأمور التي تحدث في الأرض، وهذا أيضاً كفر بالله تعالى، ولكنه على درجتين:

الدرجة الأولى: أن يجعلها سبباً يدعي به علم الغيب، فيستدل بحركاتها وتنقلاتها وتغيراتها على أنه سيكون كذا وكذا (مثل أن يقول: هذا الإنسان ستكون حياته شقاءً لأنه ولد في وقت النجم الفلاني، وهذا حياته ستكون سعيدة لأنه ولد في النجم الفلاني)، فهذا اتخذ تعلم النجوم وسيلةً لدعاء علم الغيب، ودعوى علم الغيب كفرٌ مُخْرَجٌ عَنِ الْمِلَّةِ.

الدرجة الثانية: أن يجعلها سبباً لحدوث الخير والشر، أي: أنه إذا وقع شيء؛ نسبه إلى النجوم، ولا ينسب إلى النجوم شيئاً إلا بعد وقوعه، فهذا شركٌ أصغر.

الشكل الثالث: علم التسيير: وهو الاستدلال بالنجوم على الجهات والأوقات، فهذا جائز، وقد يجب إذا ترتب عليه أمر واجب شرعاً. (كحالة المسافر خارج البنيان؛ فإنه يجب عليه معرفة جهة القبلة من أجل الصلاة)

- قوله (زاد ما زاد): هو على وجهين متلازمين:

(١) كلما ازداد من علم النجوم؛ ازداد من السحر حتى يصل إلى حقيقته؛ وهو علم التأثير فيصبح سحراً وكهانة حقيقة.

(٢) كلما ازداد من تعلم علم النجوم؛ ازداد في الإثم الحاصل

١- ضعيف الجامع (٥٧٠٢) والشطر الأخير منه حسنٌ لغيره من حديث عبد الله بن عكيم عند الترمذي (٢٠٧٢) صحيح الترغيب والترهيب (٣٤٥٦) لكن الحديث

- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (أَلَا هَلْ أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعِضَةُ هِيَ النَّمِيمَةُ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ ١
- وَلَهُمَا عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا) ٢



فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: أَنَّ الْعِيَاةَ وَالطَّرْقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ.
- الثانية: تَفْسِيرُ الْعِيَاةِ وَالطَّرْقِ.
- الثالثة: أَنَّ عِلْمَ النُّجُومِ نَوْعٌ مِنَ السِّحْرِ.
- الرابعة: الْعُقْدُ مَعَ النَّفْتِ مِنْ ذَلِكَ.
- الخامسة: أَنَّ النَّمِيمَةَ مِنْ ذَلِكَ.
- السادسة: أَنَّ مِنْ ذَلِكَ بَعْضُ الْفَصَاحَةِ



مَعْنَاهُ صَحِيحٌ مِنْ جِهَةٍ أَنَّ عَقْدَ الْعُقْدِ وَالنَّفْتِ فِيهَا هُوَ عَمَلُ السَّوَاخِرِ، قَالَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٧/١٣٦) وَمُنَاسِبَةُ الْحَدِيثِ: أَنَّ الَّذِينَ يَتَعَلَّقُونَ بِالسِّحْرِ، وَيَجْعَلُونَهُ صِنَاعَةً يَصِلُونَ بِهَا إِلَى مَآرِبِهِمْ يُوَكَّلُونَ إِلَى ذَلِكَ، وَآخِرُ أَمْرِهِمُ الْخَسَارَةُ وَالنَّدَمُ.

١- ذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: يَفْسُدُ النَّوَامُ وَالْكَذَابُ فِي سَاعَةِ مَا لَا يَفْسُدُ السَّاحِرُ فِي سَنَةٍ، وَقَالَ أَبُو الْخَطَّابِ: وَمِنَ السِّحْرِ السَّعْيُ بِالنَّمِيمَةِ وَالْإِفْسَادُ بَيْنَ النَّاسِ.

٢- وَجْهٌ كَوْنُ الْبَيَانِ سِحْرًا: أَنَّهُ يَأْخُذُ بَلْبَ السَّامِعِ، فَيَصْرِفُهُ أَوْ يَعْطِفُهُ، فَيُظَنُّ السَّامِعُ أَنَّ الْبَاطِلَ حَقٌّ لِقُوَّةِ تَأْثِيرِ الْمُتَكَلِّمِ، فَيَنْصَرِفُ إِلَيْهِ، وَهَذَا مِنْ جِنْسِ السِّحْرِ الَّذِي يَسْمُونَهُ الْعَطْفَ وَالصَّرْفَ، وَالْبَيَانُ يَحْصُلُ بِهِ عَطْفٌ وَصَرْفٌ.

(٢٦)

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ ١

- رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)
- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ
- وَلِلْأَرْبَعَةِ، وَالْحَاكِمِ وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: (مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ)
- وَلِأَبِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَوْقُوفًا ٢

١- مُنَاسِبَةُ الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ وَلِمَا قَبْلَهُ؛ هُوَ أَنَّ الْكَاهِنَ كَافِرٌ، وَأَنَّ الْكِهَانَةَ شِرْكٌ، وَذَلِكَ مِنْ جِهَتَيْنِ:

الجهة الأولى: مِنْ جِهَةِ دَعْوَى مُشَارَكَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي عِلْمِهِ بِالْغَيْبِ.

الجهة الثانية: مِنْ جِهَةِ التَّقَرُّبِ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْجِنِّ؛ وَدُعَائِهِمْ وَعِبَادَتِهِمْ.

اعلم ما يخبر به الكاهن والعراف ونحوهما: ولو وقع لا يضر، ولا يغير من حكم الشرع في مثل ذلك شيئاً، وهو راجع لأحد أمرين:

الأمر الأول: أن العراف يستعمل جملاً وكلمات عامة في التعبير عن حوادث تحدث لعامة الناس، كقوله: تمر بمحنة مثلاً، ثم يأتيك فرج، أو ترزق مالا أو تتزوج.

الأمر الثاني: أن العراف قد يخبر بأمر حقيقي يقع في المستقبل، ثم يقع كما أخبر، ويكون هذا مما استرقه الشيطان، فيضيف إليه أخباراً وأموراً كاذبة.

٢- حكم سؤال الكاهن والعراف ونحوهما ينقسم إلى أقسام:

القسم الأول: أن يسأله سؤالاً مجرداً، وهو يعتقد أنهم لا يعلمون الغيب فلا يحكم بكفره، بل هو متوعد بعدم قبول صلاته أربعين يوماً، ثبت في صحيح مسلم عن

- وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطِيرَ أَوْ تُطِيرَ لَهُ أَوْ تَكْهَنَ أَوْ تُكْهَنَ لَهُ أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ رضي الله عنه) رَوَاهُ الْبَزَّازُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ ١

- وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ دُونَ قَوْلِهِ: "وَمَنْ أَتَى.. الخ ٢"

النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً» ومعنى لم تقبل: أي لا يؤجر ولا يثاب عليها، وإن كانت يسقط عنه الفرض بفعلها، فإثبات العقوبة على سؤاله يدل على تحريمه، إذ لا عقوبة إلا على محرّم.

القسم الثاني: أن يسأله فيصدقه، ويعتبر قوله، فهذا كفر، لأن تصديقه في علم الغيب تكذيب للقرآن، قال الله تعالى فيه: {قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ} [النمل: ٦٥]، وهذا من أقوى طرق الحصر، لأن فيه النفي والإثبات.

القسم الثالث: أن يسأله ليختبره: هل هو صادق أو كاذب؟ لا لأجل أن يأخذ بقوله، فهذا لا بأس به، ولا يدخل في الحديث، وقد سأل النبي صلى الله عليه وسلم ابن صياد؛ ففي الصحيحين، قال النبي صلى الله عليه وسلم لابن صياد: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا؟» فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم «أَخْسَأُ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ».

القسم الرابع: أن يسأله ليظهر عجزه وكذبه، فيمتحنه في أمور يتبين بها كذبه وعجزه، وهذا مطلوب، وقد يكون واجبا.

١- قَوْلُهُ: (لَيْسَ مِنَّا): أَيِّ مِنْ أَهْلِ سُنَّتِنَا وَطَرِيقَتِنَا، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ إِخْرَاجُهُ عَنْ الدِّينِ وَلَكِنْ فَائِدَةٌ إِيْرَادِهِ بِهَذَا اللَّفْظِ الْمُبَالِغَةُ فِي الرَّدِّعِ عَنِ الْوُقُوعِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ.

٢- فِي "مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ" (١١٧/٥): "رَوَاهُ الْبَزَّازُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، وَفِيهِ زَمْعَةُ بِنِ صَالِحٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ" وَقَالَ الْمُنْذَرِيُّ فِي "الْتَرغِيبِ" (٣٣/٤): "إِسْنَادُهُ حَسَنٌ".

قَالَ الْبَغَوِيُّ:

❖ الْعَرَّافُ: الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى الْمَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ

❖ وَقِيلَ: هُوَ الْكَاهِنُ وَالْكَاهِنُ هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمَغِيبَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ

❖ وَقِيلَ: الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: الْعَرَّافُ: اسْمٌ لِلْكَاهِنِ وَالْمُنْجِمِ وَالرَّمَالِ وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمُورِ بِهَذِهِ الطَّرِيقِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ (أَبَا جَادٍ) وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ-: مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلْقٍ ١

١- "أبا جاد": هي: حساب الجُمَّل والترقيم البدائي عند العرب:

(أَبْجَد هَوَّز حُطِّي كَلْمُن سَعْفَص قَرَشَتْ تَخَذُ ضَطْغُ)

ودالتها عندهم على الأرقام كما في الجدول التالي:

أ	١	ح	٨	س	٦٠	ت	٤٠٠
ب	٢	ط	٩	ع	٧٠	ث	٥٠٠
ج	٣	ي	١٠	ف	٨٠	خ	٦٠٠
د	٤	ك	٢٠	ص	٩٠	ذ	٧٠٠
هـ	٥	ل	٣٠	ق	١٠٠	ض	٨٠٠
و	٦	م	٤٠	ر	٢٠٠	ظ	٩٠٠
ز	٧	ن	٥٠	ش	٣٠٠	غ	١٠٠٠

وتعلم أباجاد ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: تَعْلَمُ مُبَاحٌ: كَأَنَّ يَتَعَلَّمَهَا الْمَرْءُ لِحِسَابِ الْجُمَّلِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ الْعَرَبِ مِنْ أَنَّهُمْ مَثَلًا يُؤَرِّخُونَ عَنْ طَرِيقِ حِسَابِ الْجُمَّلِ، قَالَ الشَّيْخُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِي فِي تَارِيخِ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ الْقَدِيمِ:

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: أَنَّهُ لَا يَجْتَمِعُ تَصَدِيقُ الْكَاهِنِ مَعَ الْإِيمَانِ بِالْقُرْآنِ.

الثانية: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُ كُفْرٌ.

الثالثة: ذِكْرُ مَنْ تُكْهَنُ لَهُ.

الرابعة: ذِكْرُ مَنْ تُطِيرُ لَهُ.

الخامسة: ذِكْرُ مَنْ سُحِرَ لَهُ.

السادسة: ذِكْرُ مَنْ تَعَلَّمَ أَبَا جَادٍ.

السابعة: ذِكْرُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْكَاهِنِ وَالْعَرَّافِ ١



تاريخه حين انتهى... قول النبي اغفر لنا

والشهر في شوال يا... رب تقبل سعيينا

فقوله: "اغفر لنا" لو عددناها حسب الجمل صارت ١٣٦٢ هـ.

القسم الثاني: تَعَلَّمَ مُحَرَّمٌ: وَهُوَ كِتَابَتُهَا بِكِتَابَةِ مُرْتَبِطَةٍ بِسَيْرِ النُّجُومِ - كَمَا هُوَ

مَعْلُومٌ مِنْ عَمَلِ الْمُنْجِمِينَ وَالْكُهَّانِ-، حَيْثُ أَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يَسْتَدِلُّونَ بِهَا عَلَى

الْحَوَادِثِ الْأَرْضِيَّةِ، إِمَّا عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ؛ كَالْجَذْبِ وَالْمَرَضِ وَالْحَرْبِ وَمَا أَشْبَهَ

ذَلِكَ، أَوْ عَلَى سَبِيلِ الْخُصُوصِ؛ كَأَن يَقُولُ لِشَخْصٍ: سَيَحْدُثُ لَكَ مَرَضٌ أَوْ فَقْرٌ أَوْ

سَعَادَةٌ أَوْ نَحْسٌ فِي هَذَا وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ فَهَمَّ يَرِبُطُونَ هَذِهِ بِهَذِهِ، وَلَيْسَ هُنَاكَ عِلَاقَةٌ

بَيْنَ حَرَكَاتِ النُّجُومِ وَاخْتِلَافِ الْوَقَائِعِ فِي الْأَرْضِ.

١- فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ خِلَافٌ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ: فَالْعَرَّافُ هُوَ الْكَاهِنُ أَوْ أَنَّهُ أَعْمَ مِنْهُ، أَوْ

أَنَّ الْعَرَّافَ يَخْتَصُّ بِالْمَاضِي، وَالْكَاهِنَ بِالْمُسْتَقْبَلِ.

(٢٧)

بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ ١

- عَنْ جَابِرٍ رضي عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النَّشْرَةِ فَقَالَ: (هِيَ مِنْ عَمَلِ

الشَّيْطَانِ) رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ

- وَقَالَ: سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ.

- وَفِي الْبُخَارِيِّ عَنْ قَتَادَةَ: قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيَّبِ: رَجُلٌ بِهِ طَبٌّ أَوْ يُؤْخَذُ عَنْ

امْرَأَتِهِ أَيَحِلُّ عَنْهُ أَوْ يُنْشَرُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا

يَنْفَعُ فَلَمْ يَنْفَعْ عَنْهُ، أ.هـ.

- وَرَوَى عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَحِلُّ السَّحْرُ إِلَّا سَاحِرٌ

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: النَّشْرَةُ: حَلُّ السَّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ:

إِحْدَاهُمَا: حَلُّ بِسَحْرِ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ

الْحَسَنِ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالْمُنْتَشِرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ، وَيُطِيلُ عَمَلَهُ عَنِ

الْمَسْحُورِ.

وَالثَّانِي: النَّشْرَةُ بِالرُّقِيَّةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ وَالْأَدْوِيَّةِ وَالدَّعَوَاتِ الْمُبَاحَةِ، فَهَذَا جَائِزٌ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: النَّهْيُ عَنِ النَّشْرَةِ. الثَّانِيَّةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ وَالْمُرْخَّصِ فِيهِ؛ مِمَّا

يُزِيلُ الْإِشْكَالَ



(٢٨)

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطْيِيرِ ١

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: { أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ } [الأعراف: ١٣١] ٢

- وَقَوْلُهُ: { قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ } [يس: ١٩] ٣

١- الطيرة في الشرع: "الشؤم والطيرة بمعنى واحد".

حكم الطيرة: حرام وهي شرك، والدليل:

١- في الصحيحين، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لَا طَيْرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ» قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْفَأَلُ قَالَ «الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ».

٢- في سنن أبي داود، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ «الطَّيْرَةُ شِرْكُ الطَّيْرَةِ شِرْكٌ» ثَلَاثًا «وَمَا مِنَّا إِلَّا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ».

اعلم أن التطير ينافي التوحيد، ووجه منافاته له من وجهين:

الوجه الأول: أن المتطير قطع توكله على الله واعتمد على غير الله.

الوجه الثاني: أنه تعلق بأمر لا حقيقة له، بل هو وهم وتخيل؛ فأى رابطة بين هذا الأمر، وبين ما يحصل له، وهذا لا شك أنه يخل بالتوحيد؛ لأن التوحيد عبادة واستعانة، قال تعالى: {إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} [الفاتحة: ٥]

٢- المعنى: أنما يصيبهم من الجذب والقحط ليس من موسى وقومه، ولكنه من الله؛ فهو الذي قدره ولا علاقة لموسى وقومه به، بل إن الأمر يقتضي أن موسى وقومه سبب للبركة والخير.

٣- أي: قال الذين أرسلوا إلى القرية في قوله تعالى: {وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ} [يس: ١٣] الآيات، فقالوا ذلك ردا على قول أهل القرية: {قَالُوا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ} [يس: ١٨] أي: تشاءمنا بكم، وإنما لا نرى أنكم تدلوننا على الخير، بل على

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: (لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَّةً، وَلَا صَفْرَ) أَخْرَجَاهُ، زَادَ مُسْلِمٌ: (وَلَا نَوْءٌ، وَلَا غُولٌ) ١

الشر وما فيه هلاكنا؛ فأجابهم الرسل بقولهم: { قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ } [يس: ١٩] أي: مصاحب لكم، فما يحصل لكم؛ فإنه منكم ومن أعمالكم، فأنتم السبب في ذلك.

١- قال النووي في شرح على مسلم (٧/ ٣٧٢):

(وَلَا هَامَّةٌ): فِيهِ تَأْوِيلَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْعَرَبَ تَتَشَاءَمُ بِالْهَامَّةِ، وَهِيَ الطَّائِرُ الْمَعْرُوفُ مِنْ طَيْرِ اللَّيْلِ، وَقِيلَ: هِيَ الْبُومَةُ.

وَالثَّانِي: أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تَعْتَقِدُ أَنَّ عِظَامَ الْمَيِّتِ، وَقِيلَ: رُوحَهُ تَنْقَلِبُ هَامَةً تَطِيرُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ التَّوَعِينِ، فَإِنَّهُمَا جَمِيعًا بَاطِلَانِ، فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ إِبْطَالَ ذَلِكَ، وَضَلَالَةَ الْجَاهِلِيَّةِ فِيمَا تَعْتَقِدُهُ مِنْ ذَلِكَ.

قَوْلُهُ ﷺ (وَلَا صَفْرَ): فِيهِ تَأْوِيلَانِ:

أَحَدُهُمَا: الْمُرَادُ تَأْخِيرَهُمْ تَحْرِيمَ الْمُحَرَّمِ إِلَى صَفْرٍ، وَهُوَ النَّسِيءُ الَّذِي كَانُوا يَفْعَلُونَهُ. وَالثَّانِي: أَنَّ الصَّفْرَ دَوَابٌّ فِي الْبَطْنِ، وَهِيَ دُودٌ، وَكَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ فِي الْبَطْنِ دَابَّةً تَهِيحُ عِنْدَ الْجُوعِ، وَرُبَّمَا قَتَلَتْ صَاحِبَهَا، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَرَاهَا أَعْدَى مِنَ الْجَرَبِ.

قَوْلُهُ: (وَلَا نَوْءٌ) (واحد الأنواء، والأنواء: هي منازل القمر، فالعرب كانوا يتشاءمون بالأنواء، ويتفاءلون بها؛ فبعض النجوم يقولون: هذا نجم نحس لا خير فيه، وبعضها بالعكس يتفاءلون به فيقولون: هذا نجم سعد وخير، ولهذا إذا أمطروا قالوا: مطرنا بنوء كذا، ولا يقولون: مطرنا بفضل الله ورحمته، ولا شك أن هذا غاية الجهل.

قَوْلُهُ ﷺ (وَلَا غُولٌ): قَالَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ: كَانَتْ الْعَرَبُ تَزْعُمُ أَنَّ الْغِيلَانَ فِي الْفَلَوَاتِ، وَهِيَ جِنْسٌ مِنَ الشَّيَاطِينِ، فَتَرَايَ لِلنَّاسِ، وَ (تَغَوَّلَ تَغَوْلًا) أَي تَتَلَوَّنَ تَلَوْنًا، فَتُضِلُّهُمْ عَنِ الطَّرِيقِ فَتَهْلِكُهُمْ، فَأَبْطَلَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ.

- وَلَهُمَا عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ) قَالُوا: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ (الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ)

- وَلِأَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: (أَحْسَنُهَا الْفَأَلُ وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ) ١

- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: (الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ، وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ

- وَلِأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو: (مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ حَاجَةٍ فَقَدْ أَشْرَكَ) قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: (أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ)

- وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: (إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ) ٢



فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: التَّيْبَةُ عَلَى قَوْلِهِ {إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ} مَعَ قَوْلِهِ {طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ} ٣

١- ضَعِيفٌ، أَبُو دَاوُدَ (٣٩١٩) الضَّعِيفَةُ (١٦١٩).

٢- ضَعِيفٌ، أَحْمَدُ (١٨٢٤) وَضَعَفَهُ الشَّيْخُ شُعَيْبُ الأَرْنَؤُوطُ فِي تَحْقِيقِهِ لِلْمُسْنَدِ.

٣- لَا مَنَافَاةَ بَيْنَهُمَا:

- لِأَنَّ الأُولَى تَدُلُّ عَلَى أَنَّ المَقْدَرُ لِهَذَا الشَّيْءِ هُوَ اللَّهُ

الثَّانِيَّةُ: نَفْيُ الْعَدْوَى ١

الثَّالِثَةُ: نَفْيُ الطَّيْرَةِ.

الرَّابِعَةُ: نَفْيُ الْهَامَةِ.

الخَامِسَةُ: نَفْيُ الصَّفْرِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ الْفَاعِلَ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ، بَلْ مُسْتَحَبٌّ.

السَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الْفَاعِلِ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ الْوَاقِعَ فِي الْقُلُوبِ مِنْ ذَلِكَ مَعَ كَرَاهَتِهِ؛ لَا يَضُرُّ بَلْ يُذْهِبُهُ اللَّهُ
بِالتَّوَكُّلِ.

التَّاسِعَةُ: ذِكْرُ مَا يَقُولُ مَنْ وَجَدَهُ.

العَاشِرَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الطَّيْرَةَ شِرْكٌ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: تَفْسِيرُ الطَّيْرَةِ الْمَذْمُومَةِ.



- والثانية تبين سببه، وهو أنه منهم، فهم في الحقيقة طائرهم معهم (أي الشؤم)
الحاصل عليهم معهم ملازم لهم؛ لأن أعمالهم تستلزمه: كما قال تعالى: {ظَهَرَ
الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ} [الروم: ٤١]

١- الراجح والله تعالى أعلم: من أن قوله ﷺ: "لا عدوى: "أراد نفي ما كان
يعتقده أهل الجاهلية من أن هذه الأمراض تعدي بطبعها دون تقدير الله تعالى، وقوله
ﷺ: "وَفِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ"، وقوله ﷺ: "لَا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَيَّ
مُصِحًّا"، وما في معناهما، فأرد منه بيان أن العدوى سبب من الأسباب التي خلقها الله
تعالى، وقدر حصول المرض لمن تعرض لها.

(٢٩)

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ ١

- قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: قَالَ قَتَادَةُ: خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: زِينَةً لِلسَّمَاءِ وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ أَخْطَأَ، وَأَضَاعَ نَصِيْبَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ. أَهـ

- وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلَّمَ مَنَازِلَ الْقَمَرِ، وَلَمْ يُرَخِّصْ ابْنَ عُيَيْنَةَ فِيهِ، ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا ٢

- وَرَخِّصَ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ ٣

- وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحْمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ ٤

١- التَّنْجِيمُ: مصدرٌ نَجَّمَ بتشديد الجيم؛ أي: تعلم علم النجوم، أو اعتقد تأثير النجوم، وقد سبق بيان أقسام المسألة.

٢- قوله: "وَكْرَهَ": أي: كراهة تحريم؛ بناء على أن الكراهة في كلام السلف يراد بها التحريم غالباً.

٣- الصحيح: أنه لا بأس بتعلم منازل القمر؛ لأنه لا شرك فيها؛ إلا إن تعلمها ليضيف إليها نزول المطر وحصوله البرد، وأنها هي الجالبة لذلك؛ فهذا نوع من الشرك، أما مجرد معرفة الوقت بها: هل هو الربيع، أو الخريف، أو الشتاء؛ فهذا لا بأس به.

٤- قوله: "وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ": هذا هو شاهد الباب، ووجهه أن علم التنجيم نوع من السحر، فمن صدق به؛ فقد صدق بنوع من السحر، فقد سبق: "أن من اقتبس شعبة من النجوم؛ فقد اقتبس شعبة من السحر"، والمصدق به هو المصدق بما يخبر به =

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: الحكمة في خلق النجوم.

الثانية: الرد على من زعم غير ذلك.

الثالثة: ذكر الخلاف في تعلم المنازل.

الرابعة: الوعيد فيمن صدق بشيء من السحر؛ ولو عرف أنه باطل ١



المنجمون، فإذا قال المنجم: سيحدث كذا وكذا، وصدق به، فإنه لا يدخل الجنة؛ لأنه صدق بعلم الغيب لغير الله، قال تعالى: { قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ } [النمل: من الآية ٦٥].

١- من صدق بشيء من التنجيم أو غيره من السحر بلسانه ولو اعتقد بطلانه بقلبه؛ فإن عليه هذا الوعيد، كيف يصدق وهو يعرف أنه باطل؛ لأنه يؤدي إلى إغراء الناس به وتعلمه وبممارسته.

(٣٠)

بَابُ مَا جَاءَ فِي الاستِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ ١

– وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: { وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ } [الواقعة: ٨٢] ٢

١- الاستِسْقَاءُ بِالأَنْوَاءِ: هُوَ نِسْبَةُ السُّقْيَا إِلَى الأَنْوَاءِ، وَالأَنْوَاءُ هِيَ النُّجُومُ، يُقَالُ لِلنَّجْمِ نَوْءٌ، وَالعَرَبُ فِي الجَاهِلِيَّةِ كَانَتْ تَعْتَقِدُ أَنَّ النُّجُومَ وَالأَنْوَاءَ سَبَبٌ فِي نُزُولِ المَطَرِ.

اعلم أن الاستِسْقَاءَ بِالأَنْوَاءِ يَنْقَسِمُ إِلَى قَسْمَيْنِ:

القسم الأول: شرك أكبر، وله صورتان:

الصورة الأولى: أن يدعو الأنواء بالسقيا، كأن يقول: يا نوء كذا! اسقنا أو أغثنا، وما أشبه ذلك؛ فهذا شرك أكبر؛ لأنه دعا غير الله، قال تعالى { وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الكَافِرُونَ } [المؤمنون: ١١٧]

الصورة الثانية: أن ينسب حصول الأمطار إلى هذه الأنواء على أنها هي الفاعلة بنفسها دون الله ولو لم يدعها؛ فهذا شرك أكبر في الربوبية، والأول في العبادة؛ لأن الدعاء من العبادة، وهو متضمن للشرك في الربوبية؛ لأنه لم يدعها إلا وهو يعتقد أنها تفعل وتقضي الحاجة.

القسم الثاني: شرك أصغر، وهو أن يجعل هذه الأنواء سببا، مع اعتقاده أن الله هو الخالق الفاعل؛ لأن كل من جعل سببا لم يجعله الله سببا، لا بوحيه ولا بقدره؛ فهو مشرك شركا أصغر.

٢- معنى الآية: أن الله يوبخ هؤلاء الذين يجعلون شكر الرزق التكذيب والاستكبار والبعد لأن شكر الرزق يكون بالتصديق والقبول والعمل بطاعة المنعم، والفترة

- عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (أَرْبَعَةٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُوهُنَّ: الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ).

- وَقَالَ: (النَّايِحَةُ إِذَا لَمْ تُتَبَّ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانَ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ ١

- وَلَهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: (هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟) قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوَاكِبِ)

- وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَعْنَاهُ، وَفِيهِ قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ: (فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ - إِلَى قَوْلِهِ - وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكذِّبُونَ)

كذلك لا تقبل أن تكفر بمن ينعم عليها؛ فالفطرة والعقل والشرع كل منها يوجب أن تشكر من ينعم عليك.

١- السربال: الثوب السابغ كالدرع، والقطران معروف، ويسمى "الزفت"، وقيل: إنه النحاس المذاب، الجرب: مرض معروف يكون في الجلد، يؤرق الإنسان، وربما يقتل الحيوان، والمعنى أن كل جلد لها يكون جرباً بمنزلة الدرع، وإذا اجتمع قطران وجرب زاد البلاء، والحكمة من ذلك: أنها لما لم تتلبس بلباس الصبر عند المصيبة؛ فإنها تعاقب بلباس العذاب - وهو سربال من قطران ودرع من جرب - فكانت العقوبة من جنس العمل.

فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْوَاقِعَةِ.
- الثانية: ذِكْرُ الْأَرْبَعِ الَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ.
- الثالثة: ذِكْرُ الْكُفْرِ فِي بَعْضِهَا.
- الرابعة: أَنَّ مِنَ الْكُفْرِ مَا لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ.
- الخامسة: قَوْلُهُ: (أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ) بِسَبَبِ نُزُولِ النُّعْمَةِ ١
- السادسة: التَّفَطُّنُ لِلْإِيمَانِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.
- السابعة: التَّفَطُّنُ لِلْكَفْرِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.
- الثامنة: التَّفَطُّنُ لِقَوْلِهِ: (لَقَدْ صَدَقَ نَوْءٌ كَذَا وَكَذَا).
- التاسعة: إِخْرَاجُ الْعَالِمِ لِلْمُتَعَلِّمِ الْمَسْأَلَةَ بِالِاسْتِفْهَامِ عَنْهَا لِقَوْلِهِ ﷺ (أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟)
- العاشرة: وَعَيْدُ النَّائِحَةِ.



١- أي: إن الناس ينقسمون عند نزول النعمة إلى مؤمن بالله وكافر به، والواجب على الإنسان إذا جاءت النعمة أن لا يضيفها إلى أسبابها مجردة عن الله، بل يعتقد أن هذا سبب محض إن كان هذا سببا، مثال ذلك: رجل غرق في ماء، وكان عنده رجل قوي، فترلت وأنقذه؛ فإنه يجب على هذا الذي نجا أن يعرف نعمة الله عليه، ولولا أن الله أمر أمرا قدريا، وأمر شرعيا أن ينقذك هذا الرجل ما حصل إنقاذ، فأنت تعتقد أن هذا سبب محض.

(٣١)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ

اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ } [البقرة: ١٦٥] الْآيَةُ ١

- وَقَوْلُهُ: { قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ

١- اعلم أن المحبة تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: محبة عبادة، وهي التي توجب التذلل والتعظيم، وأن يقوم بقلب الإنسان من إجلال المحبوب وتعظيمه؛ ما يقتضي أن يمثل أمره، ويجتنب نهي، وهذه خاصة بالله، فمن أحب مع الله غيره محبة عبادة؛ فهو مشرك شركا أكبر، ويعبر العلماء عنها بالمحبة الخاصة.

القسم الثاني: محبة ليست بعبادة في ذاتها، وهذه أنواع:

النوع الأول: المحبة لله وفي الله، وذلك بأن يكون الجالب لها محبة الله، أي: كون الشيء محبوبا لله تعالى من أشخاص؛ كالأنبياء، والرسل، والصديقين، والشهداء، والصالحين، أو أعمال؛ كالصلاة، والزكاة، وأعمال الخير، أو غير ذلك، وهذا النوع تابع للقسم الأول الذي هو محبة الله.

النوع الثاني: محبة إشفاق ورحمة، وذلك كمحبة الولد، والصغار، والضعفاء، والمرضى.

النوع الثالث: محبة إجلال وتعظيم لا عبادة؛ كمحبة الإنسان لوالده، ولعلمه، ولكبير من أهل الخير.

النوع الرابع: محبة طبيعية؛ كمحبة الطعام، والشراب، والملبس، والمسكن.

وأشرف هذه الأنواع النوع الأول، والبقية من قسم المباح: إلا إذا اقترن بها ما يقتضي التعبد صارت عبادة.

مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ } [التوبة: ٢٤] الْآيَةُ

- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ) أَخْرَجَاهُ ١
 - وَلَهُمَا عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ) وَفِي رِوَايَةٍ: (لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى ..) إِلَى آخِرِهِ
 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ (مَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ، وَوَالَى فِي اللَّهِ، وَعَادَى فِي اللَّهِ، فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ بِذَلِكَ، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ، وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ لَا يُجِدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا) رَوَاهُ بْنُ جَرِيرٍ ٢

١- اعلم أن نفي الشيء له ثلاث حالات:

مِثَالُ نَفْيِ الْوُجُودِ: (لَا خَالِقَ لِلْكَوْنِ إِلَّا اللَّهُ) (لا إيمان لعابد صنم)

مِثَالُ نَفْيِ الصَّحَّةِ: (لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأَمِّ الْكِتَابِ) (لا صلاة بغير وضوء)

مِثَالُ نَفْيِ الْكَمَالِ: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ) (لا صلاة

بحضرة طعام) ومناسبة هذا الحديث للباب: ظاهرة؛ إذ محبة الرسول صلى الله عليه وسلم من محبة

الله، ولأنه إذا كان لا يكمل الإيمان حتى يكون الرسول صلى الله عليه وسلم أحب إلى الإنسان من نفسه والناس أجمعين؛ فمحبة الله أولى وأعظم.

٢- قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي (مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ) (١/٩٠): (وَفِيهِ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ - وَالْأَكْثَرُ

عَلَى ضَعْفِهِ-) وَقَرِيبٌ مِنْهُ: (أَوْثَقُ عُرَى الْإِيمَانِ؛ الْمُوَالَاةُ فِي اللَّهِ، وَالْمُعَادَاةُ فِي اللَّهِ،

وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) (الصَّحِيحَةُ (١٧٢٨)).

- وقال ابن عباس في قوله تعالى: { وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ } [البقرة: ١٦٦] قال: المودَّةُ ١



فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: تفسير آية (البقرة).
- الثانية: تفسير آية (براءة).
- الثالثة: وجوب محبته ﷺ على النفس والأهل والمال.
- الرابعة: أن نفي الإيمان لا يدل على الخروج من الإسلام.
- الخامسة: أن للإيمان حلاوة قد يجدها الإنسان وقد لا يجدها.
- السادسة: أعمال القلب الأربع التي لا تنال ولاية الله إلا بها، ولا يجد أحد طعم الإيمان إلا بها.
- السابعة: فهم الصحابي للواقع؛ أن عامة المؤاخاة على أمر الدنيا.
- الثامنة: تفسير { وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ }.
- التاسعة: أن من المشركين من يحب الله حبا شديدا.
- العاشرة: الوعيد على من كانت الثمانية أحب إليه من دينه.
- الحادية عشرة: أن من اتخذ ندا تساوي محبته محبة الله، فهو الشرك الأكبر.



١- أخرجه ابن جرير (٤٣ / ٢) وهذا الأثر ضعفه بعضهم، لكن معناه صحيح؛ فإن جميع الأسباب التي تتعلق بها المشركون لتنجيهم تقطع بهم، ومنها محبتهم لأصنامهم وتعظيمهم إياها؛ فإنها لا تنفعهم.

(٣٢)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } [آل

عمران : ١٧٥] ١

١ - وَقَوْلُهُ: { إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ
وَأَتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ } [التوبة: ١٨] الآية ١

١ - اعلم أن الخوف أقسام:

القسم الأول: خوف العبادة والتذلل والتعظيم والخضوع، وهو ما يسمى بخوف السر؛ وهذا لا يصلح إلا لله - سبحانه -، فمن أشرك فيه مع الله غيره؛ فهو مشرك شركا أكبر، وذلك مثل: من يخاف من الأصنام أو الأموات.

القسم الثاني: الخوف الطبيعي والجبلي؛ فهذا في الأصل مباح؛ لقوله تعالى عن موسى: { فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ } [القصص: من الآية ٢١] لكن إن حمل على ترك واجب أو فعل محرم؛ فهو محرم، وإن استلزم شيئاً مباحاً كان مباحاً، فمثلاً من خاف من شيء لا يؤثر عليه وحمله هذا الخوف على ترك صلاة الجماعة مع وجوبها؛ فهذا الخوف محرم، وإن هدده إنسان على فعل محرم، فخافه وهو لا يستطيع أن ينفذ ما هدده به؛ فهذا خوف محرم لأنه يؤدي إلى فعل محرم بلا عذر، وإن رأى ناراً ثم هرب منها ونجا بنفسه؛ فهذا خوف مباح، وهو واجب إذا كان ينقذ نفسه.

مُنَاسَبَةُ الْبَابِ: أَنَّ الْمُؤَلِّفَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَعْقَبَ بَابَ الْمَحَبَّةِ بِيَابِ الْخَوْفِ؛ لِأَنَّهُمَا مِنْ أَرْكَانِ الْعِبَادَةِ، فَبِالْمَحَبَّةِ يَكُونُ امْتِثَالُ الْأَمْرِ، وَبِالْخَوْفِ يَكُونُ اجْتِنَابُ النَّهْيِ.

- وَقَوْلُهُ: { وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ } [العنكبوت: ١٠] الآية ٢

- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: (إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ ٣ إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجْرُهُ حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةٌ كَارِهِ) ٤

- وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَنْ التَّمَسَّ رِضَى اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنْ التَّمَسَّ رِضَى النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَسَخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ) رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ ٥

١- الخشية نوع من الخوف، لكنها أخص منه، والشاهد من الآية: قوله: {وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ}؛ ولهذا قال تعالى: {فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَآخِشُوا} ومن علامات صدق الإيمان أن لا يخشى إلا الله في كل ما يقول ويفعل.

٢- الشاهد من الآية: قوله: {فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ}، [العنكبوت: من الآية ١٠] فخاف الناس مثل خوف الله تعالى.

٣- مثال ذلك: لو أن إنسانا جاء إلى شخص يوزع دراهم، فلم يعطه، فسبه وشتمه؛ فهذا من الخطأ لأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، لكن من قصر بواجب عليه، فيذم لأجل أنه قصر بالواجب لا لأجل أنه لم يعط؛ فلا يذم من حيث القدر؛ لأن الله لو قدر ذلك لوجدت الأسباب التي يصل بها إليك هذا العطاء.

٤- أخرجه أبو نعيم في "الحلية" والبيهقي في "شعب الإيمان"، وقال: "محمد بن مروان ضعيف"، وقال الشيخ سليمان رحمه الله في "التيسير" (ص ٤٩٠): "قلت: ضعيف، ومعناه صحيح" (مَوْضُوعٌ، أَبُو نُعَيْمٍ فِي الْحِلْيَةِ (٥/١٠٦) الضَّعِيفَةُ (١٤٨٣)).

٥- مناسبة الحديث للترجمة: قوله: "ومن التمس رضا الناس بسخط الله؛ أي: خوفا منهم حتى يرضوا عنه؛ فقدم خوفهم على مخافة الله تعالى.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ (آلِ عِمْرَانَ).

الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ (بِرَاءَةِ).

الثالثة: تَفْسِيرُ آيَةِ (العنكبوت).

الرابعة: أَنَّ اليقينَ يَضْعُفُ وَيَقْوَى.

الخامسة: عَلَامَةُ ضَعْفِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ هَذِهِ الثَّلَاثُ.

السادسة: أَنَّ إِخْلَاصَ الخَوْفِ لِلَّهِ مِنَ الفَرَائِضِ.

السابعة: ذِكْرُ ثَوَابِ مَنْ فَعَلَهُ.

الثامنة: ذِكْرُ عِقَابِ مَنْ تَرَكَهُ ١



١- خلاصة الباب: أنه يجب على المرء أن يجعل الخوف من الله فوق كل خوف وأن لا يبالي بأحد في شريعة الله تعالى، وأن يعلم أن من التمس رضا الله تعالى وإن سخط الناس عليه؛ فالعاقبة له، وإن التمس رضا الناس وتعلق بهم وأسخط الله؛ انقلبت عليه الأحوال، ولم ينل مقصوده، بل حصل له عكس مقصوده، وهو أن يسخط الله عليه ويسخط عليه الناس.

(٣٣)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ

مُؤْمِنِينَ } [المائدة: ٢٣] ١

- وَقَوْلُهُ: { إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ } [الأنفال: ٢]
الآية ٢

١- التَّوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ: هُوَ الْاعْتِمَادُ عَلَيْهِ فِي جَلْبِ الْمَنَافِعِ وَدَفْعِ الْمَضَارِّ مَعَ الثِّقَةِ بِهِ وَفِعْلُ الْأَسْبَابِ النَّافِعَةِ، وَيُقَالُ وَكَلْتُ أَمْرِي إِلَى فُلَانٍ: إِذَا اعْتَمَدْتُ عَلَيْهِ.
التوكل ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: توكل عبادة وخضوع، وهو الاعتماد المطلق على من توكل عليه، بحيث يعتقد أن بيده جلب النفع ودفع الضرر؛ فيعتمد عليه اعتمادا كاملا، مع شعوره بافتقاره إليه؛ فهذا يجب إخلاصه لله تعالى، ومن صرفه لغير الله؛ فهو مشرك شركا أكبر؛ كالذين يعتمدون على الصالحين من الأموات والغائبين، وهذا لا يكون إلا ممن يعتقد أن لهؤلاء تصرفا خفيا في الكون، فيعتمد عليهم في جلب المنافع ودفع المضار.
القسم الثاني: الاعتماد على شخص في رزقه ومعاشه وغير ذلك، وهذا من الشرك الأصغر، مثل: اعتماد كثير من الناس على وظيفته في حصول رزقه، ولهذا تجد الإنسان يشعر من نفسه أنه معتمد على هذا اعتماد افتقار؛ فتجد في نفسه من المحاباة لمن يكون هذا الرزق عنده ما هو ظاهر؛ فهو لم يعتقد أنه مجرد سبب، بل جعله فوق السبب.

القسم الثالث: أن يعتمد على شخص فيما فوض إليه التصرف فيه، كما لو وكلت شخصا في بيع شيء أو شرائه، وهذا لا شيء فيه.

٢- قال تعالى { إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ } [الأنفال: ٢].

- وَقَوْلُهُ: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} [الأنفال: ٦٤]
- وَقَوْلُهُ: {وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ} [الطلاق: ٣]
- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: "حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ" قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ رضي الله عنه حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ رضي الله عنه حِينَ قَالُوا لَهُ: (إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ.



فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: أَنَّ التَّوَكَّلَ مِنَ الْفَرَائِضِ.
- الثانية: أَنَّهُ مِنْ شُرُوطِ الْإِيمَانِ.
- الثالثة: تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَنْفَالِ.
- الرابعة: تَفْسِيرُ الْآيَةِ فِي آخِرِهَا.
- الخامسة: تَفْسِيرُ آيَةِ الطَّلَاقِ.
- السادسة: عِظْمُ شَأْنِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَأَنَّهَا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمُحَمَّدٍ رضي الله عنه فِي الشَّدَائِدِ



(٣٤)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يُأْمَنُ مَكْرَ

اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ } [الأعراف: ٩٩] ١

- وَقَوْلُهُ: { وَمَنْ يَقْنُطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ } [الحجر: ٥٦]
- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنِ الْكَبَائِرِ، فَقَالَ: (الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ) ٢
- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: (أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ) رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ٣

فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأوَّلَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَعْرَافِ. الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْحِجْرِ.
- الثَّالِثَةُ: شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِيمَنْ أَمِنَ مَكْرَ اللَّهِ. الرَّابِعَةُ: شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِي الْقُنُوطِ.

١- مُنَاسَبَةُ هَذَا الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ: أَنَّ الْأَمْنَ وَالْقُنُوطَ مُنَافِيَانِ لِكَمَالِ التَّوْحِيدِ الْوَاجِبِ؛ وَقَدْ يُنَافِيَانِ أَيْضًا إِذَا صَحِبَهُمَا اعْتِقَادٌ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { إِنَّهُ لَا يُيَاسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ } [يوسف: ٨٧].

٢- فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ وَالْأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ مَوْقُوفًا؛ قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ (٢/٢٧٨)

٣- قَوْلُهُ (وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ)، هَذَا الْيَأْسُ فِيهِ مَحْذُورَانِ: (١) إِسَاءَةُ الظَّنِّ بِاللَّهِ تَعَالَى حَيْثُ أَنََّّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. (٢) الْجَهْلُ بِهِ سُبْحَانَهُ مِنْ جِهَةِ سَعَةِ رَحْمَتِهِ.

قَوْلُهُ (وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ)، هَذَا الْأَمْنُ فِيهِ أَيْضًا مَحْذُورَانِ:

- (١) الْجَهْلُ بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَبِإِحَاطَتِهِ سُبْحَانَهُ لِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا وَقُدْرَةً.
- (٢) الْعُجْبُ بِالنَّفْسِ؛ حَيْثُ اعْتَقَدَ صَاحِبُ الْأَمْنِ أَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ عَذَابًا.

(٣٥)

بَابُ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ ١

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: { وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ } [التغابن: ١١] قَالَ عَلْقَمَةُ: هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ.
- وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اِثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ) ٢
- وَلَهُمَا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ) ٣

١- خَصَّ الْمَوْلَفَ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي هَذَا الْبَابِ الصَّبْرَ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِتَوْحِيدِ الرَّبُوبِيَّةِ؛ لِأَنَّ تَدْبِيرَ الْخَلْقِ وَالتَّقْدِيرَ عَلَيْهِمْ مِنْ مَقْتَضِيَّاتِ رَبُوبِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى. قَوْلُهُ: "عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ": جَمْعُ قَدَرٍ، وَتَطْلُقُ عَلَى الْمَقْدُورِ وَعَلَى فِعْلِ الْمَقْدَرِ وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى، أَمَا بِالنِّسْبَةِ لِفِعْلِ الْمَقْدَرِ؛ فَيَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ الرِّضَا بِهِ وَالصَّبْرَ، وَبِالنِّسْبَةِ لِلْمَقْدُورِ؛ فَيَجِبُ عَلَيْهِ الصَّبْرُ وَيَسْتَحِبُّ لَهُ الرِّضَا، مِثَالُ ذَلِكَ: قَدَرَ اللَّهُ عَلَى سِيَارَةِ شَخْصٍ أَنْ تَحْتَرِقَ، فَكُونَ اللَّهُ قَدَرَ أَنْ تَحْتَرِقَ هَذَا قَدَرٌ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَرْضَى بِهِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ تَمَامِ الرِّضَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَأَمَا بِالنِّسْبَةِ لِلْمَقْدُورِ الَّذِي هُوَ احْتِرَاقُ السِّيَارَةِ؛ فَالصَّبْرُ عَلَيْهِ وَاجِبٌ، وَالرِّضَا بِهِ مُسْتَحَبٌّ وَليْسَ بِوَاجِبٍ عَلَى الْقَوْلِ الرَّاجِحِ.

٢- مُنَاسِبَةٌ الْحَدِيثِ مَعَ الْبَابِ وَمَعَ كِتَابِ التَّوْحِيدِ هُوَ: أَنَّهُ ﷺ جَعَلَ تَرْكَ الصَّبْرِ - وَهُوَ النِّيَاحَةُ هُنَا - كُفْرًا.

٣- فِي الْبَابِ مِنَ الْفِقْهِ أَنَّ مِنَ الْكُفْرِ مَا لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ، قَوْلُهُ (هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ): لِأَنَّهُمَا مِنْ أَفْعَالِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِهِمَا كُفْرًا أَنْ يَكُونَ فَاعِلُهُمَا كَافِرًا (إِلَّا إِنْ اسْتَحَلَّهَا، فَالاسْتِحْلَالُ هُوَ الَّذِي يَجْعَلُهُ كَافِرًا أَكْبَرًا مُخْرِجًا عَنِ الْمِلَّةِ) كَمَا أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِ الزُّنْدِيقِ وَالْيَهُودِيِّ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْكُفَّارِ؛ أَنَّهُ إِذَا فَعَلَ شُعْبَةً مِنْ

- وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) ١

- وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ (إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَى، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ) حَسَنُهُ التِّرْمِذِيُّ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ التَّغَابُنِ. الثَّانِيَةُ: أَنَّ هَذَا مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ.
- الثَّالِثَةُ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ. الرَّابِعَةُ: شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِيمَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ.
- الخَامِسَةُ: عَلَامَةُ إِرَادَةِ اللَّهِ بِعَبْدِهِ الْخَيْرِ. السَّادِسَةُ: عَلَامَةُ إِرَادَةِ اللَّهِ بِعَبْدِهِ الشَّرِّ.
- السَّابِعَةُ: عَلَامَةُ حُبِّ اللَّهِ لِلْعَبْدِ. الثَّامِنَةُ: تَحْرِيمُ السُّخْطِ.
- التَّاسِعَةُ: ثَوَابُ الرِّضَا بِالْبَلَاءِ.



شُعْبِ الْإِيمَانِ - كِمَامَطَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَالصِّدْقِ وَالصَّدَقَةِ - أَنَّهُ يَكُونُ مُؤْمِنًا، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ كَافِرٌ فِي أَصْلِهِ، بِخِلَافِ مَنْ سَبَقَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ فِي أَصْلِهِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ (٢/٥٧): (وَفِيهِ أَقْوَالٌ: أَصْحَحُهَا: أَنَّ مَعْنَاهُ هُمَا مِنْ أَعْمَالِ الْكُفَّارِ وَأَخْلَاقِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَالثَّانِي: أَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى الْكُفْرِ، وَالثَّلَاثُ: أَنَّهُ كُفْرُ النَّعْمَةِ وَالْإِحْسَانِ، وَالرَّابِعُ: أَنَّ ذَلِكَ فِي الْمُسْتَحِلِّ).

١- الغرض من سياق المؤلف لهذا الحديث: تسلية الإنسان إذا أصيب بالمصائب لئلا يجزع، فإن ذلك قد يكون خيرا، وعذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة.

(٣٦)

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ ١

١- تعريف الرياء: مصدر راءى يرأى؛ أي: عمل عملاً ليراه الناس، ويقال: مراعاة كما يقال: جاهد جهاداً ومجاهدة، ويدخل في ذلك من عمل العمل ليسمعه الناس ويقال له مسمع، ففي صحيح مسلم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ سَمِعَ سَمَعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ» والرياء يبحث في مقامين: المقام الأول: في حكمه: فنقول:

أولاً: الرياء شرك الأصغر؛ فرياء المسلم (أي الذي قد يصدُر من المسلم): بأن يكون الرجل مسلماً، ولكنّه يرأى ببعض عمله، فيقصد بعبادته غير الله، فهذا شركٌ خفيٌّ، وهو منافٍ لكمال التوحيد الواجب، لأنه ليس في أصل تدينه؛ وعليه حديث الباب.

ثانياً: الرياء شرك أكبر، وهو أن تجعل لله -تبارك وتعالى- ندّاً في عبادته وحكمه وشرعه، من نبيٍّ مرسلٍ أو ملكٍ مقربٍ، ومن عالمٍ جليلٍ، أو سلطانٍ عظيمٍ، ومن قبرٍ أو حجرٍ، فتتوجّه إليهم بشكلٍ من أشكال العبادات، أو قضاء حاجةٍ.

ثالثاً: قد يكون الرياء في أصل الدين، وهو رياء المنافقين: بأن يُظهر الإسلام ويُطن الكفر، فهذا كفرٌ أكبرٌ، وصف الله المنافقين بقوله {وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاؤُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا} [النساء: من الآية ١٤٢].

المقام الثاني: حكم العبادة إذا خالطها الرياء: على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: أن يكون الباعث على العبادة مراعاة الناس من الأصل، كمن قام يصلي من أجل مراعاة الناس ولم يقصد وجه الله؛ فهذا شرك والعبادة باطلة.

الوجه الثاني: أن يكون مشاركاً للعبادة في أثنائها، بمعنى أن يكون الحامل له في أول أمره الإخلاص لله ثم يطرأ الرياء في أثناء العبادة.

- فإن كانت العبادة لا يبنّي آخرها على أولها؛ فأولها صحيح بكل حال، والباطل آخرها، مثال ذلك: رجل عنده مئة جنية قد أعدها للصدقة فتصدق بخمسين مخلصاً وراءى في الخمسين الباقية؛ فالأولى حكمها صحيح، والثانية باطلة.

- أما إذا كانت العبادة يبنّي آخرها على أولها؛ فهي على حالين:

أ- أن يدافع الرياء ولا يسكن إليه، بل يعرض عنه ويكرهه؛ فإنه لا يؤثر عليه شيئاً؛ كما في صحيح البخاري، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ، أَوْ تَتَكَلَّمْ"، مثال ذلك: رجل قام يصلي ركعتين مخلصاً لله، وفي الركعة الثانية أحس بالرياء، فصار يدافعه؛ فإن ذلك لا يضره ولا يؤثر على صلاته شيئاً.

ب- أن يطمئن إلى هذا الرياء ولا يدافعه؛ فهذا يختلف فيه أهل العلم: هل يوجب العمل أم لا؟! والأقرب أن: عمله لا يبطل بذلك، وأنه يجازى بنيته الأولى وهذا قول الإمام أحمد، وابن جرير -رحمهما الله- وهو مروى عن الحسن البصري وغيره. مثال ذلك: رجل قام يصلي ركعتين مخلصاً لله، وفي الركعة الثانية طرأ عليه الرياء لإحساسه بشخص ينظر إليه، فاطمأن لذلك؛ فهذا يجازى بنيته الأولى فقط.

الوجه الثالث: ما يطرأ بعد انتهاء العبادة؛ فإنه لا يؤثر عليها شيئاً، اللهم إلا أن يكون فيه عدوان؛ كالمن والأذى بالصدقة، فإن هذا العدوان يكون إثمه مقابلاً لأجر الصدقة فيبطلها؛ لقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى } [البقرة: من الآية ٢٦٤].

- وليس من الرياء أن يفرح الإنسان بعلم الناس بعبادته؛ لأن هذا إنما طرأ بعد الفراغ من العبادة.

- وليس من الرياء أيضاً أن يفرح الإنسان بفعل الطاعة في نفسه، بل ذلك دليل على إيمانه، ففي سنن الترمذي، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ "مَنْ سَرَّهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ".

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ} [الكهف: ١١٠] الْآيَةُ

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِيَ فِيهِ غَيْرِي تَرَكَتُهُ وَشِرْكُهُ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ

- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا: (أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟) قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (الشِّرْكُ الْخَفِيُّ، يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي، فَيَزِينُ صَلَاتَهُ، لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ) رَوَاهُ أَحْمَدُ ١

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْكَهْفِ.

الثَّانِيَةُ: الأَمْرُ الْعَظِيمُ فِي رَدِّ الْعَمَلِ الصَّالِحِ إِذَا دَخَلَهُ شَيْءٌ لِعَیْرِ اللَّهِ.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ السَّبَبِ الْمَوْجِبِ لِذَلِكَ - وَهُوَ كَمَالُ الْغِنَى -.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ مِنَ الْأَسْبَابِ؛ أَنَّهُ تَعَالَى خَيْرُ الشُّرَكَاءِ.

الخَامِسَةُ: خَوْفُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الرِّيَاءِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّهُ فَسَّرَ ذَلِكَ بِأَنَّ الْمَرْءَ يُصَلِّي لِلَّهِ؛ لَكِنْ يُزِينُهَا لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ إِلَيْهِ.



١- قوله: "الشِّرْكُ الْخَفِيُّ": الشرك قسمان خفي وجلي.

فالجلي: ما كان بالقول كالحلف بغير الله، أو بالفعل كالانحناء لغير الله تعظيماً.

والخفي: ما كان في القلب، مثل الرياء؛ لأنه لا يبين؛ إذ لا يعلم ما في القلوب إلا الله، ويسمى أيضاً "شرك السرائر"، وهذا هو الذي بينه الله بقوله: {يَوْمَ تُبْلَى

السَّرَائِرُ} [الطارق: ٩] لأن الحساب يوم القيامة على السرائر.

(٣٧)

بَابُ مِنَ الشُّرْكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا ١

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: { مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ (١٥) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } [هود: ١٥، ١٦] ٢

١ - مُنَاسَبَةٌ هَذَا الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ:

أَنَّهُ مُشَابِهٌ لِلْبَابِ السَّابِقِ مِنْ جِهَةِ أَنَّ الْعَامِلَ فِيهِ يُرِيدُ بِعَمَلِهِ الثَّوَابَ الْعَاجِلَ - كَالرِّزْقِ وَالْعَافِيَةِ وَالْأَمَانِ وَالذَّرِيَّةِ -

وَلَكِنَّهُ مُخَالَفٌ لِلْبَابِ السَّابِقِ فِي:

(١) أَنَّ الْعَامِلَ هُنَا عَمَلُهُ هُوَ لِوَجْهِ اللَّهِ وَلَيْسَ رِيَاءً، وَأَمَّا الْبَابُ السَّابِقُ فَعَمَلُهُ هُوَ لِمُرَاءَاةِ النَّاسِ، وَاشْتَرَكُوا فِي كَوْنِ الْغَايَةِ مِنْ عَمَلِهِمْ هِيَ الْمَصْلَحَةُ الْعَاجِلَةُ فَقَطْ.

(٢) وَأَنَّ الْعَمَلَ هُنَا قَدْ يُثَابُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، وَأَمَّا الْبَابُ السَّابِقُ فَعَمَلُهُ حَابِطٌ لَا ثَوَابَ فِيهِ مِنَ اللَّهِ لَا فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ.

٢ - ملخص حكم المسألة: من فعل الطاعات بقصد الثمرات الدنيوية فقط: فليس له عند الله نصيب (يتصدق للشفاء، يصوم للرجيم، يجاهد للغنيمة، يحج للتجارة ..) وأما من نوى وجه الله والدار الآخرة، وجعل الفوائد الدنيوية تبعاً وضمناً، لا أصلاً وأساساً: فلا حرج عليه، وإن كان ليس الأكمل والأفضل، والله أعلم.

تفصيل الحكم:

الأصل في المسلم أن يقصد بعبادته وطاعته مرضاة الله، وأن تكون نيته متمحضةً لذلك، ومن فعل الطاعة أو العبادة بقصد الحصول على ثمرة دنيوية، فإن له في ذلك حالين:

الحال الأولى: أن تكون الثمرة الدنيوية هي كل مبتغاه وقصده، فيصوم لأجل الحمية والريجيم، ويحج عن غيره طلباً للمال فقط، ويخرج للجهاد لأجل الغنيمة، ويتصدق بنية الشفاء أو الشفاء... الخ، فهذا ليس له في الآخرة من نصيب، والدليل: قال تعالى: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ (١٥) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ} [هود: ١٥، ١٦] قال ابن جرير الطبري: "مَنْ عَمِلَ صَالِحًا لَتَمَسَّ الدُّنْيَا صَوْمًا أَوْ صَلَاةً أَوْ تَهَجُّدًا بِاللَّيْلِ لَا يَعْمَلُهُ إِلَّا لِالْتِمَاسِ الدُّنْيَا؛ يَقُولُ اللَّهُ: أُوَفِّيهِ الَّذِي اَلْتَمَسَ فِي الدُّنْيَا مِنَ الْمَثَابَةِ، وَحَبِطَ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ اَلْتِمَاسَ الدُّنْيَا، وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ" "جامع البيان" (٣٤٧/١٢)

الحال الثانية: أن يتنغي بعمله وجه الله، ويقصد مع ذلك تحصيل الحظوظ والفوائد الدنيوية المباحة التي تترتب على العمل، كمن صام لله، وقصد مع ذلك حفظ صحته، وحج لله ونوى مع ذلك التجارة، وجاهد في سبيل الله وقصد الحصول على الغنائم، وزكى لله قاصداً البركة ونماء ماله، وتصدق لله ونوى مع ذلك الشفاء من المرض، ووصل رحمه ابتغاء الأجر وطول العمر وسعة الرزق، ففي هذه الحال يختلف الحكم بحسب "قوة الباعث" على العمل:

١- فإن كان الباعث الأقوى هو وجه الله وابتغاء الأجر من الله، فلا بأس: قال الشيخ ابن عثيمين: "إن كان الأغلب عليه نية التعبد فقد فاته كمال الأجر، ولكن لا يضره ذلك باقتراف إثم أو وزر لقوله تعالى في الحجاج: (لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ)". انتهى

٢- وأما إن كان المقصد الدنيوي هو الباعث الأقوى، فلا ثواب له: ففي الصحيحين عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه)

٣- وإن تساوى عنده الأمران، فلم تغلب نية التعبد ولا نية غير التعبد فمحل نظر، والأقرب: أنه لا ثواب له كمن عمل لله تعالى ولغيره".

ومن حكمة الله تعالى أن جعل للطاعات ثوابا معجّلا هو من بركة هذه الطاعات، وذكر بعضها لعباده ترغيبا لهم في سلوك طريقها، فعند الله ثواب الدنيا والآخرة، وذكر هذه الثمرات والفوائد الدنيوية للأعمال الصالحة يجعل النفوس تتطلع إليها وتقصدها.

ومن كرمه تعالى أنه يعطي العاملين - إذا قصدوا وجهه - حسنات في الدارين { فَآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ } [آل عمران: ١٤٨]

وليس الذم لمن أنشأ العمل لله وقصده الأول ثواب الآخرة وما في الدنيا تبع وفرغ، وإنما الذم لمن لا يريد بعمل الخير إلا ثواب الدنيا أو يغلب عليه ذلك أو يُنشئ العمل من أجله، وقد قال تعالى: { فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ } (٢٠٠) وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ { [البقرة: ٢٠٠، ٢٠١]

ومن النصوص الشرعية التي فيها ترغيب بثمرات دنيوية: قوله تعالى: { فَكُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا (١٠) يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا (١١) وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا } [نوح: ١٠: ١٢] وقال تعالى: { مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } [النحل: ٩٧] وقال تعالى: { وَكَلَّأْنَا أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ } [الأعراف: ٩٦] وقال ﷺ: (تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ دُونَ الْجَنَّةِ) رواه أحمد، وقال ﷺ: (السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ) رواه أحمد (٣٣٦٨٣)

فالأحكام الشرعية المعللة بفوائدها في الآيات والأحاديث لا تحصى كثرة، ومن ذلك أيضا:

❖ المتابعة بين الحج والعمرة بنية الخلاص من الفقر.

- ❖ الاستغفار بنية الحصول على الأموال والبنين.
- ❖ قول بعض الأذكار ليحفظه الله من الأذى.
- ❖ صلاة الفجر في جماعة ليكون في حفظ الله وكلاءته.
- ❖ التيسير على المعسر، ليسر الله عليه في الدنيا.
- ❖ الصلاة على النبي ﷺ للخلاص من الهموم.
- ❖ أداء الزكاة ليكثر ماله وينمو.
- ❖ الإكثار من العبادة قاصدا حفظ ذريته من بعده
- وظاهر هذه النصوص أن للإنسان أن يعمل العمل الصالح قاصداً الحصول على هذا الأثر الدنيوي المترتب عليها؛ لأن الله لم يجعل هذه الفوائد الدنيوية إلا ترغيباً للناس بها، بشرط أن يكون قصد وجه الله هو الباعث الأساس له على الطاعة، وقصده لهذه الثمرات الدنيوية تبعاً وضمناً، وعلى هذا يحمل فعل بعض السلف: كما قال سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: "إِنِّي لَأَزِيدُ فِي صَلَاتِي مِنْ أَجْلِ ابْنِي هَذَا"، قَالَ هِشَامٌ: رَجَاءً أَنْ يُحْفَظَ فِيهِ، "حلية الأولياء" (٢٧٩/٤)
- ويبقى أن من فعل العبادة خالصا وقاصدا أجر الله وثوابه فقط أكمل وأفضل وأكثر أجرا ممن قصد مصلحة في الدنيا ولو تبعاً.
- تنبيه: بعض الناس عندما يتكلمون على فوائد العبادات، يحولونها إلى فوائد دنيوية، فمثلا يقولون: في الصلاة رياضة، وإفادة للأعصاب، وفي الصيام فائدة إزالة الرطوبة وترتيب الوجبات، والمفروض ألا نجعل الفوائد الدنيوية هي الأصل؛ لأن الله لم يذكر ذلك في كتابه، بل ذكر أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، وعن الصوم أنه سبب للتقوى؛
- فالفوائد الدينية في العبادات هي الأصل والدنيوية ثانوية، لكن عندما نتكلم عند عامة الناس؛ فإننا نخاطبهم بالنواحي الدينية، وعندما نتكلم عند من لا يقتنع إلا بشيء مادي؛ فإننا نخاطبه بالنواحي الدينية والدنيوية، ولكل مقام مقال.

- وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (تَعَسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعَسَ عَبْدُ الدَّرْهَمِ، تَعَسَ عَبْدُ الْخَمِيصَةِ، تَعَسَ عَبْدُ الْخَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِي، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعَسَ وَأَنْتَكَسَ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا أَنْتَقَشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ أَخَذَ بَعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشَعَتْ رَأْسَهُ، مُغْبِرَةٌ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ) ١

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ. **الثَّانِيَّةُ:** تَفْسِيرُ آيَةِ هُودٍ.

الثَّالِثَةُ: تَسْمِيَةُ الْإِنْسَانِ الْمُسْلِمِ عَبْدَ الدِّينَارِ وَالدَّرْهَمِ وَالْخَمِيصَةِ.

الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ ذَلِكَ؛ بَأَنَّهُ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ.

الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ (تَعَسَ وَأَنْتَكَسَ). **السَّادِسَةُ:** قَوْلُهُ (وَإِذَا شَيْكَ فَلَا أَنْتَقَشَ).

السَّابِعَةُ: الثَّنَاءُ عَلَى الْمُجَاهِدِ الْمُوصُوفِ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ.

١- معنى الحديث:

سُمِّيَ الرَّجُلُ عَابِدًا لِلدَّرْهَمِ وَالدِّينَارِ لِأَنَّهَا هِيَ الْمَقْصُودَةُ بِعَمَلِهِ وَهَمَّتِهِ، بِعَكْسِ مَنْ كَانَتْ هِمَّتُهُ مُنْصَرِفَةً لِابْتِغَاءِ الدَّارِ الْآخِرَةِ.

قَوْلُهُ (تَعَسَ وَأَنْتَكَسَ): تَعَسَ: خَابَ وَهَلَكَ، وَأَنْتَكَسَ: أَنْتَكَسَتْ عَلَيْهِ الْأُمُورُ بِحَيْثُ لَا تَتَيَسَّرُ لَهُ، فَكَلَّمَا أَرَادَ شَيْئًا انْقَلَبَتْ عَلَيْهِ الْأُمُورُ خِلَافَ مَا يُرِيدُ.

قَوْلُهُ (وَإِذَا شَيْكَ فَلَا أَنْتَقَشَ): أَي: إِذَا أَصَابَتْهُ شَوْكَةٌ؛ فَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَزِيلَ مَا يُؤْذِيهِ

عَنْ نَفْسِهِ

قَوْلُهُ (طُوبَى): فِي الْحَدِيثِ (طُوبَى شَجْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ مَسِيرَةٌ مِائَةَ عَامٍ) (رَوَاهُ أَحْمَدُ

(١١٦٧٣) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا، الصَّحِيحَةُ (١٩٨٥)

(٣٨)

بَابُ مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأَمْرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ

أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ١

- وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ؟!

- وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الْإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ، يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [النور: ٦٣] أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ الْفِتْنَةُ: الشَّرْكُ، لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلِكُ.

- عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ} [التوبة: ٣١] الْآيَةَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ

١- مُنَاسَبَةُ الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ: أَنَّ تَوْحِيدَ الْعَبْدِ لَا يَصِحُّ حَتَّى يَعْتَقِدَ الْعَبْدُ مَا شَرَعَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ اتِّبَاعَ الْعُلَمَاءِ أَوْ الْأَمْرَاءِ فِي تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ أَوْ تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

(١) أَنْ يُتَابِعَهُمْ فِي ذَلِكَ رَاضِيًا بِقَوْلِهِمْ؛ مُقَدِّمًا لَهُ؛ سَاخِطًا لِحُكْمِ اللَّهِ، فَهُوَ كَافِرٌ، لِأَنَّهُ كَرِهَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ، وَلَا تَحْبُطُ الْأَعْمَالُ إِلَّا بِالْكَفْرِ.

(٢) أَنْ يُتَابِعَهُمْ فِي ذَلِكَ رَاضِيًا بِحُكْمِ اللَّهِ وَعَالِمًا بِأَنَّهُ أَمَثَلُ وَأَصْلَحُ لِلْعِبَادِ وَالْبِلَادِ، وَلَكِنْ لِهَوَى فِي نَفْسِهِ اخْتَارَهُ؛ كَأَنْ يُرِيدَ مَثَلًا وَظِيْفَةً، فَهَذَا لَا يَكْفُرُ، وَلَكِنَّهُ فَاسِقٌ.

(٣) أَنْ يُتَابِعَهُمْ جَاهِلًا؛ فَيُظَنُّ أَنَّ ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ، فَهَذَا لَهُ حَالَانِ:

(أ) أَنْ يُمَكِّنَهُ أَنْ يَعْرِفَ الْحَقَّ بِنَفْسِهِ؛ فَهُوَ مُفْرَطٌ أَوْ مُقَصِّرٌ، وَهُوَ يَسْتَحِقُّ الْإِثْمَ.

(ب) أَنْ لَا يَكُونُ عَالِمًا وَلَا يُمَكِّنُهُ التَّعَلُّمُ؛ فَيَتَابِعُهُمْ تَقْلِيدًا، فَهَذَا لَا شَيْءَ عَلَيْهِ.

قَالَ: (أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتَحَرِّمُونَهُ وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، فَتُحِلُّونَهُ؟) فَقُلْتُ: بَلَى. قَالَ: (فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ) رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ



فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ النُّورِ. **الثَّانِيَّةُ:** تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءَةِ.

الثَّالِثَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى الْعِبَادَةِ الَّتِي أَنْكَرَهَا عَدِيٌّ.

الرَّابِعَةُ: تَمَثِيلُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَتَمَثِيلُ أَحْمَدَ بِسُفْيَانَ.

الخَامِسَةُ: تَغْيِيرُ الْأَحْوَالِ إِلَى هَذِهِ الْغَايَةِ، حَتَّى صَارَ عِنْدَ الْأَكْثَرِ عِبَادَةُ الرَّهْبَانِ هِيَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ - وَتُسَمَّى الْوَلَايَةِ -، وَعِبَادَةُ الْأَحْبَارِ هِيَ الْعِلْمُ وَالْفِقْهُ، ثُمَّ تَغَيَّرَتِ الْأَحْوَالُ إِلَى أَنَّ عَبْدَ مَنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَيْسَ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَعَبْدَ بِالْمَعْنَى الثَّانِي مَنْ هُوَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ١

١- قوله: "حَتَّى صَارَ عِنْدَ الْأَكْثَرِ عِبَادَةُ الرَّهْبَانِ هِيَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ": يشير إلى ما يعتقدده كثير من الناس فيمن ينتسب إلى الولاية من الضر والنفع، والعطاء والمنع، ويسمون ذلك الولاية والسر ونحو ذلك وهو الشرك، وقوله: "وَعِبَادَةُ الْأَحْبَارِ هِيَ الْعِلْمُ وَالْفِقْهُ"، أي: هي التي تسمى اليوم العلم والفقهاء المؤلف على مذاهب الأئمة ونحوهم، فيطيعونهم في كل ما يطيعونك سواء وافق حكم الله أم خالفه، ويصرحون بأنه لا يحل العمل بكتاب ولا سنة، وأنه لا يجوز تلقي العلم والهدى منهما، وإنما الفقه والهدى عندهم هو ما وجدوه في هذه الكتب، وقوله: "ثُمَّ تَغَيَّرَتِ الْأَحْوَالُ إِلَى أَنَّ عَبْدَ مَنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَيْسَ مِنَ الصَّالِحِينَ"، وهذا يوجد عند كثير من الشعراء الذين يمدحون الملوك والوزراء وهم لا يستحقون أن يكونوا بمرتلة أبي بكر وعمر، وقوله: "وَعَبْدَ بِالْمَعْنَى الثَّانِي" وهو الطاعة والاتباع "مَنْ هُوَ مِنَ الْجَاهِلِينَ": فأطيع الجاهل، كما يوجد في بعض القوانين المخالفة للشريعة.

(٣٩)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى

{ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ
وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ
وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ

ضَلَالًا بَعِيدًا } [النساء: ٦٠] الآيات ١

١- هَذَا الْبَابُ يَصْلُحُ أَنْ يُسَمَّى بِبَابِ (النَّهْيِ عَنِ التَّحَاكُمِ إِلَى غَيْرِ شَرَعِ اللَّهِ تَعَالَى) وَحُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى أَنْوَاعٌ:

(١) قَدَرِيٌّ (كُونِيٌّ)، مَا يَجْرِي عَلَى الْإِنْسَانِ مِنَ التَّقْدِيرَاتِ مِنَ الْمَصَائِبِ وَالْمَسْرَاتِ وَغَيْرَهُمَا، فَلَا أَحَدٌ يَشَارِكُهُ فِيهَا وَلَا أَحَدٌ يَمْنَعُهُ، فَمَثَلًا: إِذَا حَكَمَ اللَّهُ عَلَى أَحَدٍ بِالْمَوْتِ فَلَا أَحَدٌ يَمْنَعُهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا أَعْطَى اللَّهُ أَحَدًا نِعْمَةً فَلَا أَحَدٌ يَسْتَطِيعُ مَنَعَهَا عَنْهُ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِأَحَدٍ ضَرًّا فَلَا أَحَدٌ يَسْتَطِيعُ دَفْعَهُ، قَالَ تَعَالَى: {مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ} [فاطر: ٢]

(٢) شَرْعِيٌّ، شَرِيعَتُهُ الَّتِي أَنْزَلَهَا لِيَحْكُمَ بِهَا بَيْنَ عِبَادَةِ فِي الدُّنْيَا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكَ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ} [الشورى: ١٠]

(٣) جَزَائِيٌّ، يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَجَازِي الْعِبَادَ بِأَعْمَالِهِمْ إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

- وَقَوْلُهُ: { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ } [البقرة: ١١]

- وَقَوْلُهُ: { وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا } [الأعراف: ٥٦] الْآيَةُ ١

- وَقَوْلُهُ: { أَفْحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ } [المائدة: ٥٠] الْآيَةُ

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ) قَالَ النَّوَوِيُّ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رُوِيَ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ ٢

مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ } [البقرة: ١١٣]

١- مناسبة الآية للباب: أن التحاكم إلى ما أنزل الله هو الإصلاح، وأن التحاكم إلى غيره هو الإفساد.

٢- الْحَدِيثُ ضَعَّفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ظِلَالِ الْجَنَّةِ (١٥) وَقَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ فِي شَرْحِ الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ (ص ٣٩٥): (مَعْنَى الْحَدِيثِ - بِقَطْعِ النَّظَرِ عَنْ إِسْنَادِهِ - صَحِيحٌ).

قَوْلُهُ (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ): هَذَا فِيهِ نَفْيٌ لِكَمَالِ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ، وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا كَامِلًا الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ حَتَّى تَكُونَ مَحَبَّتُهُ تَابِعَةً لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ مِنَ الْأَوْامِرِ وَالنَّوَاهِي وَغَيْرِهَا، فَيُحِبُّ مَا أَمَرَ بِهِ، وَيَكْرَهُ مَا نَهَى عَنْهُ، قَالَ تَعَالَى: { وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ } (الْأَحْزَاب: ٣٦) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ (جَامِعُ الْعُلُومِ وَالْحِكْمِ):

(فَجَمِيعُ الْمَعَاصِي تَنْشَأُ مِنْ تَقْدِيمِ هَوَى النَّفْسِ عَلَى مَحَبَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ... وَكَذَلِكَ الْبِدْعُ؛ إِنَّمَا تَنْشَأُ مِنْ تَقْدِيمِ الْهَوَى عَلَى الشَّرْعِ، وَلِهَذَا يُسَمَّى أَهْلَهَا أَهْلَ الْأَهْوَاءِ)

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَجَعَلَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْإِتْبَاعُ قِسْمَيْنِ لَا ثَالِثَ لَهُمَا: إِمَّا مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ، وَإِمَّا الْهَوَى) (رَوْضَةُ الْمُحِبِّينَ (٤٠٤ / ١)

- وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةٌ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ -لِأَنَّهُ عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ- وَقَالَ الْمُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى الْيَهُودِ -لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ- فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ} [النساء: ٦٠] الْآيَةَ .

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَفَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ الْآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَفَعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا الْقِصَّةَ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَكْذَلِكْ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَضْرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ



فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّسَاءِ وَمَا فِيهَا مِنَ الْإِعَانَةِ عَلَى فَهْمِ الطَّاغُوتِ.
الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقْرَةِ {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ}.

الثالثة: تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَعْرَافِ {وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ}.

الرابعة: تَفْسِيرُ {أَفْحَكُمَ الْجَاهِلِيَّةِ}.

الخامسة: مَا قَالَ الشَّعْبِيُّ فِي سَبَبِ نُزُولِ الْآيَةِ الْأُولَى.

السادسة: تَفْسِيرُ الْإِيمَانِ الصَّادِقِ وَالْكَاذِبِ. السابعة: قِصَّةُ عُمَرَ مَعَ الْمُنَافِقِ.

الثامنة: كَوْنُ الْإِيمَانِ لَا يَحْصُلُ لِأَحَدٍ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جَاءَ بِهِ

الرَّسُولُ ﷺ



(٤٠)

بَابُ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ ١

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: { وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ } [الرعد: ٣٠] الْآيَةُ ٢
 - وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ قَالَ عَلِيُّ رضي الله عنه (حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتْرِيدُونَ أَنْ يَكْذِبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟) ٣

١- مُنَاسَبَةُ الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ هُوَ مِنْ جِهَتَيْنِ:

- الجهة الأولى: أَنَّ جَحْدَ شَيْءٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ هُوَ مِنْ خِصَالِ الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ، وَالْجُحُودُ: هُوَ الْإِنْكَارُ مَعَ الْعِلْمِ.
 الجهة الثانية: أَنَّ مِنْ بَرَاهِينِ تَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَجَحْدُ شَيْءٍ مِنْهَا مُنَافٍ لِأَصْلِ التَّوْحِيدِ.

- ٢- المراد: أَنَّهُمْ يَكْفُرُونَ بِهَذَا الْاسْمِ لَا بِالْمَسْمِيِّ، فَهَمَّ يَقْرُونَ بِهِ: قَالَ تَعَالَى: { وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ } [لقمان: الآية ٢٥] وَفِي حَدِيثِ سَهِيلِ بْنِ عَمْرٍو: "لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَكْتُبَ الصَّلْحَ فِي غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ قَالَ لِلْكَاتِبِ: اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، قَالَ سَهِيلُ: أَمَا الرَّحْمَنُ؟ فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هِيَ وَلَكِنْ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ" رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.
 وَفِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ اسْمًا مِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى فَإِنَّهُ يَكْفُرُ؛ وَهَذَا وَجْهُ اسْتِشْهَادِ الْمُؤَلِّفِ بِهَذِهِ الْآيَةِ.

- ٣- مُنَاسَبَةُ هَذَا الْأَثَرِ لِهَذَا الْبَابِ: أَنَّ مِنْ أَسْبَابِ جَحْدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ أَنَّ يُحَدِّثَ الْمَرْءُ النَّاسَ بِمَا لَا يَعْقِلُونَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، فَالنَّاسُ عِنْدَهُمْ إِيمَانٌ إِجْمَالِيٌّ بِالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؛ فَالِدُّخُولُ فِي تَفَاصِيلِ ذَلِكَ غَيْرٌ مُنَاسِبٌ؛ وَالْعَامِي يَكْفِيهِ أَنْ يَتَصَوَّرَ مُطْلَقَ الْمَعْنَى.

- وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه:
أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ - لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ، اسْتِنَكَارًا
لِذَلِكَ - فَقَالَ: (مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ؟ يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ
مُتَشَابِهِهِ) انْتَهَى ١

- وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ (الرَّحْمَنَ) أَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ
اللَّهُ فِيهِمْ: {وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ} [الرعد: ٣٠]

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: عَدَمُ الْإِيمَانِ بِجَحْدِ شَيْءٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.
الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ الرَّعْدِ.

الثالثة: تَرْكُ التَّحْدِيثِ بِمَا لَا يَفْهَمُ السَّامِعُ.

الرابعة: ذِكْرُ الْعِلَّةِ؛ أَنَّهُ يُفْضِي إِلَى تَكْذِيبِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَوْ لَمْ يَتَعَمَّدِ الْمُنْكَرُ ٢
الخامسة: كَلَامُ ابْنِ عَبَّاسٍ لِمَنْ اسْتَنَكَرَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ أَهْلَكَهُ.



١- "انْتَفَضَ": أَي: اهْتَزَ جَسْمَهُ، وَهَذَا الرَّجُلُ انْتَفَضَ اسْتِنَكَارًا لِهَذِهِ الصِّفَةِ لَا
تَعْظِيمًا لِلَّهِ، وَقَوْلُهُ (يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ): أَي: مُحْكَمِ الْقُرْآنِ، يَعْنِي إِذَا
خَوَّطِبُوا بِمَا يَعْلَمُونَهُ وَجَدُوا فِي قُلُوبِهِمْ رِقَّةً لِذَلِكَ وَقَبُولًا، وَقَوْلُهُ (وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ
مُتَشَابِهِهِ): يَعْنِي إِذَا سَمِعُوا شَيْئًا لَا تَعْقِلُهُ عُقُولُهُمْ لَمْ يُسَلِّمُوا بِهِ؛ فَهَلَكُوا عِنْدَهُ
وَخَافُوا وَفَرَّقُوا وَأَوَّلُوا وَنَفَوْا أَوْ جَحَدُوا، وَذَلِكَ هُوَ مِنْ أَسْبَابِ الضَّلَالِ وَالتَّهْلُكَةِ.

٢- أَي: وَلَوْ لَمْ يَقْصِدِ الْمُنْكَرُ تَكْذِيبَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَكِنْ كَذَبَ نِسْبَةَ هَذَا الشَّيْءِ
إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَهَذَا يَعُودُ بِالتَّالِي إِلَى رَدِّ خَبَرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

(٤١)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى { يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا

وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ } [النحل: ٨٣] ١

- قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي، وَرَثَتُهُ عَنِ آبَائِي.

- وَقَالَ عَوْْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: يَقُولُونَ: لَوْلَا فَلَانُ لَمْ يَكُنْ كَذَا ٢

١- قوله: "ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا": أي: ينكرون إضافتها إلى الله لكونهم يضيفونها إلى السبب متناسين المسبب الذي هو الله - سبحانه -، وليس المعنى أنهم ينكرون هذه النعمة، مثل أن يقولوا: ما جاءنا مطر أو ولد أو صحة، ولكن ينكرونها بإضافتها إلى غير الله، متناسين الذي خلق السبب فوجد به المسبب.

قوله: (وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ): أي أكثر العارفين بأن النعمة من الله الكافرون، أي: الجاحدون كونها من الله أو الكافرون بالله عز وجل.

مناسبة هذا الباب للتوحيد:

١- أن من أضاف نعمة الخالق إلى غيره؛ فقد جعل معه شريكا في الربوبية لأنه أضافها إلى السبب على أنه فاعل، فهذا إخلال بتوحيد الربوبية

٢- أنه لم يقم بالشكر الذي هو عبادة من العبادات، وترك الشكر مناف للتوحيد؛ وهذا إخلال بتوحيد الألوهية.

٢- هذا القول من قائله فيه تفصيل:

- إن أراد به الخبر وكان الخبر صدقا مطابقا للواقع؛ فهذا لا بأس به.

- وإن أراد بها السبب؛ فلذلك ثلاث حالات:

الحال الأولى: أن يكون سببا خفيا لا تأثير له إطلاقا، كأن يقول: لولا الولي الفلاني ما حصل كذا وكذا، فهذا شرك أكبر.

- وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: يَقُولُونَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا.
- وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ -بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ..). الْحَدِيثُ -وَقَدْ تَقَدَّمَ- وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَيُشْرِكُ بِهِ.
- قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتْ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالْمَلَّاحُ حَاذِقًا، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ ١

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ مَعْرِفَةِ النِّعْمَةِ وَإِنْكَارِهَا.

الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ أَنَّ هَذَا جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرَةٍ.

الثَّالِثَةُ: تَسْمِيَةُ هَذَا الْكَلَامِ إِنْكَارًا لِلنِّعْمَةِ.

الرَّابِعَةُ: اجْتِمَاعُ الضَّدِّيْنِ فِي الْقَلْبِ ٢

=

الحال الثانية: أن يضيفه إلى سبب صحيح ثابت شرعاً أو حساً؛ فهذا جائز بشرط أن لا يعتقد أن السبب مؤثر بنفسه، وأن لا يتناسى المنعم بذلك.

الحال الثالثة: أن يضيفه إلى سبب ظاهر، لكن لم يثبت كونه سبباً لا شرعاً ولا حساً؛ فهذا نوع من الشرك الأصغر، وذلك مثل: التَّوَلَّى، والقلائد التي تمنع العين.

ويدل لهذا التفصيل: أنه ثبت إضافة (لولا) إلى السبب وحده بقول النبي ﷺ في عمه أبي طالب: "لولا أنا؛ لكان في الدرك الأسفل من النار".

١- كانوا إذا طاب سير السفينة قالوا: كَانَتْ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وكان الملاح -وهو قائدُ السَّفِينَةِ، وَسُمِّيَ مَلَّاحًا لِأَنَّ مَاءَ الْبَحْرِ مَالِحٌ- حاذقاً؛ أي: مجيداً للقيادة، فيضيفون الشيء إلى سببه، وينسون الخالق -جل وعلا-.

٢- من قوله: {يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا} فجمع بين المعرفة والإنكار.

(٤٢)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى { فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ

تَعْلَمُونَ } [البقرة: ٢٢]

- قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْآيَةِ: (الْأَنْدَادُ: هُوَ الشَّرْكُ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةِ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ؛ وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللَّهِ، وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ وَحَيَاتِي، وَتَقُولَ: لَوْلَا كُليَّةُ هَذَا لَأَتَانَا اللُّصُوصُ، وَلَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ لَأَتَانَا اللُّصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانُ، لَا تَجْعَلُ فِيهَا فُلَانًا هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ١

- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ.

- وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: لَأَنْ أَحْلِفُ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا ٢

١- إضافة الشيء إلى سببه المعلوم شرعاً أو حساً: جائز، وإن لم يذكر معه الله تعالى، وإضافته إلى الله وإلى سببه المعلوم شرعاً أو حساً: جائز، بشرط أن يكون بحرف لا يقتضي التسوية كـ "ثم"، وإضافته إلى الله وإلى سببه المعلوم شرعاً أو حساً بحرف يقتضي التسوية كـ "الواو" حرام، ونوع من الشرك.

وإضافة الشيء إلى سبب موهوم غير معلوم: حرام، ولا يجوز، وهو نوع من الشرك، مثل العقد والتمائم وما أشبهها، لأن إثبات سبب من الأسباب، لم يجعله الله سبباً: نوع من الإشراك به، والله أعلم.

٢- فائدة: ماذا يفعل من حلف بغير الله؟ في الصحيحين، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيُقْل: لَا إِلَهَ إِلَّا =

- وَعَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ
- وَجَاءَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، قَالَ: وَيَقُولُ: لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانٌ، وَلَا تَقُولُوا: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ فِي الْأَنْدَادِ.
الثانية: أَنَّ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم يُفَسِّرُونَ الْآيَةَ النَّازِلَةَ فِي الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ؛ أَنَّهَا تَعُمُّ الْأَصْغَرَ ١
الثالثة: أَنَّ الْحَلْفَ بِغَيْرِ اللَّهِ شِرْكٌ.
الرابعة: أَنَّهُ إِذَا حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ صَادِقًا فَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ الْيَمِينِ الْغَمُوسِ ٢
الخامسة: الْفَرْقُ بَيْنَ الْوَاوِ وَ (ثُمَّ) فِي اللَّفْظِ.

اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ" وهل هذا مختص بمن قال: واللوات والعزى؟ أم يلحق به كل من حلف بغير الله؟ الأظهر الثاني، ولذا قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (١٢٢/٣٣): "الْحَلْفُ بِالْمَخْلُوقَاتِ: كَالْحَلْفِ بِالْكَعْبَةِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْمَشَايخِ وَالْمُلُوكِ وَالْآبَاءِ وَالسَّيْفِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَحْلِفُ بِهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَهَذِهِ الْأَيْمَانُ لَا حُرْمَةَ لَهَا؛ بَلْ هِيَ غَيْرُ مُنْعَقِدَةٍ وَلَا كَفَّارَةٌ عَلَى مَنْ حَنَثَ فِيهَا بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ؛ بَلْ مَنْ حَلَفَ بِهَا فَيَنْبَغِي أَنْ يُوحِدَ اللَّهُ تَعَالَى كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم (١ - قوله تعالى: {فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [البقرة: من الآية ٢٢] نازلة في الأكبر؛ لأن المخاطب بها هم المشركون، وابن عباس فسرهما بما يقتضي الشرك الأصغر؛ لأن الند يشمل النظير المساوي، على سبيل الإطلاق، أو في بعض الأمور.
٢ - اليمين الغموس عند الحنابلة: أن يحلف بالله كاذبا، وقال بعض العلماء -وهو الصحيح-: أن يحلف بالله كاذبا ليقطع بها مال امرئ مسلم.

(٤٣)

بَابُ مَا جَاءَ فِيهِمْ لَمْ يَقْنَعُوا بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ ١

- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ ٢

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: النهي عن الحلف بالآباء. الثانية: الأمر للمحلوف له بالله أن يرضى.
الثالثة: وعيد من لم يرض.

١- مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أن الاقتناع بالحلف بالله من تعظيم الله؛ لأن الحالف أكد ما حلف عليه بالتعظيم باليمين، وهو تعظيم المحلوف به؛ وعلى هذا: يكون عدم الاقتناع فيه شيء من نقص تعظيم الله، وهذا ينافي كمال التوحيد.

٢- الاقتناع بالحلف بالله لا يخلو من أمرين:

الأمر الأول: من الناحية الشرعية؛ فإنه يجب الرضا بالحلف بالله، فيما إذا توجهت اليمين على المدعى عليه فحلف، فيجب الرضا بهذا اليمين بمقتضى الحكم الشرعي.
الأمر الثاني: من الناحية الحسية، فإن كان الحالف موضع صدق وثقة؛ فإنك ترضى بيمينه، وإن كان غير ذلك؛ فلك أن ترفض الرضا بيمينه، ولهذا لما قال النبي ﷺ لحويصة ومحبيصة: "تبرئكم يهود بخمسين يمينا، قالوا: كيف نرضى يا رسول الله بأيمان اليهود؟"؛ فأقرهم النبي ﷺ على ذلك.

قوله: "وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ" أي: من لم يرض بالحلف بالله إذا حلف له؛ فليس من الله، وهذا تبرؤ منه؛ يدل على أن عدم الرضا من كبائر الذنوب.

(٤٤)

بَابُ قَوْلٍ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ ١

- عَنْ قَتِيلَةَ، أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الْكَعْبَةَ، وَأَنْ يَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ، رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ.

- وَلَهُ أَيْضًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: (أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدَاءً؟ بَلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ) ٢

- وَلِابْنِ مَاجَةَ عَنِ الطُّفَيْلِ أَخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ، لَوْ لَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: عَزِيرُ ابْنِ اللَّهِ، قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْ لَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ، لَوْ لَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ، قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ، لَوْ لَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: (هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟) قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (أَمَّا بَعْدُ

١- قوله: (مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ) من الشرك الأكبر، أو الأصغر:

✘ لأنه إن اعتقد أن المعطوف مساو لله؛ فهو شرك أكبر

✘ وإن اعتقد أنه دونه لكن أشرك به في اللفظ؛ فهو أصغر

وقد ذكر بعض أهل العلم: أن من جملة ضوابط الشرك الأصغر؛ أن ما كان وسيلة للأكبر فهو أصغر.

٢- أرشده النبي ﷺ إلى ما يقطع عنه الشرك، ولم يرشده إلى أن يقول ما شاء الله ثم شئت؛ حتى يقطع عنه كل ذريعة عن الشرك وإن بُعدت.

فَإِنَّ طُفِيلاً رَأَى رُؤْيَا، أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنَهَاكُمْ عَنْهَا، فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ) ١

فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: معرفة اليهود بالشرك الأصغر.
- الثانية: فهم الإنسان إذا كان له هوى ٢
- الثالثة: قوله ﷺ (أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟!) فكيف بمن قال: (يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به سواك) والبيتين بعده؟! ٣
- الرابعة: أن هذا ليس من الشرك الأكبر، لقوله (يمنعني كذا وكذا).
- الخامسة: أن الرؤيا الصالحة من أقسام الوحي
- السادسة: أنها قد تكون سببا لشرع بعض الأحكام ٣

- ١- قوله: "هل أخبرت بها أحدا؟": سأل النبي ﷺ هذا السؤال؛ لأنه لو قال: لم أخبر أحدا؛ فالمتوقع أن الرسول ﷺ سيقول له: لا تخبر أحدا، هذا هو الظاهر، ثم يبين له الحكم ﷺ لكن لما قال: إنه أخبر بها؛ صار لا بد من بيانها للناس عموما.
- قوله: "كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا": أي: يمنعه الحياء كما في رواية أخرى، ولكن ليس الحياء من إنكار الباطل، ولكن من أن ينهى عنها، دون أن يأمره الله بذلك.
- ٢- أي: إذا كان له هوى فهم شيئا، وإن كان هو يرتكب مثله أو أشد منه؛ فاليهود -مثلا- أنكروا على المسلمين قولهم: "ما شاء الله وشئت"، وهم يقولون أعظم من هذا، يقولون: عزير ابن الله، ويصفون الله تعالى بالنقائص والعيوب.
- ٣- من ذلك: رؤيا إبراهيم ﷺ أنه يذبح ابنه، وهذا الحديث، وكذلك أثبت النبي ﷺ رؤيا عبد الله بن زيد في الأذان، وقال النبي ﷺ: "إنها رؤيا حق".

(٤٥)

بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللَّهَ ١

١- سب الدهر ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن يقصد الخبر المحض دون اللوم؛ فهذا جائز، مثل أن يقول: تعبنا من شدة حر هذا اليوم أو برده، وما أشبه ذلك؛ لأن الأعمال بالنيات، ومثل هذا اللفظ صالح لمجرد الخبر، ومنه قول لوط عليه السلام: { هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ } [هود: الآية ٧٧] وقوله تعالى { فِي أَيَّامٍ نَحِسَاتٍ لِنُذِيقَهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ } [فصلت: ١٦] وقوله تعالى { فِي يَوْمٍ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ } [القمر: ١٩].

القسم الثاني: أن يسب الدهر على أنه هو الفاعل، كأن يعتقد بسببه الدهر أن الدهر هو الذي يقلب الأمور إلى الخير والشر، فهذا شرك أكبر لأنه اعتقد أن مع الله خالقا؛ لأنه نسب الحوادث إلى غير الله تعالى.

القسم الثالث: أن يسب الدهر لا لاعتقاده أنه هو الفاعل، بل يعتقد أن الله هو الفاعل، لكن يسبه لأنه محل لهذا الأمر المكروه عنده؛ فهذا محرم، ولا يصل إلى درجة الشرك، وهو من السفه في العقل والضلال في الدين؛ لأن حقيقة سبه تعود إلى الله تعالى؛ لأن الله تعالى هو الذي يصرف الدهر.

قوله: "فَقَدْ آذَى اللَّهَ": سؤال: كَيْفَ يَصِحُّ الْقَوْلُ بِأَنَّ ابْنَ آدَمَ يُؤْذِي اللَّهَ تَعَالَى؛ مَعَ أَنَّهُ هُوَ رَبُّ الْعَالَمِينَ سُبْحَانَهُ؟ وَالْجَوَابُ: لَا يَلْزَمُ مِنَ الْأَذِيَّةِ الضَّرُّ، فَإِنَّ سَانَ يَتَأَذَى بِسَمَاعِ الْقَبِيحِ أَوْ مُشَاهَدَتِهِ، وَلَكِنَّهُ لَا يَتَضَرَّرُ بِذَلِكَ، وَأَيْضًا يَتَأَذَى بِالرَّائِحَةِ الْكَرِيهَةِ كَالْبَصَلِ وَالثُّومِ وَلَا يَتَضَرَّرُ بِذَلِكَ، وَلِهَذَا أَثَبَتَ اللَّهُ تَعَالَى الْأَذِيَّةَ فِي الْقُرْآنِ وَنَفَى الضَّرَرَ عَنْ نَفْسِهِ، فَقَالَ تَعَالَى: { إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا } [الأحزاب: ٥٧] وَلَكِنَّهُ تَعَالَى قَالَ أَيْضًا: { إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوْا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } [آل عمران: ١٧٧]

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: { وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ } [الجاثية: ٢٤] ١

- فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤَذِّنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، أَقْلِبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ) وَفِي رِوَايَةٍ: (لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ) ٢



فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: النَّهْيُ عَنِ سَبِّ الدَّهْرِ. **الثَّانِيَّةُ:** تَسْمِيَّتُهُ آذَى اللَّهِ.

الثَّالِثَةُ: التَّأَمُّلُ فِي قَوْلِهِ (فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ).

الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ سَابًّا - وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ بِقَلْبِهِ - ٣

وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ نَفْيِ الضَّرَرِ عَنْهُ تَعَالَى كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ (يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي) (مُسْلِمٌ ٢٥٧٧) عَنْ أَبِي ذَرٍّ مَرْفُوعًا.

١- أي: ليس هلاكنا بأمر الله وقدره، بل بطول السنين لمن طالت مدته، والأمراض، والهموم، والغموم، لمن قصرت مدته؛ فالمهلك لهم هو الدهر، ومناسبة الآية للباب: أن في الآية نسبة الحوادث إلى الدهر، ومن نسبتها إلى الدهر؛ فسوف يسب الدهر إذا وقع فيه ما يكرهه.

٢- قوله: "وَأَنَا الدَّهْرُ": أي: مدبر الدهر ومصرفه، لقوله: "أَقْلِبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ"، والليل والنهار هما الدهر، ولا يقال بأن الله هو الدهر نفسه.

٣- أي: بالقول يكون ساباً وإن لم يكن معتقداً حقيقة ما يقول، فيقع منه السب، ومعلوم أن هذا يكون أقل إثماً ممن اعتقد أن الفاعل هو الليل والنهار، ثم أضاف إليه الحوادث التي هو ظرفها، فإن هذا يكون من الشرك الأكبر، ويضاف إلى الشرك مسبة ما ليس مستحقاً للسب.

(٤٦)

بَابُ التَّسْمِيِّ بِقَاضِيِ الْقَضَاةِ وَنَحْوِهِ ١

- فِي الصَّحِيحِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ: رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ) ٢
- قَالَ سُفْيَانُ: مِثْلُ (شَاهِنُ شَاه) ٣
- وَفِي رِوَايَةٍ: (أَغْيِظُ رَجُلًا عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبِثُهُ)، قَوْلُهُ "أَخْنَعُ" يَعْنِي أَوْضَعُ ١

١- مناسبة الباب لكتاب التوحيد: أن من تسمى بهذا الاسم؛ فقد جعل نفسه شريكا مع الله فيما لا يستحقه إلا الله؛ لأنه لا أحد يستحق أن يكون قاضي القضاة، أو حاكم المحكام، أو ملك الأملاك، إلا الله - سبحانه وتعالى-؛ فالله هو القاضي فوق كل قاض، وهو الذي له الحكم، ويرجع إليه الأمر كله.

وإذا أضفنا القضاة وحصرناها بطائفة معينة، أو ببلد معين، أو بزمان معين، مثل أن يقال: قاضي القضاة في الفقه، أو قاضي قضاة مصر، أو الشام، أو ما أشبه ذلك؛ فهذا جائز؛ لأنه مقيد، ومعلوم أن قضاء الله لا يتقيد، فحينئذ لا يكون فيه مشاركة لله عز وجل، على أنه لا ينبغي أيضا أن يتسمى الإنسان بذلك، أو يسمى به، وإن كان جائزا؛ لأن النفس قد تصعب السيطرة عليها.

٢- قوله: "إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ": أي: أوضع اسم عند الله رجل تسمى ملك الأملاك؛ لأنه جعل نفسه في مرتبة عليا، وهذا لا يكون إلا لله عز وجل، ولهذا عوقب بنقيض قصده؛ ولهذا كان أحب اسم عند الله ما دل على التذلل والخضوع، مثل: عبد الله.

٣- مثل: "شَاهِنُ شَاه": وهذا باللغة الفارسية؛ فشاهان: جمع بمعنى أملاك، وشاه مفرد بمعنى ملك، والتقدير أملاك ملك؛ أي: ملك الأملاك، لكنهم في اللغة الفارسية يقدمون المضاف إليه على المضاف.

فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: النَّهْيُ عَنِ التَّسْمِي بِمَلِكِ الْأَمْلاكِ.
 الثانية: أَنَّ مَا فِي مَعْنَاهُ مِثْلُهُ كَمَا قَالَ سُفْيَانُ.
 الثالثة: التَّفَطُّنُ لِلتَّغْلِيظِ فِي هَذَا وَنَحْوِهِ مَعَ الْقَطْعِ بِأَنَّ الْقَلْبَ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ ٢
 الرابعة: التَّفَطُّنُ أَنَّ هَذَا لِأَجْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ ٣

١- أغيظ: من الغيظ وهو الغضب؛ أي: إن أغضب شيء عند الله عز وجل وأخبرته هو هذا الاسم، وإذا كان سببا لغضب الله وخبيثا؛ فإن التسمي به من الكبائر، ويستفاد من الحديث أيضا: إثبات صفة الغيظ لله عز وجل، وأنه يتفاضل؛ لقوله ﷺ: "أغيظ"، وهو اسم تفضيل.

٢- أي: غلظ في هذا لأن فيه منازعة لله جل وعلا في حقه؛ لأن هذا من حقوق الله جل وعلا التي يجب أن تكون خالصة له، والمخلوق حقه أن يكون عبداً خاضعاً ذليلاً، ولا يجوز أن يتعدى طوره.

قوله: "مَعَ الْقَطْعِ بِأَنَّ الْقَلْبَ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ": وإن لم يقصد أنه ملك الأملاك أو قاضي القضاة؛ لعلمه أن هناك من هو أبلغ ملكا وأحكم قضاء، وإذا كان أعلم أهل زمانه، أو أعلم أهل مكانه، ويرجع القضاة إليه؛ فهذا وإن كان القول مطابقا للواقع لكنه منهي عنه، مع أن القلب لم يقصد معناه.

٣- يؤخذ من قوله: "لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ"؛ فالرسول ﷺ أشار إلى العلة، وهي: "لا مالك إلا الله" فكيف تقول: ملك الأملاك، ولا مالك إلا الله -عز وجل-؟!

ويستفاد من الحديث أيضا: حكمة الرسول ﷺ في التعليم؛ لأنه لما بين أن هذا أخنع اسم، وأغيظه، أشار إلى العلة، وهو: "لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ"، وهذا من أحسن التعليم والتعبير، ولهذا ينبغي لكل إنسان يعلم الناس؛ أن يقرن الأحكام بما تطمئن إليه النفوس.

(٤٧)

بَابُ احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَتَغْيِيرِ الْأَسْمَاءِ لِأَجْلِ ذَلِكَ ١

- عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ رضي عنه: أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ (إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ) فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ، فَقَالَ: (مَا أَحْسَنَ هَذَا! فَمَا لَكَ مِنَ الْوَالِدِ؟) قُلْتُ: شُرَيْحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: (فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟) قُلْتُ: شُرَيْحٌ، قَالَ: (فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ ٢

١- أي: وجوب احترام أسماء الله؛ لأن احترامها احترام لله عز وجل، ومن تعظيم الله عز وجل، فلا يسمى أحد باسم مختص بالله.

وأسماء الله تعالى -من حيث اختصاصها به سبحانه- قسمان:

القسم الأول: أسماء مختصة به عز وجل، لا تطلق إلا عليه، ولا تنصرف إلا إليه، كاسم "الله"، و"الرب"، و"الرحمن"، و"الأحد"، و"الصمد"، و"المتكبر"، ونحوها، فهذه لا يجوز أن يتسمى بها البشر باتفاق أهل العلم، وإن سمي وجب تغييره.

القسم الثاني: أسماء لا تختص به سبحانه، ويجوز إطلاقها على البشر، وكذلك يجوز التسمي بها، مثل: سميع، بصير، علي، حكيم، رشيد، وقد كان من مشاهير الصحابة من يتسمى بهذه الأسماء، فلو لوحظت الصفة منع من التسمي به، وإن لم تلاحظ الصفة جاز التسمي به على أنه علم محض، ولذلك كان: في الصحابة من اسمه: "علي رضي عنه" و"حكيم" (كحكيم بن حزام، وحكيم بن الحارث الطائفي، وحكيم بن طليق الأموي، وغيرهم رضي عنهم) (انظر: "الإصابة" (١/ ٣٢ - ٣٤)

٢- قوله: "فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ": غيره النبي ﷺ لأمرين:

الأمر الأول: أن الْحَكَمَ هو الله، فإذا قيل: يا أبا الحكم! كأنه قيل: يا أبا الله!

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: احْتِرَامُ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ - وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ -.

الثانية: تَغْيِيرُ الْإِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ.

الثالثة: اخْتِيَارُ أَكْبَرِ الْأَبْنَاءِ لِلْكُنْيَةِ ١



= _____

الأمر الثاني: أن هذا الاسم، الذي جعل كنية لهذا الرجل، لوحظ فيه معنى الصفة وهي الحكم؛ فصار بذلك مطابقا لاسم الله، وليس لمجرد العلمية المحضة، بل للعلمية المتضمنة للمعنى، وبهذا يكون مشاركا لله تعالى في ذلك.

١ - استفاد من الحديث ما يلي:

١ - أنه ينبغي لأهل الوعظ والإرشاد والنصح، إذا أغلقوا بابا محرما؛ أن يبينوا للناس المباح، وقد سبق تقرير ذلك.

٢ - أن الحكم لله وحده؛ لقوله ﷺ "وَالِيهِ الْحُكْمُ".

أما الكوني فلا نزاع فيه؛ إذ لا يعارض الله أحد في أحكامه الكونية.

وأما الشرعي؛ فهو محك الفتنة والامتحان والاختبار، فمن شرع للناس شرعا سوى شرع الله، ورأى أنه أحسن من شرع الله وأنفع للعباد، أو أنه مساو لشرع الله، أو أنه يجوز ترك شرع الله إليه؛ فإنه كافر لأنه جعل نفسه ندا لله عز وجل، سواء في العبادات، أو المعاملات، والدليل على ذلك قوله تعالى: {أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ} [المائدة: ٥٠] فدللت الآية على أنه لا أحد أحسن من حكم الله، ولا مساو لحكم الله؛ لأن أحسن اسم تفضيل: معناه لا يوجد شيء في درجته، ومن زعم ذلك؛ فقد كذب الله عز وجل، وقال تعالى:

{وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} [المائدة: ٤٤]

وقوله ﷺ "وَالِيهِ الْحُكْمُ" يدل على أن من جعل الحكم لغير الله؛ فقد أشرك.

(٤٨)

بَابُ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ أَوْ الْقُرْآنِ أَوْ الرَّسُولِ

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {وَلَيْنِ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ} [التوبة: ٦٥] الْآيَةُ ١

- عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَقَتَادَةَ - دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ - ٢: أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَائِنَا هَؤُلَاءِ، أَرْغَبَ بَطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ - يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ الْقُرَّاءَ - فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ، لِأَخْبَرَنَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ، فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ، نَقْطَعُ بِهِ عَنَّا الطَّرِيقَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِنَسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ الْحِجَارَةَ تَنْكِبُ رِجْلَيْهِ - وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ - فَيَقُولُ لَهُ

١- قال تعالى {وَلَيْنِ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ} [التوبة: ٦٥] قوله: "وَآيَاتِهِ": جمع آية، ويشمل:

١- الآيات الشرعية؛ كالأستهزاء بالقرآن، بأن يقال: هذا أساطير الأولين - والعياذ بالله-، أو يستهزأ بشيء من الشرائع؛ كالصلاة والزكاة والصوم والحج.

٢- الآيات الكونية؛ كأن يسخر بما قدره الله تعالى، كيف يخلق هذا الذي يضر الناس ويقتلهم؟ استهزاء وسخرية، فهذا كفر مخرج عن الملة؛ لأن الرب عز وجل كل أفعاله مبنية على الحكمة، وقد لا نستطيع بلوغها، بل لا نستطيع بلوغها.

٢- قوله: "دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ": أي: إن هذا الحديث مجموع من

كلامهم.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ { أَبَاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ } [التوبة: ٦٥] مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ.



فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: وَهِيَ الْعَظِيمَةُ؛ أَنْ مَنْ هَزَلَ بِهَذَا فَهُوَ كَافِرٌ.
- الثانية: أَنْ هَذَا تَفْسِيرُ الْآيَةِ فِيمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَائِنًا مَنْ كَانَ.
- الثالثة: الْفَرْقُ بَيْنَ النَّمِيمَةِ وَبَيْنَ النَّصِيحَةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ.
- الرابعة: الْفَرْقُ بَيْنَ الْعَفْوِ الَّذِي يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَبَيْنَ الْغِلْظَةِ عَلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ ١
- الخامسة: أَنْ مِنَ الْإِعْتِدَارِ مَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقْبَلَ.



١ - الْعَفْوُ الَّذِي يُحِبُّهُ اللَّهُ: هُوَ الَّذِي فِيهِ إِصْلَاحٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ اشْتَرَطَ ذَلِكَ فِي الْعَفْوِ فَقَالَ: { فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ } [الشورى: الآية ٤٠] أي: كَانَ عَفْوُهُ مُشْتَمِلًا عَلَى الْإِصْلَاحِ، فَمَنْ كَانَ عَفْوُهُ إِفْسَادًا لَا إِصْلَاحًا؛ فَإِنَّهُ آثَمَ بِهَذَا الْعَفْوِ، وَوَجْهَ ذَلِكَ مِنَ الْآيَةِ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ: { عَفَا وَأَصْلَحَ } وَلِأَنَّ الْعَفْوَ إِحْسَانَ وَالْفُسَادَ إِسَاءَةً، وَدَفَعَ الْإِسَاءَةَ أُولَى، بَلِ الْعَفْوُ حِينَئِذٍ مُحْرَمٌ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ غَلَّظَ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ لِكُونِهِ ﷺ لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، وَلَا يَزِيدُ عَلَى هَذَا الْكَلَامِ الَّذِي أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ مَعَ أَنَّ الْحِجَارَةَ تَنْكَبُ رَجُلَ الرَّجُلِ، وَلَمْ يَرْحَمْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَرْقُ لَهُ، وَلِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالٌ؛ فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ شَدِيدًا فِي مَوْضِعِ الشَّدَةِ، لِيُنَاقِضَ فِي مَوْضِعِ اللَّيْنِ، لَكِنِ أَعْدَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْأَصْلُ فِي مَعَامَلَتِهِمُ الشَّدَةُ، قَالَ تَعَالَى فِي وَصْفِ الرَّسُولِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ: { أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ } [الفتح: الآية ٢٩] لَكِنِ اسْتِعْمَالُ اللَّيْنِ أَحْيَانًا لِلدَّعْوَةِ وَالتَّأْلِيفِ قَدْ يَكُونُ مُسْتَحْسِنًا.

(٤٩)

بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { وَلَئِن أَدْقَنَاهُ رَحْمَةً

مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضِرَاءِ مَسْتَه لِيَقُولَنَّ هَذَا لِي } [فصلت : ٥٠]

الآية ١

– قَالَ مُجَاهِدٌ: "هَذَا بَعْمَلِي وَأَنَا مَحْقُوقٌ بِهِ"، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُرِيدُ: مِنْ عِنْدِي"

– وَقَوْلُهُ: { قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي } [القصص: ٧٨] قَالَ قَتَادَةُ: عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوهِ الْمَكَاسِبِ، وَقَالَ آخَرُونَ: عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ: أُوتِيْتُهُ عَلَى شَرَفٍ.

– وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الْأَبْرَصَ؛ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ نُحَسِّنُ وَجَدًا حَسَنًا؛ وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَرَنِي النَّاسُ بِهِ، قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ، فَأَعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا

١ – دَخَلَ فِي هَذَا الْبَابِ نَوْعَانِ مِنَ النَّاسِ:

(١) مَنْ يَنْسِبُ النِّعْمَةَ إِلَى نَفْسِهِ، وَلَا يَنْسِبُهَا إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَصْلًا، فَهَذَا مُسِيءٌ مِنْ جَانِبِ الرُّبُوبِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ غَافِلٌ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ: (يُرِيدُ مِنْ عِنْدِي)، وَكَمَا فِي قَوْلِ قَتَادَةَ: (عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوهِ الْمَكَاسِبِ).

(٢) مَنْ يَنْسِبُ النِّعْمَةَ إِلَى نَفْسِهِ مِنْ جِهَةِ الاسْتِحْقَاقِ، وَأَنَّهُ يَرَى نَفْسَهُ مُسْتَحِقًّا لِذَلِكَ الشَّيْءِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهَذَا مُسِيءٌ مِنْ جَانِبِ الْعُبُودِيَّةِ، كَمَا فِي قَوْلِ مُجَاهِدٍ: (هَذَا بَعْمَلِي، وَأَنَا مَحْقُوقٌ بِهِ)، وَقَوْلِهِ أَيْضًا (أُوتِيْتُهُ عَلَى شَرَفٍ)، فَجَعَلَ تِلْكَ النِّعْمَةَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى اسْتِحْقَاقًا وَكَيْسَ تَفْضُلًا مِنْهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

وَجَلَدًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ أَوْ الْبَقَرُ - شَكَ إِسْحَاقُ - ١ فَأُعْطِيَ نَاقَةً عَشْرَاءَ ٢ وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

قَالَ: فَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَرَنِي النَّاسُ بِهِ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا، فَقَالَ: أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ أَوْ الْإِبِلُ، فَأُعْطِيَ بَقْرَةً حَامِلًا، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

فَأَتَى الْأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي؛ فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا، فَأُتِنِحَ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ ٣

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ؛ قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحِبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا بَلَاحَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ؛ بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي ٤

١- هُوَ إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ؛ تَابِعِيٌّ مِنَ الْوَسْطِيِّ؛ ثِقَةٌ حُجَّةٌ (ت ١٣٢ هـ).

٢- الْعَشْرَاءُ هِيَ: الْحَامِلُ الَّتِي تَمَّ لَهَا ثَمَانِيَةٌ أَشْهُرٍ، وَهِيَ أَنْفَسُ الْأَمْوَالِ، قَالَ تَعَالَى: {وَإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ} [التكوير: ٤] وَإِذَا النُّوقُ الْحَوَامِلُ تُرِكَتْ وَأَهْمِلَتْ.

٣- لَمْ يَطْلُبْ بَصْرًا حَسَنًا كَمَا طَلَبَهُ صَاحِبَاهُ، وَإِنَّمَا طَلَبَ بَصْرًا يُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ فَقَطْ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى قَنَاعَتِهِ بِالْكَفَايَةِ، وَطَلَبُهُ لِلْغَنَمِ دَلِيلٌ عَلَى سَكِينَتِهِ، لِأَنَّ (السَّكِينَةَ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ)

٤- السُّؤَالُ هُنَا لَيْسَ سُّؤَالِ اسْتِخْبَارِ بَلْ سُّؤَالِ اسْتِجْدَاءٍ؛ لِأَنَّ "سَأَلَ" تَأْتِي بِمَعْنَى اسْتِجْدَى وَبِمَعْنَى اسْتِخْبَرَ، تَقُولُ: سَأَلْتَهُ عَنْ فُلَانٍ؛ أَيُّ: اسْتِخْبَرْتَهُ، وَسَأَلْتَهُ مَالًا؛ أَيُّ: اسْتِجْدَيْتَهُ وَاسْتَعَطَيْتَهُ، وَإِنَّمَا قَالَ: "أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ" وَلَمْ يَقُلْ: أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ؛

فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدِرُكَ النَّاسُ؟
 فَقِيرًا؛ فَأَعْطَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَالَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ
 كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.
 قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ
 مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا؛ فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.
 قَالَ: وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ؛ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، قَدْ انْقَطَعَتْ
 بِي الْحِبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ
 عَلَيْكَ بَصْرَكَ؛ شَاءَ أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى؛ فَردَّ اللَّهُ إِلَيَّ
 بَصْرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ
 لِلَّهِ، فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ؛ فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمْ؛ فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ وَسَخِطَ عَلَى
 صَاحِبَيْكَ) أَخْرَجَاهُ

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

الثانية: مَا مَعْنَى {لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي}؟

الثالثة: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ {أُوتِيْتَهُ عَلَى عِلْمٍ}؟

الرابعة: مَا فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ الْعَجِيبَةِ مِنَ الْعِبَرِ الْعَظِيمَةِ.



لأجل أن يذكره بنعمة الله عليه؛ ففيه إغراء له على الإعانة لهذا المسكين؛ لأنه جمع
 بين أمرين: كونه مسكيناً، وكونه ابن سبيل؛ ففيه سببان يقتضيان الإعطاء.
 ١ - قَوْلُهُ (لَا أَجْهَدُكَ): الْجَهْدُ: الْمَشَقَّةُ، وَالْمَعْنَى: لَا أَشُقُّ عَلَيْكُمْ بِمَنْعٍ وَلَا مِنْةٍ.

(٥٠)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ

شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا } [الأعراف: ١٩٠] الآية ١

١- هَذَا الْبَابُ مُشَابِهٌ لِلْأَبْوَابِ السَّابِقَةِ فِي شُكْرِ النِّعْمَةِ، لِأَنَّ مِنْ شُكْرِ النِّعْمَةِ نَسَبَتَهَا لِلْمُنْعَمِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنُكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ (١٨٩) فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ (١٩٠) أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ } [الأعراف: ١٨٩ - ١٩١] قَالَ الشَّيْخُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي التَّفْسِيرِ (ص ٣١١): (أَيُّ: { هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ } أَيُّهَا الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْمُتَشَرُّونَ فِي الْأَرْضِ عَلَى كَثْرَتِكُمْ وَتَفَرُّقِكُمْ { مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ } وَهُوَ آدَمُ أَبُو الْبَشَرِ ﷺ { وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا } أَيُّ: خَلَقَ مِنْ آدَمَ زَوْجَتَهُ حَوَاءَ لِأَجْلِ أَنْ يَسْكُنَ إِلَيْهَا، لِأَنَّهَا إِذَا كَانَتْ مِنْهُ حَصَلَ بَيْنَهُمَا مِنَ الْمُنَاسَبَةِ وَالْمُوَافَقَةِ مَا يَقْتَضِي سُكُونَ أَحَدِهِمَا إِلَى الْآخَرِ، فَانْقَادَ كُلُّ مِنْهُمَا إِلَى صَاحِبِهِ بِزِمَامِ الشَّهْوَةِ { فَلَمَّا تَغَشَّاهَا } أَيُّ: تَجَلَّلَهَا مُجَامِعًا لَهَا قَدَّرَ الْبَارِي أَنْ يُوجِدَ مِنْ تِلْكَ الشَّهْوَةِ وَذَلِكَ الْجَمَاعِ النَّسْلِ، وَحِينَئِذٍ { حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا } وَذَلِكَ فِي ابْتِدَاءِ الْحَمْلِ، لَا تَحْسُّ بِهِ الْأُنْثَى، وَلَا يُثْقَلُهَا { فَلَمَّا } اسْتَمَرَّتْ بِهِ وَ { أَثْقَلَتْ } بِهِ حِينَ كَبُرَ فِي بَطْنِهَا، فَحِينَئِذٍ صَارَ فِي قُلُوبِهِمَا الشَّفَقَةُ عَلَى الْوَلَدِ وَعَلَى خُرُوجِهِ حَيًّا صَاحِحًا سَالِمًا لَا آفَةَ فِيهِ، فَدَعَا { اللَّهُ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا } وَوَلَدًا { صَالِحًا } أَيُّ: صَالِحِ الْخَلْقَةِ تَامَّهَا - لَا نَقْصَ فِيهِ - { لَنُكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ }، { فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا } عَلَى وَفْقِ مَا طَلَبَا، وَتَمَّتْ عَلَيْهِمَا النِّعْمَةُ فِيهِ { جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا } أَيُّ: جَعَلَا لِلَّهِ شُرَكَاءَ فِي ذَلِكَ الْوَلَدِ الَّذِي انْفَرَدَ اللَّهُ بِإِيجَادِهِ وَالنِّعْمَةِ بِهِ، وَأَقْرَبَ بِهِ أَعْيُنَ وَالِدَيْهِ، فَعَبَدَاهُ لِغَيْرِ اللَّهِ؛ إِمَّا أَنْ يُسَمِّيَاهُ بِعَبْدٍ غَيْرِ اللَّهِ كَ (عَبْدِ

– قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مَعْبُدٌ لِغَيْرِ اللَّهِ كَعَبْدِ عُمَرَ، وَعَبْدِ الْكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، حَاشَا عَبْدَ الْمُطَّلِبِ ١

(الْحَارِثِ) وَ (عَبْدِ الْعُزَيْرِ) وَ (عَبْدِ الْكَعْبَةِ) وَنَحْوِ ذَلِكَ، أَوْ يُشْرِكًا بِاللَّهِ فِي الْعِبَادَةِ بَعْدَمَا مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمَا بِمَا مَنَّ مِنَ النِّعَمِ الَّتِي لَا يُحْصِيهَا أَحَدٌ مِنَ الْعِبَادِ.

فإن قيل: هذا الولد الذي آتاهما الله عز وجل كان واحداً؛ فكيف جعلنا في هذا الولد الواحد شركاً بل شركاء؟ فالجواب: أن نقول هذا على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: أن يعتقد أن الذي أتى بهذا الولد هو الولي الفلاني، والصالح الفلاني، ونحو ذلك، فهذا شرك أكبر؛ لأنهما أضافا الخلق إلى غير الله.

الوجه الثاني: أن يضيف سلامة المولود ووقايته إلى الأطباء وإرشادهم، وإلى القوابل وما أشبه ذلك، فيقولون مثلاً: سلم هذا الولد من الطلق؛ لأن القابلة امرأة متقنة جيدة؛ فهذا أضاف النعمة إلى غير الله، وهذا نوع من الشرك، ولا يصل إلى حد الشرك الأكبر؛ لأنه أضاف النعمة إلى السبب ونسي المسبب، وهو الله عز وجل.

الوجه الثالث: أن لا يشرك من ناحية الربوبية، بل يؤمن أن هذا الولد خرج سالماً بفضل الله ورحمته، ولكن يشرك من ناحية العبودية؛ فيقدم محبته على محبة الله ورسوله ويلهيه عن طاعة الله ورسوله، قال تعالى: {إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ} [التغابن: ١٥] فكيف تجعل هذا الولد نداً لله في المحبة، وربما قدمت محبته على محبة الله، والله هو المتفضل عليك به؟!!

١ – قوله: "حَاشَا عَبْدَ الْمُطَّلِبِ": بالنسبة لعبد المطلب مستثنى من الإجماع على تحريمه؛ فهو مختلف فيه، لأن النبي ﷺ لا يفعل حراماً؛ فيجوز أن يعبد للمطلب إلا إذا وجد ناسخ، وهذا تقرير ابن حزم رحمه الله، ولكن الصواب تحريم التعبد للمطلب، لأن قوله ﷺ عَنْ نَفْسِهِ (أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبُ؛ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ)، هَذَا لَيْسَ مِنْ بَابِ إِنْشَاءِ التَّسْمِيَةِ بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ الْإِخْبَارِ بِالِاسْمِ الَّذِي عُرِفَ بِهِ الْمُسَمَّى دُونَ غَيْرِهِ، وَالْإِخْبَارُ بِمِثْلِ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ تَعْرِيفِ الْمُسَمَّى لَا يَحْرُمُ، فَقَدْ

- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي الْآيَةِ قَالَ: لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ لِطِيعَانِي أَوْ لِأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنِي أَيْلٍ، فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ فَيَشْتَقُّهُ، وَلَأَفْعَلَنَّ وَلَأَفْعَلَنَّ - يُخَوِّفُهُمَا - سَمِيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَأَبْيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا، فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ، فَأَبْيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا، فَذَكَرَ لَهُمَا فَأَذْرَكَهُمَا حُبُّ الْوَالِدِ، فَسَمِيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (جَعَلْنَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَهُوَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ ١

- وَهُوَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: { لَئِنْ آتَيْنَا صَالِحًا } [الأعراف: ١٨٩] قَالَ: أَشْفَقَا أَلَّا يَكُونَ إِنْسَانًا، وَذَكَرَ مَعْنَاهُ عَنِ الْحَسَنِ وَسَعِيدٍ وَغَيْرِهِمَا ٢

كَانَ الصَّحَابَةُ يُنَادُونَ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَبَنِي عَبْدِ الدَّارِ بِأَسْمَائِهِمْ وَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ لِذَلِكَ نَقُولُ: بَابُ الْإِخْبَارِ أَوْسَعُ مِنْ بَابِ الْإِنشَاءِ.

١- قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي التَّفْسِيرِ (٣/٥٢٨) - فِي هَذَا الْأَثَرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه -: (وَكَانَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَصْلُهُ مَأْخُودٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ) قَوْلُهُ: الْأَيْلُ: الذِّكْرُ مِنَ الْأَوْعَالِ، وَالْجَمِيعُ الْأَيْلِيلُ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُؤْوَلُ إِلَى الْجِبَالِ يَتَحَصَّنُ بِهَا.

٢- قَوْلُهُ: "وَذَكَرَ مَعْنَاهُ عَنِ الْحَسَنِ": لَكِنِ الصَّحِيحُ أَنَّ الْحَسَنَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَالَ: إِنْ الْمُرَادُ بِالْآيَةِ غَيْرُ آدَمَ وَحَوَاءَ، وَإِنْ الْمُرَادُ بِهَا الْمُشْرِكُونَ مِنْ بَنِي آدَمَ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "تَفْسِيرِهِ" وَقَالَ: "وَأَمَّا نَحْنُ فَعَلَى مَذْهَبِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي هَذَا، وَأَنَّهُ لَيْسَ الْمُرَادُ مِنْ هَذَا السِّيَاقِ آدَمَ وَحَوَاءَ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ مِنْ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ" اهـ، فَهَذِهِ الْقِصَّةُ بَاطِلَةٌ مِنْ وَجْهِ:

الوجه الأول: أنه ليس في ذلك خبر صحيح عن النبي ﷺ وهذا من الأخبار التي لا تتلقى إلا بالوحي، وقد قال ابن حزم عن هذه القصة: تتلقى إلا بالوحي، وقد قال ابن حزم عن هذه القصة: إنها خرافة موضوعة مكذوبة.

الوجه الثاني: أنه لو كانت هذه القصة في آدم وحواء؛ لكان حالهما إما أن يتوبا من الشرك أو يموتا عليه، فإن قلنا: ماتا عليه؛ كان ذلك أعظم.... وإن كان تابا من الشرك؛ فلا يليق بحكمة الله وعدله ورحمته أن يذكر خطأهما ولا يذكر توبتهما منه، فيمتنع غاية الامتناع أن يذكر الله الخطيئة من آدم وحواء وقد تابا، ولم يذكر توبتهما، والله تعالى إذا ذكر خطيئة بعض أنبيائه ورسله ذكر توبتهم منها، كما في قصة آدم نفسه حين أكل من الشجرة وزوجه، وتابا من ذلك.

الوجه الثالث: أن الأنبياء معصومون من الشرك باتفاق العلماء.

الوجه الرابع: أنه ثبت في حديث الشفاعة أن الناس يأتون إلى آدم يطلبون منه الشفاعة، فيعتذر بأكله من الشجرة وهو معصية، ولو وقع منه الشرك؛ لكان اعتذاره به أقوى وأولى وأحرى.

الوجه الخامس: أن في هذه القصة أن الشيطان جاء إليهما وقال: "أنا صاحبكما الذي أخرجتكما من الجنة"، وهذا لا يقوله من يريد الإغواء، وإنما يأتي بشيء يقرب قبول قوله، فإذا قال: "أنا صاحبكما الذي أخرجتكما من الجنة"، فسيعلمان علم اليقين أنه عدو لهما، فلا يقبلان منه.

الوجه السادس: أن في قوله في هذه القصة: "لَأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنِي أَيْلٍ": إما أن يصدقا أن ذلك ممكن في حقه؛ فهذا شرك في الربوبية؛ لأنه لا يقدر على ذلك إلا الله، أو لا يصدقا؛ فلا يمكن أن يقبلا قوله وهما يعلمان أن ذلك غير ممكن في حقه.

الوجه السابع: قوله تعالى: {فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ} بضمير الجمع، ولو كان آدم وحواء؛ لقال: عما يشركان.

وعلى هذا؛ فيكون تفسير الآية كما أسلفنا أنها عائدة إلى بني آدم الذين أشركوا شركا حقيقيا، فإن منهم مشركا، ومنهم موحدا.

فِيهِ مَسَائِلٌ:

الأولى: تَحْرِيمُ كُلِّ اسْمٍ مُعْبَدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ.

الثانية: تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

الثالثة: أَنَّ هَذَا الشُّرْكَ فِي مُجَرَّدِ تَسْمِيَةٍ لَمْ تُقْصَدِ حَقِيقَتُهَا ١

الرابعة: أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ لِلرَّجُلِ الْبِنْتِ السَّوِيَّةِ مِنَ النَّعْمِ ٢

الخامسة: ذَكَرَ السَّلْفُ الْفَرْقَ بَيْنَ الشُّرْكِ فِي الطَّاعَةِ، وَالشُّرْكِ فِي الْعِبَادَةِ ٣



١- هذا بناء على ما ذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية، والصواب: أن هذا الشرك حق حقيقة، وأنه شرك من إشراك بني آدم، لا من آدم وحواء، ولهذا قال تعالى في الآية نفسها: { أَيَشْرِكُونَ مَا لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ } [الأعراف: ١٩١] فهذا الشرك الحقيقي الواقع من بني آدم.

٢- هذا بناء على ثبوت القصة، وأن المراد بقوله: (صالحاً) أي: بشراً سوياً، وأتى المؤلف بالبنت دون الولد؛ لأن بعض الناس يرون أن هبة البنت من النقم.

٣- قبل ذلك نبين الفرق بين الطاعة وبين العبادة؛ فالطاعة إذا كانت منسوبة لله؛ فلا فرق بينها وبين العبادة، فإن عبادة الله طاعته، وأما الطاعة المنسوبة لغير الله؛ فإنها غير العبادة، فنحن نطيع الرسول ﷺ لكن لا نعبد.

فالشرك بالطاعة: أنني أطعته لا حبا وتعظيماً وذلاً كما أحب الله وأتذلل له وأعظمه، ولكن طاعته اتباع لأمره فقط، هذا هو الفرق، لأن الطاعة تكون عبادة إذا اقترنت بالخضوع والتعظيم والحب والرجاء والخوف، وبناء على القصة؛ فإن آدم وحواء أطاعا الشيطان ولم يعبداه عبادة، وهذا مبني على صحة القصة.

(٥١)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى { وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ } [الأعراف: ١٨٠] الآية ١

- ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه { يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ } [الأعراف: ١٨٠] يُشْرِكُونَ.

- وَعَنْهُ: سَمُّوا اللَّاتَ مِنْ الْإِلَهِ، وَالْعَزَى مِنَ الْعَزِيزِ.

- وَعَنِ الْأَعْمَشِ: يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا ٢

١- هَذَا الْبَابُ فِيهِ بَيَانُ الْأَدَبِ الْأَكْمَلِ فِي سُؤَالِ اللَّهِ تَعَالَى، وَذَلِكَ بِأَنْ يَتَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَهُوَ دَلِيلُ الْعِلْمِ بِهِ وَبِتَعْظِيمِهِ وَالتَّعَلُّقِ بِهِ سُبْحَانَهُ
وَدَعَاءِ اللَّهِ بِأَسْمَائِهِ لَهُ مَعْنِيَانِ:

المعنى الأول: دُعَاءُ الْعِبَادَةِ، وَذَلِكَ بِأَنْ تَتَعَبَّدَ لِلَّهِ بِمَا تَقْتَضِيهِ تِلْكَ الْأَسْمَاءُ، فَمَثَلًا: السَّمِيعُ: يَقْتَضِي أَنْ تَتَعَبَّدَ لِلَّهِ بِمُقْتَضَى السَّمْعِ، بِحَيْثُ لَا تُسْمِعُ اللَّهَ قَوْلًا يُعْضِبُهُ وَلَا يَرْضَاهُ مِنْكَ، وَالْبَصِيرُ: يَقْتَضِي أَنْ تَتَعَبَّدَ لِلَّهِ بِمُقْتَضَى ذَلِكَ الْبَصَرِ، بِحَيْثُ لَا يَرَى مِنْكَ فِعْلًا يَكْرَهُهُ مِنْكَ.

المعنى الثاني: دُعَاءُ الْمَسْأَلَةِ، وَهُوَ أَنْ تُقَدِّمَ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ بَيْنَ يَدَيْ سُؤَالِكَ مُتَوَسِّلًا بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، مَثَلًا: يَا حَيُّ؛ يَا قَيُّوْمُ؛ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، كَمَا فِي الْحَدِيثِ (اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ).

٢- الْإِلْحَادُ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ الْمَيْلُ بِهَا عَمَّا يَجِبُ فِيهَا، وَهُوَ أَنْوَاعٌ:

فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأُولَى: اثْبَاتُ الْأَسْمَاءِ. الثَّانِيَّةُ: كَوْنُهَا حُسْنَى ١
الثَّالِثَةُ: الْأَمْرُ بِدُعَائِهِ بِهَا. الرَّابِعَةُ: تَرْكُ مَنْ عَارَضَ مِنَ الْجَاهِلِينَ الْمُلْحِدِينَ ٢
الخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ الْإِلْحَادِ فِيهَا. السَّادِسَةُ: وَعِيدُ مَنْ أَلْحَدَ ٣

النوع الأول: أَنْ يُنْكَرَ شَيْئًا مِنْهَا أَوْ مِمَّا دَلَّتْ عَلَيْهِ مِنَ الصِّفَاتِ وَالْأَحْكَامِ، وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ إِلْحَادًا لِوَجُوبِ الْإِيمَانِ بِهَا وَبِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَحْكَامِ وَالصِّفَاتِ اللَّائِقَةِ بِاللَّهِ، فَإِنْكَارُ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مَيْلٌ بِهَا عَمَّا يَجِبُ فِيهَا.

النوع الثاني: أَنْ يَجْعَلَهَا دَالَّةً عَلَى صِفَاتٍ تُمَاتِلُ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ - كَمَا فَعَلَ أَهْلُ التَّمْثِيلِ -، وَذَلِكَ لِأَنَّ التَّمْثِيلَ مَعْنَى بَاطِلٌ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَدُلَّ عَلَيْهِ النُّصُوصُ، بَلْ هِيَ دَالَّةٌ عَلَى بُطْلَانِهِ، فَجَعَلَهَا دَالَّةً عَلَيْهِ مَيْلٌ بِهَا عَمَّا يَجِبُ فِيهَا.

النوع الثالث: أَنْ يُسَمِّيَ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا لَمْ يُسَمَّ بِهِ نَفْسَهُ، كَتَسْمِيَةِ النَّصَارَى لَهُ: (الْأَبَ)، وَتَسْمِيَةِ الْفَلَسَفَةِ إِيَّاهُ (الْعَلَّةُ الْفَاعِلَةُ)، وَذَلِكَ لِأَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ تَعَالَى تَوْقِيفِيَّةٌ، فَتَسْمِيَةُ اللَّهِ تَعَالَى بِمَا لَمْ يُسَمَّ بِهِ نَفْسَهُ مَيْلٌ بِهَا عَمَّا يَجِبُ فِيهَا، كَمَا أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ نَفْسَهَا الَّتِي سَمَّوْهُ بِهَا بَاطِلَةٌ يُنْزَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْمُتَصَوِّفَةِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى - هُوَ - أَهْ - .

النوع الرابع: أَنْ يَشْتَقَّ مِنْ أَسْمَائِهِ أَسْمَاءً لِلْأَصْنَامِ، كَمَا فَعَلَ الْمُشْرِكُونَ فِي اشْتِقَاقِ الْعُزَّى مِنَ الْعَزِيزِ، وَاشْتِقَاقِ اللَّاتِ مِنَ الْإِلَهِ.

- ١- وَمَعْنَى الْحُسْنَى، أَيِ الْبَالِغَةِ فِي الْحُسْنِ أَكْمَلُهُ.
٢- قَوْلُهُ تَعَالَى { وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ } أَيُّ: لَا تَسْلُكُوا مَسْلَكَهُمْ وَلَا طَرِيقَهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ عَلَى ضَلَالٍ وَعُدْوَانٍ، وَلَيْسَ الْمَعْنَى عَدَمَ مُنَاصِحَتِهِمْ وَبَيَانَ الْحَقِّ لَهُمْ، إِذْ لَا يُتْرَكُ الظَّالِمُ عَلَى ظُلْمِهِ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ { ذَرُوا } هُوَ التَّهْدِيدُ لِلْمُلْحِدِينَ، أَوْ الْإِعْرَاضُ عَنْهُمْ كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٣- وَتُؤَخَذُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: { سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } [الأعراف: ١٨٠]

(٥٢)

بَابُ لَا يُقَالُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ١

- فِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي الصَّلَاةِ، قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ" ٢

فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأوَّلَى: تَفْسِيرُ السَّلَامِ. الثَّانِيَةُ: أَنَّهُ تَحِيَّةٌ.
الثَّالِثَةُ: أَنَّهَا لَا تَصْلُحُ لِلَّهِ. الرَّابِعَةُ: الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ.
الخَامِسَةُ: تَعْلِيمُهُمُ التَّحِيَّةَ الَّتِي تَصْلُحُ لِلَّهِ ٣



١- أي: لا تقل: السلام عليك يا رب؛ لما يلي:

أ. مثل هذا يُوهِمُ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ يَلْحَقُهُ النَّقْصُ وَالضَّرَرُ وَالْمَرَضُ؛ لِذَلِكَ نَحْنُ نَدْعُو لَهُ بِالسَّلَامَةِ! وَهَذَا يُنَافِي كَمَالَ صِفَاتِهِ تَعَالَى، فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يُسَلِّمُ غَيْرَهُ ب. إِذَا دَعَوْتَ اللَّهَ أَنْ يُسَلِّمَ نَفْسَهُ؛ فَقَدْ خَالَفْتَ الْحَقِيقَةَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَدْعَى وَلَا يَدْعَى لَهُ، فَهُوَ غَنِي عَنَّا، لَكِنْ يَثْنِي عَلَيْهِ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ مِثْلَ غَفُورٍ، سَمِيعٍ، عَلِيمٍ...
مُنَاسِبَةٌ هَذَا الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ هُوَ: اجْتِنَابُ الْأَلْفَافِ الْمُوَهِّمَةِ لِلنَّقْصِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، فَصِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهَا كَامِلَةٌ كَمَا أَنَّ أَسْمَاءَهُ حَسَنَى.

٢- قوله: "السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ": أي: جبريل وميكائيل، وكلمة فلان يكنى بها عن الشخص، وفي لفظ آخر: "السلام على جبريل وميكايل" (أخرجه البخاري ١/٢٦٨)
٣- تؤخذ من تكملة الحديث: "فإذا صلى أحدكم، فليقل: التحيات لله..."

(٥٣)

بَابُ قَوْلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ

- فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا يَقُلُ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرَهَ لَهُ) وَلِيُعْظِمَ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أُعْطَاهُ) ١

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: النهي عن الاستثناء في الدعاء. الثانية: بيان العلة في ذلك.
الثالثة: قوله (ليعزم المسألة). الرابعة: إعظام الرغبة ٢
الخامسة: التعليل لهذا الأمر.

١- المحذور في هذا التعليق من وجوه ثلاثة:

الوجه الأول: أنه يشعر بأن الله له مكره على الشيء، وأن وراءه من يستطيع أن يمنعه، فكأن الداعي يقول: أنا لا أكرهك، إن شئت فاغفر، وإن شئت فلا تغفر.

الوجه الثاني: أن قول القائل: "إن شئت" كأنه يرى أن هذا أمر عظيم على الله، فقد لا يشاؤه لكونه عظيماً عنده.

الوجه الثالث: أنه يشعر بأن الطالب مستغن عن الله، كأنه يقول: إن شئت فافعل، وإن شئت فلا تفعل فأنا لا يهمني، ومعنى عزم المسألة: أن يعزم بدون تردد ولا تعليق، "فإن الله لا مكره له": تعليل؛ أي: لا أحد يكرهه؛ لأن الأمر كله لله وحده.

٢- "وليُعْظِمَ الرَّغْبَةَ": أي: ليسأل ما شاء من قليل وكثير ولا يقل: هذا كثير لا أسأل الله إياه، ولهذا قال: "فإن الله لا يتعاطم شيء أعطاه"؛ أي: لا يكون الشيء عظيماً عنده حتى يمنعه ويبخل به - سبحانه وتعالى - كل شيء يعطيه.

(٥٤)

بَابُ لَا يَقُولُ : عَبْدِي وَأُمَّتِي ١

- فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه قَالَ: (لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمَ رَبِّكَ، وَضِيَّ رَبِّكَ، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي وَمَوْلَايَ ٢

١- هَذَا الْبَابُ هُوَ مِنْ جُمْلَةِ الْأَبْوَابِ السَّابِقَةِ فِي بَيَانِ مُكَمَّلَاتِ التَّوْحِيدِ، وَبَيَانِ الْأَدَبِ الْأَكْمَلِ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى، وَذَلِكَ بَعْدَ اسْتِعْمَالِ الْأَلْفَافِ الَّتِي يَكُونُ الْأَوْلَى فِيهَا إِطْلَاقُهَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ، فَيَكُونُ نَهْيًا عَنِ التَّطَاوُلِ فِي الْأَلْفَافِ.

النَّهْيُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ هُوَ لِلْكَرَاهَةِ وَلَيْسَ لِلتَّحْرِيمِ، وَقَدْ أوردَهُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي صَحِيحِهِ وَأَرْفَقَ مَعَهُ فِي التَّبْوِيبِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْكَرَاهَةِ فَقَطْ، فِي الْبُخَارِيِّ (٣/١٣٩)، بَابُ (كَرَاهِيَّةِ التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيقِ، وَقَوْلِهِ عَبْدِي أَوْ أُمَّتِي، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ} (النُّور: ٣٢)، وَقَالَ: {عَبْدًا مَمْلُوكًا} (النَّحْل: ٧٥)، وَ {وَأَلْفِيَا سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ} (يُوسُف: ٢٥)، وَقَالَ: {مِنْ فَتَيَاتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ} (النِّسَاء: ٢٥)، وَقَالَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه (قُومُوا إِلَيَّ سَيِّدِكُمْ) وَ {اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ} (يُوسُف: ٤٢) عِنْدَ سَيِّدِكَ، وَ (مَنْ سَيِّدُكُمْ؟)

٢- قَوْلُهُ صلوات الله عليه: "أَطْعِمَ رَبِّكَ، وَضِيَّ رَبِّكَ... إلخ": أَي: لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ لِعَبْدٍ غَيْرِهِ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَشْمَلَ قَوْلَ السَّيِّدِ لِعَبْدِهِ، حَيْثُ يَضَعُ الظَّاهِرَ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ تَعَاظِمًا، وَاعْلَمْ أَنَّ إِضَافَةَ الرَّبِّ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى تَنْقَسِمُ إِلَى أَقْسَامٍ:

القِسْمُ الْأَوَّلُ: أَنْ تَكُونَ الْإِضَافَةُ إِلَى ضَمِيرِ الْمُخَاطَبِ؛ مِثْلُ: أَطْعِمَ رَبِّكَ، وَضِيَّ رَبِّكَ؛ فَيُفَكِّرُ ذَلِكَ لِلنَّهْيِ عَنْهُ؛ لِأَنَّ فِيهِ مَحْذُورَيْنِ:

١- مِنْ جِهَةِ الصِّيغَةِ: أَنَّهُ يُوْهَمُ مَعْنَى فَاسِدًا بِالنِّسْبَةِ لِكَلِمَةِ رَبِّ؛ لِأَنَّ الرَّبَّ مِنْ أَسْمَائِهِ سَبْحَانَهُ، وَهُوَ سَبْحَانَهُ يَطْعَمُ وَلَا يَطْعَمُ، وَإِنْ كَانَ بَلَا شَكٍّ أَنَّ الرَّبَّ هُنَا غَيْرُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَكِنْ مِنْ بَابِ الْأَدَبِ فِي اللَّفْظِ.

وَلَا يَقُلُ: عَبْدِي وَأُمَّتِي، وَلَيَقُلُ: فَتَايَ وَفَتَاتِي، وَغُلَامِي) ١

٢- من جهة المعنى: أنه يشعر العبد أو الأمة بالذل؛ لأنه إذا كان السيد ربا كان العبد أو الأمة مربوبا.

القسم الثاني: أن تكون الإضافة إلى ضمير الغائب؛ فهذا لا بأس به؛ كقوله ﷺ في حديث أشراط الساعة: "أن تلد الأمة ربا".

القسم الثالث: أن تكون الإضافة إلى ضمير المتكلم، بأن يقول العبد: هذا ربي؛ فهذا جائز؛ قال تعالى عن صاحب يوسف: { إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ } [يوسف: ٢٣] أي: سيدي، ولأن المحذور من قوله: (ربي) هو إذلال العبد، وهذا منتف؛ لأنه هو بنفسه يقول: هذا ربي.

القسم الرابع: أن يضاف إلى الاسم الظاهر، فيقال: هذا رب الغلام؛ فظاهر الحديث الجواز، وهو كذلك ما لم يوجد محذور فيمنع، كما لو ظن السامع أن السيد رب حقيقي خالق ونحو ذلك.

١- قوله ﷺ: وَلَا يَقُلُ: عَبْدِي وَأُمَّتِي": الحكم في ذلك ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: أن يضيفه إلى غيره، مثل أن يقول: عبد فلان أو أمة فلان؛ فهذا جائز، قال تعالى { وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ } [النور: ٣٢] وقال النبي ﷺ "ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة" (متفق عليه).

القسم الثاني: أن يضيفه إلى نفسه، وله صورتان:

الصورة الأولى: أن يكون بصيغة الخبر، مثل: أطعمت عبدي، كسوت عبدي، أعتقت عبدي، فإن قاله في غيبة العبد أو الأمة؛ فلا بأس به، وإن قاله في حضرة العبد أو الأمة؛ فإن ترتب عليه مفسدة تتعلق بالعبد أو السيد منع، وإلا؛ فلا لأن قائل ذلك لا يقصد العبودية التي هي الذل، وإنما يقصد أنه مملوك.

الصورة الثانية: أن يكون بصيغة النداء، فيقول السيد: يا عبدي! هات كذا؛ فهذا منهى عنه، ففي سنن أبي داود، عن أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَقُولَنَّ

فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: النَّهْيُ عَنِ قَوْلِ عَبْدِي وَأُمَّتِي.
 الثانية: لَا يَقُولُ الْعَبْدُ: رَبِّي، وَلَا يُقَالُ لَهُ: أَطْعِمُ رَبَّكَ.
 الثالثة: تَعْلِيمُ الْأَوَّلِ قَوْلَ فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي ١
 الرابعة: تَعْلِيمُ الثَّانِي قَوْلَ سَيِّدِي وَمَوْلَايَ ٢
 الخامسة: التَّنْبِيهُ لِلْمُرَادِ، وَهُوَ تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ حَتَّى فِي الْأَلْفَاظِ.



أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأُمَّتِي، وَلَا يَقُولَنَّ الْمَمْلُوكُ رَبِّي وَرَبِّي، وَلْيَقُلِ الْمَالِكُ: فَتَايَ وَفَتَاتِي،
 وَلْيَقُلِ الْمَمْلُوكُ: سَيِّدِي وَسَيِّدَتِي، فَإِنَّكُمْ الْمَمْلُوكُونَ وَالرَّبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» قَالَ ابْنُ
 حَجْرٍ فِي فَتْحِ الْبَارِي (١٨٠/٥): "قال الخطابي: "المعنى في ذلك كله راجع إلى
 البراءة من الكبر والتزام الذل والخضوع لله عز وجل، وهو الذي يليق بالمربوب...".
 فوائد:

الفائدة الأولى: إِنَّ ذِكْرَ السَّقْيِ وَالْإِطْعَامِ وَالْوَضُوءِ هُوَ مِنْ بَابِ التَّمَثِيلِ لَا الْحَصْرِ؛
 وَالْمَقْصُودُ النَّهْيُ عَنِ اسْتِعْمَالِ لَفْظِ الرَّبِّ، وَإِنَّمَا ذُكِرَتْ لِغَلْبَةِ اسْتِعْمَالِهَا فِي الْخِطَابِ.
 الفائدة الثانية: فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَى مَنْ سَدَّ بَابًا مُحَرَّمًا أَنْ يَفْتَحَ بَابًا مُبَاحًا.
 الفائدة الثالثة: الْعُبُودِيَّةُ نَوْعَانِ:

النوع الأول: عِبُودِيَّةٌ عَامَّةٌ: كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ
 وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا} [مريم: ٩٣].

النوع الثاني: عِبُودِيَّةٌ خَاصَّةٌ: كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ
 عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا} [الفرقان: ٦٣].

١- (وهو السيد)

٢- (وهو العبد)

(٥٥)

بَابُ مَا يَرُدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ ١

١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ ٢

وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ ٣

- ١ - مُنَاسَبَةُ الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ: أَنَّ مِنْ إِظْهَارِ تَعْظِيمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يُرَدَّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ، وَفِي رَدِّهِ إِسَاءَةٌ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَفِي إِعْطَائِهِ احْتِرَامٌ لِحَقِّ اللَّهِ تَعَالَى.
- ٢ - قَوْلُهُ: "مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ" أَي قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ؛ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَعِيدَهُ؛ لِأَنَّهُ اسْتَعَاذَ بِعَظِيمٍ.

لكن يستثنى من ذلك:

- لو استعاذ من أمر واجب عليه؛ فلا تعذه، مثل: أن تلزمه بصلاة الجماعة، فقال: أعود بالله منك.
- وكذلك لو ألزمته بالإقلاع عن أمر محرّم، فاستعاذ بالله منك؛ فلا تعذه لما فيه من التعاون على الإثم والعدوان، ولأن الله لا يعيد عاصيا، بل العاصي يستحق العقوبة لا الانتصار له وإعادته.

٣ - قَوْلُهُ: "فَأَعْطُوهُ": إِجَابَةٌ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ يَكُونُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْوَالٍ:

الحال الأول: حَالٌ يَحْرُمُ فِيهَا رَدُّ السَّائِلِ: إِذَا تَحَقَّقَتْ قُبُودُ هِيَ:

أ- إِذَا تَوَجَّهَ لِمُعَيَّنٍ فِي أَمْرٍ مُعَيَّنٍ؛ خَصَّكَ بِهَذَا التَّوَجُّهِ.

ب- سَأَلَكَ بِاللَّهِ أَنْ تُعِينَهُ ج- الْقُدْرَةُ عَلَى الْمَعُونَةِ.

الحال الثاني: يَحْرُمُ: لَوْ سَأَلَ إِثْمًا، أَوْ كَانَ فِي إِجَابَتِهِ ضَرَرٌ عَلَى الْمَسْئُولِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُجَابُ.

مثال الأول: أن يسألك بالله نقودا؛ ليشترى بها محرما كالخمر.

ومثال الثاني: أن يسألك بالله أن تخبره عما في سرك.

فهذا لا يجاب لأن في الأول إعانة على الإثم، وإجابته في الثاني ضرر على المسئول.
الحال الثالث: حال يُكره فيها ردُّ السائل: إِذَا كَانَ التَّوَجُّهُ لَيْسَ لِمُعَيَّنٍ؛ كَأَنَّ يَسْأَلُ
فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا.

الحال الرابع: حال يُباح: فِيمَا إِذَا كَانَ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ يُعْرِفُ مِنْهُ الكَذِبُ.

سؤال وجوابه: هل يجوز للإنسان أن يسأل بالله أم لا؟ السؤال من حيث هو مكروه ولا ينبغي للإنسان أن يسأل أحدا شيئا إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك، لأنك إذا أعززت نفسك ولم تذله لسؤال الناس بقيت محترما عند الناس، وصار لك منعة من أن تذل وجهك لأحد؛ لأن من أذل وجهه لأحد؛ فإنه ربما يحتاجه ذلك الأحد لأمر يكره أن يعطيه إياه، ولكنه إذا سأله اضطر إلى أن يجيبه، ولهذا روي عن النبي ﷺ أنه قال: "ازهد فيما عند الناس يحبك الناس"، وفي الحديث (مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مِزْعَةٌ لَحْمٍ) (متفق عليه، عن ابن عمر مرفوعاً) وظاهره يدلُّ على التَّحْرِيمِ إِلَّا لِلضَّرُورَةِ، وَأَوْلَى فِي الْمَنْعِ مِنَ الْإِعْطَاءِ مَنْ جَعَلَ التَّسْؤُلَ مِهْنَةً لَهُ؛ فَيَسْأَلُ مَعَ هَذَا بِاللَّهِ تَعَالَى أَنْ تُعْطِيَهُ! فَهَؤُلَاءِ حَقِيقَتُهُمْ عَلَى الْعَكْسِ مِنَ الْمُرَادِ النَّبَوِيِّ فِي حَدِيثِ الْبَابِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ لَا يُعْظَمُونَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى، لِأَنَّهُمْ لَوْ عَظَّمُوهُ؛ لَمَا جَعَلُوهُ عُرْضَةً لِأَنْ يَسْأَلُوا بِاسْمِهِ أَيَّ شَيْءٍ وَلَوْ قِرْشًا وَاحِدًا.

فسؤال الناس من غير حاجة أو ضرورة؛ مكروه أو محرَّم، ولهذا كان مما بايع النبي ﷺ أصحابه عليه أن لا يسألوا الناس شيئا، حتى إن سوط أحدهم ليسقط منه وهو على راحلته؛ فلا يقول لأحد: ناولنيه، بل ينزل ويأخذه بنفسه، كما في الحديث عن عوف بن مالك الأشجعي، قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَةً، أَوْ ثَمَانِيَةً، أَوْ سَبْعَةً، فَقَالَ: (أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟) - وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةٍ - قُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ! - حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا -، فَسَطْنَا أَيْدِيَنَا فَبَايَعَنَاهُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ؛ فَعَلَّامٌ تُبَايِعُكَ؟ قَالَ: (أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَتُصَلُّوا الصَّلَاةَ الْخَمْسَ وَتَسْمَعُوا وَتُطِيعُوا) - وَأَسْرَ كَلِمَةً خُفِيَةً - قَالَ: (وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا) قَالَ:

وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ ١
وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى
تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ ٢

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: إِعَاذَةٌ مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ. الثانية: إِعْطَاءُ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ.
الثالثة: إِجَابَةُ الدَّعْوَةِ. الرابعة: الْمُكَافَأَةُ عَلَى الصَّنِيعَةِ.
الخامسة: أَنَّ الدَّعَاءَ مُكَافَأَةٌ لِمَنْ لَمْ يَقْدِرْ إِلَّا عَلَيْهِ.
السادسة: قَوْلُهُ (حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ).

فَلَقَدْ كَانَ بَعْضُ أَوْلِيَاءِكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُهُ؛ فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا أَنْ يُنَاوِلَهُ إِيَّاهُ) مُسَلِّمٌ
(١٠٤٣) وَأَمَّا سُؤَالُ الْمَعُونَةِ بِالْجَاهِ أَوْ الْمَعُونَةَ بِالْبَدَنِ؛ فَهَذِهِ مَكْرُوهَةٌ، إِلَّا إِذَا دَعَتْ
الْحَاجَةُ إِلَى ذَلِكَ.

١- قَوْلُهُ: "وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ": "مَنْ": شَرْطِيَّةٌ لِلْعَمُومِ، وَالظَّاهِرُ: أَنَّ الْمُرَادَ
بِالدَّعْوَةِ هُنَا الدَّعْوَةُ لِلْإِكْرَامِ، وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ بِالدَّعْوَةِ هُنَا النِّدَاءُ، وَظَاهِرُ الْحَدِيثِ
وَجُوبُ إِجَابَةِ الدَّعْوَةِ فِي كُلِّ دَعْوَةٍ، وَهُوَ مَذْهَبُ الظَّاهِرِيَّةِ، وَجُمْهُورُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى
أَنَّهَا مُسْتَحْبَةٌ إِلَّا دَعْوَةَ الْعَرَسِ.

٢- فِي الْمُكَافَأَةِ فَاثْنَتَانِ:

(١) تَشْجِيعُ ذَوِي الْمَعْرُوفِ عَلَى فِعْلِ الْمَعْرُوفِ.
(٢) أَنَّ الْإِنْسَانَ يَكْسِرُ بِهَا الذُّلَّ الْحَاصِلَ لَهُ بِصُنْعِ الْمَعْرُوفِ إِلَيْهِ، فَإِذَا رَدَدَتْ إِلَيْهِ
مَعْرُوفُهُ زَالَ عَنْكَ ذَلِكَ، وَلَمْ يَكُنْ فِي قَلْبِكَ شُعُورٌ بِالْمِنَّةِ لِأَحَدٍ سِوَى رَبِّ الْعَالَمِينَ.
قَوْلُهُ: "حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ": بِمَعْنَى تَعَلَّمُوا، وَتَجَوَّزَ بِالضَّمِّ بِمَعْنَى تَضَنُّوا؛ أَي:
حَتَّى تَعَلَّمُوا أَوْ يَغْلِبَ عَلَى ظَنِّكُمْ أَنَّكُمْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ، ثُمَّ أَمْسَكُوا.

(٥٦)

بَابُ لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ ١

– عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ٢

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: النَّهْيُ عَنْ أَنْ يُسْأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا غَايَةَ الْمَطْلَبِ.
الثانية: إِبْتِاتُ صِفَةِ الْوَجْهِ.

١ – مناسبة الباب: أَنَّ التَّوَسُّلَ بِالْأَمْرِ الْعَظِيمِ فِي الشَّيْءِ الصَّغِيرِ هُوَ تَقْلِيلٌ لِشَأْنِهِ، فَلَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ – تَعْظِيمًا لَهُ – إِلَّا أَعْلَى الْمَطْلَبِ أَلَا وَهِيَ الْجَنَّةُ.

٢ – رواه أبو داود (١٦٧١) (ضعيفُ أبي داودَ (الأم) (٢٩٨)، فالحديثُ ضعيفُ الإسنادِ، ولكن يشهدُ لعمومِ المنعِ مِنْ سُؤَالِ الْمَخْلُوقِ بِوَجْهِ اللَّهِ، حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ مَرْفُوعًا رضي الله عنه (مَلْعُونٌ مَنْ سَأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ، وَمَلْعُونٌ مَنْ سُئِلَ بِوَجْهِ اللَّهِ ثُمَّ مَنَعَ سَائِلُهُ؛ مَا لَمْ يُسْأَلْ هُجْرًا) (حسنٌ، تاريخُ ابنِ عساکر (٥٨ / ٢٦) الصَّحِيحَةُ (٢٢٩٠) وقوله: "لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ": اختلف في المراد على قولين:

القول الأول: لا تسألوا أحدا من المخلوقين بوجه الله.

القول الثاني: إذا سألت الله شيئا من أمور الدنيا؛ فلا تسأله بوجه الله؛ وأما أمور الآخرة تسأل بوجه الله؛ كقولك مثلا: أسألك بوجهك أن تنجيني من النار، والنبى ﷺ استعاذ بوجه الله لما نزلت هذه الآية {قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ} (الأنعام: ٦٥) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَعُوذُ بِوَجْهِكَ) (البخاريُّ (٤٦٢٨) ففِيهِ طَلَبٌ ضِدِّهِ وَهُوَ طَلَبُ النَّجَاةِ إِلَى الْجَنَّةِ بِسَلَامٍ.

(٥٧)

بَابُ مَا جَاءَ فِي اللُّوِّ ١

١ - "لو" تستعمل على عدة أوجه:

الوجه الأول: أن تستعمل في الاعتراض على الشرع، وهذا محرم، قال الله تعالى: {لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا} [آل عمران: ١٦٨] في غزوة أحد حينما تخلف أثناء الطريق عبد الله بن أبي في نحو ثلث الجيش، فلما استشهد من المسلمين سبعون رجلا اعترض المنافقون على تشريع الرسول ﷺ وقالوا: لو أطاعونا ورجعوا كما رجعنا ما قتلوا، فرأينا خيرا من شرع محمد، وهذا محرم وقد يصل إلى الكفر.

الوجه الثاني: أن تستعمل في الاعتراض على القدر، وهذا محرم أيضا، قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا} [آل عمران: ١٥٦] أي: لو أنهم بقوا ما قتلوا؛ فهم يعترضون على قدر الله.

الوجه الثالث: أن تستعمل للندم والتحسر، وهذا محرم أيضا؛ لأن كل شيء يفتح الندم عليك فإنه منهي عنه؛ لأن الندم يكسب النفس حزنا وانقباضا، والله يريد منا أن نكون في انشراح وانبساط، مثال ذلك: رجل حرص أن يشتري شيئا يظن أن فيه ربحا فحسر، فقال: لو أني ما اشتريته ما حصل لي خسارة؛ فهذا ندم وتحسر، ويقع كثيرا، وقد نهي عنه.

الوجه الرابع: أن تستعمل في الاحتجاج بالقدر على المعصية؛ كقول المشركين: {لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا} [الأنعام: ١٤٨] وقولهم: {لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ} [الزخرف: ٢٠] وهذا باطل.

الوجه الخامس: أن تستعمل في التمني، وحكمه حسب التمني: إن كان خيرا فخير، وإن شرا فشر، وفي حديث أبي كبشة رضي الله عنه مرفوعا (إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ:

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا} [آل

عمران: ١٥٤] ١

- وَقَوْلُهُ: {الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا} [آل عمران:

[١٦٨] الْآيَةُ ٢

- عَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا،

فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا، فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ يَقُولُ: لَوْ

أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ

- وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا، فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، لَا يَتَّقِي فِيهِ

رَبَّهُ وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ وَلَا يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ

اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بِنِيَّتِهِ

فَوَزَرُهُمَا سَوَاءٌ (رواه الترمذي، صَحِيحُ الْجَامِعِ (٣٠٢٤).

الوجه السادس: أن تستعمل في الخبر المحض، وهذا جائز، مثل: لو حضرت الدرس

لاستفدت، ومنه قوله ﷺ "لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي

ولأحللت معكم" (متفق عليه).

مناسبة الباب للتوحيد: أن من جملة أقسام (لو) الاعتراض على القدر ومن اعترض

على القدر؛ فإنه لم يرض بالله ربا، ومن لم يرض بالله ربا؛ فلم يحقق توحيد الربوبية.

١- هذا من الاعتراض على الشرع؛ لأنهم عتبوا على الرسول ﷺ حيث خرج بدون

موافقتهم، ويمكن أن يكون اعتراضا على القدر أيضا؛ أي: لو كان لنا من حسن

التدبير والرأي شيء ما خرجنا فنقتل.

٢- ولهذا رد الله عليهم بقوله: {قُلْ فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ}

[آل عمران: ١٦٨] وإن كنتم قاعدين؛ فلا تستطيعون أيضا أن تدرءوا عن أنفسكم

الموت، فهذه الآية والتي قبلها تدل على أن الإنسان محكوم بقدر الله كما أنه يجب أن

يكون محكوما بشرع الله.

- فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزَنَّ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا؛ وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنْ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ)



فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ فِي آلِ عِمْرَانَ.
- الثانية: النَّهْيُ الصَّرِيحُ عَنْ قَوْلِ (لَوْ) إِذَا أَصَابَكَ شَيْءٌ.
- الثالثة: تَعْلِيلُ الْمَسْأَلَةِ بِأَنَّ ذَلِكَ يَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ ١
- الرابعة: الْإِرْشَادُ إِلَى الْكَلَامِ الْحَسَنِ.
- الخامسة: الْأَمْرُ بِالْحِرْصِ عَلَى مَا يَنْفَعُ مَعَ الْإِسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ.
- السادسة: النَّهْيُ عَنْ ضِدِّ ذَلِكَ؛ وَهُوَ الْعَجْزُ ٢



- ١- قوله: "فَإِنْ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ": وعمله: ما يليق به في قلب الإنسان من الحسرة والندم والحزن؛ فإن الشيطان يجب ذلك، قال تعالى: {إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ} [المجادلة: ١٠] حتى في المنام يريه أحلاماً مخيفة ليعكر عليه صفوه ويشوش فكره، وحينئذ لا يعبد كما ينبغي، فإذا رضي الإنسان بالله ربا، وقال: هذا قضاء الله وقدره، اطمأنت نفسه.
- ٢- العَجْزُ فِي الْحَدِيثِ مَعْنَاهُ: التَّعَاجُرُ وَالْكَسَلُ وَالْإِهْمَالُ، وَلَيْسَ الْعَجْزُ الْجِسْمِيُّ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا عَجَزَ عَجْزًا جِسْمِيًّا لَا يُؤَاخِذُ بِهِ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِاخْتِيَارِهِ، وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَسْتَعِينُ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ.

(٥٨)

باب: النهي عن سب الريح

- عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ؛ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ ١ وَخَيْرِ مَا فِيهَا ٢ وَخَيْرِ مَا أُمِرْتُ بِهِ ٣ وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُمِرْتُ بِهِ ٤ (صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ) ٥

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: النهي عن سب الريح.

الثانية: الإرشاد إلى الكلام النافع إذا رأى الإنسان ما يكره.

الثالثة: الإرشاد إلى أنها مأمورة.

الرابعة: أنها قد تؤمر بخير وقد تؤمر بشراً.

١- قوله: "مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ": الريح نفسها فيها خير وشر؛ فقد تكون عاصفة

تقلع الأشجار، وتهدم الديار، وقد تكون هادئة تبرد الجو وتكسب النشاط.

٢- قوله: "وَخَيْرِ مَا فِيهَا": أي: ما تحمله؛ لأنها قد تحمل خيراً؛ كتلقيح الثمار، وقد

تحمل رائحة طيبة الشم، وقد تحمل شراً؛ كإزالة لقاح الثمار، وأمراض تضر.

٣- قوله: "وَخَيْرِ مَا أُمِرْتُ بِهِ": مثل إثارة السحاب، وسوقه إلى حيث شاء الله.

٤- قوله: "وَشَرِّ مَا أُمِرْتُ بِهِ": كالأهلاك والتدمير، قال تعالى في ريح عاد: {تُدَمِّرُ

كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا} [الأحقاف: ٢٥].

٥- الحاصل: أنه يجب على الإنسان أن لا يعترض على قضاء الله وقدره، وأن يعلم

أن هذه المخلوقات لا تملك أن تفعل شيئاً إلا بأمر الله - سبحانه وتعالى.

(٥٩)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى { يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنْ الْأَمْرُ كُلُّهُ لِلَّهِ } [آل عمران: ١٥٤] الآية ١

- وَقَوْلُهُ { الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوِّءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوِّءِ } [الفتح: ٦] الآية ٢ قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي الْآيَةِ الْأُولَى: (فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ: بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيُضْمَحِلُّ، وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدْرِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ. فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الْحِكْمَةِ وَإِنْكَارِ الْقَدْرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ ﷺ وَأَنْ يُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوِّءِ الَّذِي ظَنَّهُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُشْرِكُونَ فِي سُورَةِ الْفَتْحِ.

وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنُّ السَّوِّءِ؛ لِأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرٍ مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ، فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ الْبَاطِلَ عَلَى الْحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقَرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الْحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ

١- المعنى: يظنون بالله ظن الملة الجاهلية التي لا يعرف الظان فيها قدر الله وعظمته،

وقوله: { هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ } [آل عمران: ١٥٤] مرادهم بذلك أمران:

الأول: رفع اللوم عن أنفسهم. الثاني: الاعتراض على القدر.

قوله: { قُلْ إِنْ الْأَمْرُ كُلُّهُ لِلَّهِ } [آل عمران: ١٥٤] فلا وجه لاحتجاجكم على قضاء الله وقدره، فالله عز وجل يفعل ما يشاء من النصر والخذلان.

٢- المراد بهم: المنافقون والمشركون، قال تعالى: { وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ

وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوِّءِ } [الفتح: ٦] أي: ظن العيب.

يَكُونُ قَدْرُهُ لِحِكْمَةِ بَالِغَةٍ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الْحَمْدَ - بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةِ مُجَرَّدَةٍ-؛ فَذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا، فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ. وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوِّءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بغيرِهِمْ، وَلَا يَسَلِّمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ وَمُوجِبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ.

فَلْيَعْتَنِ اللَّيْبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيَتَّبِعْ إِلَى اللَّهِ، وَلْيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَّ السَّوِّءِ، وَلَوْ فَتَّشْتَ مَنْ فَتَّشْتَ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعَنُّتًا عَلَى الْقَدْرِ وَمَلَامَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا، فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْثَرٌ، وَفَتَّشَ نَفْسَكَ هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟

فَإِنْ تَنَجَّ مِنْهَا تَنَجَّ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالِكَ نَاجِيًا ١

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تفسير آية آل عمران.

الثانية: تفسير آية الفتح.

الثالثة: الإخبار بأن ذلك أنواع لا تحصر.

الرابعة: أنه لا يسلم من ذلك إلا من عرف الأسماء والصفات وعرف نفسه.



١- مناسبة الباب للتوحيد: إن ظن السوء ينافي كمال التوحيد، وينافي الإيمان بالأسماء والصفات؛ لأن الله قال في الأسماء: {وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا} [الأعراف: ١٨٠] فإذا ظن بالله ظن السوء؛ لم تكن الأسماء حسنى، وقال في الصفات: {وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ} وإذا ظن بالله ظن السوء، لم يكن له المثل الأعلى.

(٦٠)

بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكَرِ الْقَدْرِ ١

١- القدر يطلق على معنيين:

المعنى الأول: التقدير؛ أي: إرادة الله عز وجل الشيء.

المعنى الثاني: المقدر؛ أي: ما قدره الله عز وجل.

الإيمان بالقدر يتعلق بتوحيد الربوبية خصوصا وله تعلق بتوحيد الأسماء والصفات؛ لأنه من صفات الكمال لله عز وجل، والناس في القدر ثلاث طوائف: الطائفة الأولى: الجبرية الجهمية، أثبتوا قدر الله تعالى وغلوا في إثباته حتى سلبوا العبد اختياره وقدرته، وقالوا: ليس للعبد اختيار ولا قدرة في ما يفعله أو يتركه؛ فأكله وشربه ونومه ويقظته وطاعته ومعصيته كلها بغير اختيار منه ولا قدرة.

الطائفة الثانية: القدرية المعتزلة، أثبتوا للعبد اختيارا وقدرة في عمله، وغلوا في ذلك حتى نفوا أن يكون لله تعالى في عمل العبد مشيئة أو خلق، ونفى غلاتهم علم الله به قبل وقوعه؛ فأكل العبد وشربه ونومه ويقظته وطاعته ومعصيته كلها واقعة باختياره التام وقدرته التامة، وليس لله تعالى في ذلك مشيئة ولا خلق.

الطائفة الثالثة: أهل السنة والجماعة، وقد جمعوا بين الأدلة وسلكوا في طريقهم خير ملة؛ فأمنوا بأن للعبد مشيئة وقدرة، لكن مشيئته مربوطة بمشيئة الله تعالى؛ كما قال تعالى: { لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ (٢٨) وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ } [التكوير: ٢٨، ٢٩]

مراتب القدر أربع يجب الإيمان بها كلها

المرتبة الأولى: العلم

أن تؤمن بأن الله تعالى علم كل شيء جملة وتفصيلا، فعلم ما كان وما يكون؛ فكل شيء معلوم لله، وأدلة ذلك في الكتاب كثيرة:

منها: قوله تعالى: {وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ} [الأنعام: ٥٩]

ومنها: قوله تعالى: {أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ} [الحج: ٧٠] ففي الآية أيضا إثبات العلم وإثبات الكتابة.

المرتبة الثانية: الكتابة

وقد دلت عليها الآيتان السابقتان، وهناك تقديرات أخرى نسبية:

منها: تقدير عمري: حين يبلغ الجنين في بطن أمه أربعة أشهر يرسل إليه الملك؛ فينفخ فيه الروح، ويكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد.

ومنها: التقدير الحولي، وهو الذي يكون في ليلة القدر، يكتب فيها ما يكون في السنة، قال الله تعالى: {فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ} [الدخان: ٤]

ومنها: التقدير اليومي: قال الله تعالى: {يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ} [الرحمن: ٢٩] فهو كل يوم يغني فقيرا، ويفقر غنيا، ويوجد معدوما، ويعدم موجودا، ويبسط الرزق ويقدره، وينشئ السحاب والمطر، وغير ذلك.

المرتبة الثالثة: المشيئة

وهي عامة، فما من شيء في السماوات والأرض إلا وهو كائن بإرادة الله ومشيئته؛ فلا يكون في ملكه ما لا يريد أبدا:

قال تعالى: {إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ} [يس: ٨٢]

وقال تعالى: {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ} [الأنعام: ١١٢]

وقال تعالى: {وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ} [البقرة: ٢٥٣]

المرتبة الرابعة: الخلق

فما من شيء في السماوات والأرض إلا الله خالقه ومالكة ومدبره وذو سلطانه، قال تعالى: {اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ} [الزمر: ٦٢] وهذا العموم لا مخصص له، حتى

- وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، ثُمَّ اسْتَدَلَ

= _____

فعل المخلوق مخلوق لله؛ لأن فعل المخلوق من صفاته، وهو وصفاته مخلوقان، ولأن فعله ناتج عن أمرين: ١- إرادة جازمة. ٢- قدرة تامة.

والله هو الذي خلق في الإنسان الإرادة الجازمة والقدرة التامة ولهذا قيل لأعرابي: بم عرفت ربك؟ قال: بنقض العزائم، وصرف الهمم، والعبد يتعلق بفعله شيئان: ١- خلق، وهذا يتعلق بالله.

٢- مباشرة، وهذا يتعلق بالعبد وينسب إليه، قال تعالى: { جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } [الواقعة: ٢٤] وقال تعالى: { ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ } [النحل: ٣٢] ولولا نسبة الفعل إلى العبد ما كان للثناء على المؤمن المطيع وإثابته فائدة، وكذلك عقوبة العاصي وتوبيخه.

سؤال وجوابه:

السؤال: إِذَا كَانَ لَا يَجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِالْقَدْرِ عَلَى الْمَعْصِيَةِ، فَكَيْفَ احْتَجَّ آدَمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالْقَدْرِ عَلَى مَعْصِيَتِهِ؟ وَالْحَدِيثُ هُوَ (التقى آدم وموسى، فقال موسى لآدم: أنت الذي أشقيت الناس وأخرجتهم من الجنة؟! قال آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته؛ واصطفاك لنفسه؛ وأنزل عليك التوراة؟! قال: نعم، قال: فوجدتها كتب عليّ قبل أن يخلقني؟ قال: نعم، فحج آدم موسى) البخاري (٤٧٣٦)، ومسلم (٢٦٥٢) عن أبي هريرة مرفوعاً، ومعنى (فحج آدم موسى): أي: غلبه بالحجة، والجواب هو: أن احتجاج آدم عليه الصلاة والسلام كان بالقدر على وقوع المعصية؛ ولكن بعد التوبة منها، وليس مع المعصية، وعليه فلا إشكال في الاحتجاج بالقدر؛ لأنه لا يبرر محرماً ولا يمنع واجباً، والقدر يُحتج به في المصائب دون المعائب، والله تعالى أعلم بالصواب.

بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ ١

١- سؤال وجوابه:

س: اذكر معنى قوله ﷺ: (وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ)

ج: قال الإمام الخطابي رحمه الله: في الحديث الإرشاد إلى الأدب في الثناء على الله تبارك وتعالى ومدحه، بأن يضاف إلى الله تعالى محاسن الأمور دون مساويها، وإن كان الجميع كله منه وإليه، وإنما ذلك على جهة الأدب، وقد ذهب أهل العلم مذاهب شتى في تفسير قوله: (وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ) وأشهر هذه الأقوال المذكورة أربعة أقوال:

القول الأول في تفسير قوله ﷺ (وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ): منها: أن المقصود أن الشر لا يتقرب به إليك، وإنما يتقرب إلى الله تبارك وتعالى بالطاعات، والخير والبر والإحسان .. ونحو ذلك، وأما الشر فإنه يبعد العبد عن ربه لا يقربه إليه ...

القول الثاني في تفسير قوله ﷺ (وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ): أن هذا من باب أن الشر لا يضاف إلى الله تعالى على سبيل الانفراد، وإن كان الجميع خلقه، فمثلاً: لا تقول مخاطباً الله عز وجل: يا خالق الكلاب والخنازير والهوام والعقارب.. وغيرها مثلاً، وإن كان الله خالق كل شيء، لكن لا تقل: يا خالق كذا وكذا من الأشياء المكروهة؛ لما في ذلك من سوء الأدب، وإن كانت كل هذه الأشياء من خلقه، والمقصود لا تقولها لغير مناسبة، أما لو قالها الإنسان لمناسبة، فالله أعلم أن هذا لا يكون فيه حرج، مثل: لو أراد أن يستجير من شر بعض هذه الهوام مثلاً، فلجأ إلى الله تعالى وناداه؛ لأنه خالقها، فإنه يدعو أن يقيه شرهاً مثلاً، هذه مناسبة تجعله - وليس من سوء الأدب- أن يناديه بهذا، لكن لو أطلق ذلك، فإنه لا ينبغي له أن يقوله على سبيل الإفراد، وإن كان الله تعالى خالق كل شيء.

القول الثالث في تفسير قوله ﷻ (وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ): أن الشر لا يرفع إلى الله تعالى، وإنما يصعد إليه الكلم الطيب، والعمل الصالح، كما قال عز وجل: {إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ} [فاطر: ١٠]

القول الرابع في تفسير قوله ﷻ (وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ): وهو مشهور عند العلماء المتأخرين: أن الشر الموجود في الخلق، ليس شرّاً بالنسبة إلى الله تعالى، ليس شرّاً محضاً وإنما هو شر بالنسبة إلى بعض الناس دون بعض، وإنما خلقها الله تعالى لحكمة عظيمة، فهو خلقه لحكمته البالغة، ولو تأمل المخلوق فيما خلقه الله تبارك وتعالى، لوجد فيه عين الحكمة، وعين الصواب، حتى الأشياء كخلق الشياطين مثلاً، وخلق النار، وخلق الهوام .. وغير ذلك، فإن العبد إذا تأمل فيه أدرك فيه كثيراً من الأسرار، والحكم السابعة البالغة العظيمة في خلق الله تعالى لهذه الأشياء. فإذاً: يكون هذا ليس شرّاً محضاً، وإنما هو شر بالنسبة إلى بعض المخلوقين دون بعض.

هذا، وقد بين العلماء أن الشر لم يرد مضافاً إلى الله في كلامه تعالى إلا متضمناً أحد الوجوه الثلاثة التالية:

الوجه الأولى: أن يذكر الشر مع مخلوقاته لدخوله ضمن العموم الذي يفيد عموم القدرة والمشية والخلق، مثل قوله تعالى: {اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ} [الزمر: ٦٢] وقوله تعالى: {وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [البقرة: ٢٨٤] وقوله تعالى: {يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [النور: ٤٥]

الوجه الثانية: أن يُحذف فاعل الشر مثل قوله تعالى عن مؤمني الجن: {وَأَنَا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا} [الجن: ١٠]

الوجه الثالثة: أن يُسند إلى محلّه القائم به كقول إبراهيم عليه السلام في قوله تعالى: {الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ (٧٨) وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ (٧٩) وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ} [الشعراء: ٧٨ - ٨٠] فأضاف إبراهيم عليه السلام المرض إلى نفسه التي هي محل المرض ولم يُسند إلى الله تعالى.

- وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ: (يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَقَالَ: رَبِّ، وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: أَكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ) يَا بُنَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي)

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ أَحْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ

- وَفِي الْمُسْنَدِ وَالسُّنَنِ عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ، فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ، فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي، فَقَالَ: (لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنَ أَهْلِ النَّارِ) قَالَ: فَاتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي صَحِيحِهِ)

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: بَيَانُ فَرَضِ الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ.

الثانية: بَيَانُ كَيْفِيَّةِ الْإِيمَانِ ١

الثالثة: إِحْبَاطُ عَمَلٍ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ.

١- أَيُّ: بِالْقَدَرِ؛ وَهُوَ أَنْ تُؤْمِنَ بِأَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ.

الرَّابِعَةُ: الإِخْبَارُ أَنَّ أَحَدًا لَا يَجِدُ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ.

الخَامِسَةُ: ذِكْرُ أَوَّلِ مَا خَلَقَ اللَّهُ ١

السَّادِسَةُ: أَنَّهُ جَرَى بِالْمَقَادِيرِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

السَّابِعَةُ: بَرَاءَتُهُ ﷺ مِمَّنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ.

الثَّامِنَةُ: عَادَةُ السَّلَفِ فِي إِزَالَةِ الشُّبْهَةِ بِسُؤَالِ الْعُلَمَاءِ

التَّاسِعَةُ: أَنَّ الْعُلَمَاءَ أَجَابُوهُ بِمَا يُزِيلُ شُبْهَتَهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ نَسَبُوا الْكَلَامَ إِلَى

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَطُ ٢



١- الجمهور على أنه العرش، ومن العلماء من قال بأنه القلم، لكن قد صح في السنة أحاديث نبوية تبين أن الله تعالى حين خلق القلم وأمره بكتابة مقادير كل شيء إلى يوم القيامة: كان عرشه على الماء، منها:

أ. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ) رواه مسلم (٢٦٥٣)

ب. وعن عمران بن حصين عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ) رواه البخاري (٣٠١٩) وفي رواية البخاري (٦٩٨٢) (كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ)

فالراجح أن القلم مخلوق بعد العرش، ويكون قوله في حديث (فأول ما خلق الله القلم قال له اكتب) يعني: حين خلق الله القلم، فتكون (ما) هنا مصدرية وليست موصولة، قال ابن حجر في الفتح: أنه قيل له: اكتب أول ما خلق، والله أعلم.

٢- لقول ابن الديلمي: "فكلُّهُمُ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ"، وهذا مزيل للشبهة، فإذا نسب الأمر إلى الله ورسوله؛ زالت الشبهة تماما.

(٦١)

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ ١

١- مُنَاسَبَةُ الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ هُوَ مِنْ أَوْجِهٍ هِيَ أَوْجُهُ النَّهْيِ عَنِ التَّصْوِيرِ:
الوجه الأول: مُضَاهَاةُ خَلْقِ اللَّهِ؛ حَيْثُ جَعَلَ الْمُصَوِّرُ نَفْسَهُ نِدًّا لِلَّهِ تَعَالَى فِي الْخَلْقِ
وَالتَّصْوِيرِ، وَاللَّهُ تَعَالَى مِنْ أَسْمَائِهِ الْمُصَوِّرُ، وَفِي الْحَدِيثِ (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ
كَخَلْقِي) (البُخَارِيُّ (٥٩٥٣)، وَمُسْلِمٌ (٢١١١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ)

الوجه الثاني: أَنَّ التَّصْوِيرَ هُوَ مِنْ ذَرَائِعِ الشِّرْكِ، كَمَا فِي مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ
الْأَسَدِيِّ؛ قَالَ: (قَالَ لِي عَلِيُّ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ أَلَا تَدْعَ
صُورَةَ إِلَّا طَمَسْتَهَا وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا؛ إِلَّا سَوَّيْتَهُ). (مُسْلِمٌ (٩٦٩)

وَتَأْمَلْ أَكْثَرَ شِرْكِ الْأُمَّمِ تَجِدُهُ كَانَ بِتَّصْوِيرٍ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى:
- فَقَوْمُ نُوحٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَصَبُوا أَنْصَابًا ثُمَّ عَبَدُوهَا.

- وَقَوْمُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَبَدُوا مَا نَحْتُوا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {فَأَقْبَلُوا
إِلَيْهِ يَزِفُونَ (٩٤) قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ (٩٥) وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ }

[الصفات: ٩٤ - ٩٦]

- وَقَوْمُ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَخْرَجَ لَهُمُ السَّامِرِيُّ عَجَلًا جَسَدًا، كَمَا فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى {وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَى مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عَجَلًا جَسَدًا لَهُ خُورٌ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا

يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ } [الأعراف: ١٤٨]

- وَقَوْمُ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَوَّرُوا الصَّالِحِينَ فِي مَسَاجِدِهِمْ.

- وَمُشْرِكُو قُرَيْشٍ جَعَلُوا أَصْنَامَهُمْ كَذَلِكَ.

الوجه الثالث: تَشْبُهٌ بِالْمُشْرِكِينَ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِي
ذِكْرِ تَصْوِيرِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى لِصُورِ الصَّالِحِينَ فِي كَنَائِسِهِمْ.

الوجه الرابع: أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَصَاوِيرٌ، كَمَا فِي الْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي
طَلْحَةَ مَرْفُوعًا (إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ) (البُخَارِيُّ (٥٩٥٨)

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلِيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً) أَخْرَجَاهُ ١

- وَلَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ)

- وَلَهُمَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ)

- وَلَهُمَا عَنْهُ مَرْفُوعًا: (مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ).

- وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ رضي الله عنه (أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ أَلَا تَدْعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ)

١- قوله: "فَلِيَخْلُقُوا ذَرَّةً": اللام للأمر، والمراد به التحدي والتعجيز، وهذا من باب التحدي في الأمور الكونية، وقوله تعالى: {فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ} (متفق عليه) من باب التحدي في الأمور الشرعية، والذرة: واحدة الدر، وهي النمل الصغار، وأما من قال: بأن الذرة هي ما تكون منها القنبلة الذرية فقد أخطأ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب الصحابة بلغة العرب وهم لا يعرفون القنبلة الذرية، وذكر الله الذرة لأن فيها روحا، وهي من أصغر الحيوانات.

٢- الإشراف: أن يرفع تراب القبر عما حوله فيكون بينا ظاهرا، فكل شيء مشرف؛ أي: ظاهر على غيره متميز عن غيره يجب أن يسوى بغيره، لئلا يؤدي ذلك إلى الغلو في القبور والشرك، ومُنَاسَبَةٌ ذِكْرُ الْقَبْرِ الْمَشْرِفِ مَعَ الصُّورِ: أَنَّ كِلَاهُمَا قَدْ يُتَّخَذُ وَسِيلَةً إِلَى الشَّرْكِ، فَإِنَّ أَصْلَ الشَّرْكِ فِي قَوْمِ نُوحٍ أَنَّهُمْ صَوَّرُوا

صُورَ رَجَالٍ صَالِحِينَ؛ فَلَمَّا طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ عَبْدُوهَا، وَكَذَلِكَ الْقُبُورُ الْمَشْرِفَةُ قَدْ يَزْدَادُ فِيهَا الْعُلُوُّ حَتَّى تُجْعَلَ أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

حكم التصوير: التصوير له أحوال:

الحال الأولى: أن يصور الإنسان ما له ظل كما يقولون؛ أي: ما له جسم على هيكل إنسان أو بغير أو أسد أو ما أشبهها؛ فهذا أجمع العلماء فيما أعلم على تحريمه.

الحال الثانية: أن يصور صورة ليس لها جسم بل بالتلوين والتخطيط، فهذا محرم،

كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَقَدْ سَتَرْتُ

سَهْوَةً - (قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: (السَّهْوَةُ: بَيْتٌ صَغِيرٌ مُنْحَدِرٌ فِي الْأَرْضِ قَلِيلًا؛ شَبِيهٌ

بِالْمُخْدَعِ وَالْحِزَانَةِ) - لِي بِقِرَامٍ - (بِكَسْرِ الْقَافِ: السَّتْرُ) - فِيهِ تَمَائِيلٌ - (وَفِي لَفْظٍ لَهُ

أَيْضًا (فِيهِ الْخَيْلُ ذَوَاتُ الْأَجْنَحَةِ) -، فَلَمَّا رَأَاهُ هَتَكَهُ وَتَلَوْنَ وَجْهَهُ وَقَالَ: (يَا عَائِشَةُ

أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ) قَالَتْ عَائِشَةُ:

فَقَطَعْنَاهُ فَجَعَلْنَا مِنْهُ وَسَادَةً أَوْ وَسَادَتَيْنِ (قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ

(٨١ / ١٤): (وَلَا فَرْقَ فِي هَذَا كُلِّهِ بَيْنَ مَا لَهُ ظِلٌّ وَمَا لَا ظِلَّ لَهُ، هَذَا تَلْخِيصٌ

مَذْهَبَنَا فِي الْمَسْأَلَةِ، وَبِمَعْنَاهُ قَالَ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ،

وَهُوَ مَذْهَبُ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكٍ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَغَيْرِهِمْ، وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: إِنَّمَا يُنْهَى

عَمَّا كَانَ لَهُ ظِلٌّ، وَلَا بَأْسَ بِالصُّورِ الَّتِي لَيْسَ لَهَا ظِلٌّ، وَهَذَا مَذْهَبُ بَاطِلٍ؛ فَإِنَّ

السَّتْرَ الَّذِي أَنْكَرَ النَّبِيُّ ﷺ الصُّورَةَ فِيهِ؛ لَا يَشْكُ أَحَدٌ أَنَّهُ مَذْمُومٌ، وَلَيْسَ لِصُورَتِهِ

ظِلٌّ، مَعَ بَاقِي الْأَحَادِيثِ الْمُطْلَقَةِ فِي كُلِّ صُورَةٍ).

الحال الثالثة: أن تلتقط الصور التقاطاً بأشعة معينة بدون أي تعديل أو تحسين من

الملتقط؛ فهذا محل خلاف بين العلماء المعاصرين، قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ

فِي كِتَابِهِ (الْقَوْلُ الْمَفِيدُ) (٢/٤٣٩): (وَلَكِنْ يَبْقَى النَّظْرُ: هَلْ يَجِلُّ هَذَا الْفِعْلُ أَوْ

لَا؟ وَالْجَوَابُ: إِذَا كَانَ لِعَرَضٍ مُحَرَّمٍ صَارَ حَرَامًا، وَإِذَا كَانَ لِعَرَضٍ مُبَاحٍ صَارَ

مُبَاحًا؛ لِأَنَّ الْوَسَائِلَ لَهَا أَحْكَامُ الْمَقَاصِدِ، وَعَلَى هَذَا؛ فَلَوْ أَنَّ شَخْصًا صَوَّرَ إِنْسَانًا لِمَا

يُسَمُّونَهُ بِالذِّكْرَى - سَوَاءً كَانَتْ هَذِهِ الذِّكْرَى لِلتَّمَتُّعِ بِالنَّظَرِ إِلَيْهِ أَوْ التَّلَذُّذِ بِهِ أَوْ مِنْ

أَجَلِ الْحَنَانِ وَالشَّوْقِ إِلَيْهِ-؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مُحَرَّمٌ وَلَا يَجُوزُ لِمَا فِيهِ مِنْ اقْتِنَاءِ الصُّورِ؛ لِأَنَّهُ لَا شَكَّ أَنَّ هَذِهِ صُورَةٌ وَلَا أَحَدٌ يُنْكِرُ ذَلِكَ.

وَإِذَا كَانَ لِعَرَضٍ مُبَاحٍ كَمَا يُوجَدُ فِي التَّابِعِيَّةِ وَالرُّخْصَةِ وَالْجَوَازِ وَمَا أَشْبَهَهُ؛ فَهَذَا يَكُونُ مُبَاحًا، فَإِذَا ذَهَبَ الْإِنْسَانُ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَى رُخْصَةٍ إِلَى هَذَا الْمُصَوِّرِ الَّذِي تَخْرُجُ مِنْهُ الصُّورَةُ فَوْرِيَّةً بِدُونِ عَمَلٍ -لَا تَحْمِيضٍ وَلَا غَيْرِهِ- وَقَالَ: صَوَّرَنِي، فَصَوَّرَهُ؛ فَإِنَّ هَذَا الْمُصَوِّرَ لَا نَقُولُ: إِنَّهُ دَاخِلٌ فِي الْحَدِيثِ؛ أَيْ: حَدِيثِ الْوَعِيدِ عَلَى التَّصْوِيرِ، أَمَّا إِذَا قَالَ: صَوَّرَنِي لِعَرَضٍ آخَرَ غَيْرِ مُبَاحٍ؛ صَارَ مِنْ بَابِ الْإِعَانَةِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ).

الحال الرابعة: أن يكون التصوير لما لا روح فيه، فجمهور أهل العلم على جواز تصويره، كالجبال، والأودية، والبحار، والأثمار؛ ومن أدلة ذلك: فتوى ابن عباس رضي الله عنه في تجويز ما ليس له روح، ففي الأثر أنه (أتاه رجل فقال: يا أبا عباس؛ إني إنسان؛ إنما معيشتي من صنعة يدي؛ وإني أصنع هذه التصوير، فقال ابن عباس: لا أحدثك إلا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، سمعته يقول: (من صور صورة؛ فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح، وليس بنافع فيها أبداً) فربما الرجل ربوة شديدة واصفر وجهه، فقال: ويحك؛ إن آيت إلا أن تصنع؛ فعليك بهذا الشجر؛ كل شيء ليس فيه روح). (البخاري ٢٢٢٥)، ومسلم (٢١١٠) ولأن الصورة المنهي عنها هي الصورة ذات الرأس؛ لحديث (الصورة الرأس فإذا قطع الرأس فلا صورة) (الإسماعيلي في معجمه ٢/٦٦٢) عن ابن عباس مرفوعاً، الصحيح (١٩٢١).

أسئلة وجوابها:

س: هل تخرج من النهي صور ما له رأس إن كان مما لا يعيش حقيقة في الخارج، كالصور الخيالية والصور النصفية؟

ج: البعض قال: إن هذا التفريق لا دليل عليه، بل يبقى ما سلف مشمولاً بالنهي، وبيان ذلك هو من وجهين:

الوجه الأول: أَنَّ الْأَصْلَ فِي تَحْرِيمِ الصُّورَةِ بَقَاءِ الرَّأْسِ، فَحَتَّى لَوْ كَانَتِ الصُّورَةُ مِمَّا لَا يَعِيشُ حَقِيقَةً أَوْ صُورَةً نَصْفِيَّةً (كَأَعْلَى الْبَدَنِ، أَوْ الْوَجْهِ) فَهُوَ مُحَرَّمٌ، وَدَلَّ لِذَلِكَ الْحَدِيثُ (الصُّورَةُ الرَّأْسُ؛ فَإِذَا قُطِعَ الرَّأْسُ فَلَا صُورَةَ) (الإِسْمَاعِيلِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٢/٦٦٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا (الصَّحِيحَةُ (١٩٢١)).

الوجه الثاني: قَدْ جَاءَ تَحْرِيمُ بَعْضٍ مِمَّا سَلَفَ مِنَ الْأَمْثَلَةِ، كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ - وَقَدْ سَتَرْتُ عَلَى أَبِي دُرَيْثُوكَا (قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ (١٤/٨٧): (الدُّرَيْثُوكُ: سِتْرٌ لَهُ خِمْلٌ) - فِيهِ الْخَيْلُ ذَوَاتُ الْأَجْنَحَةِ، فَأَمَرَنِي فَزَعَعْتُهُ) (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٥٥)، وَمُسْلِمٌ (٢١٠٧) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا) وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ لَيْسَ فِي الطَّبِيعَةِ الْمَحْسُوسَةِ عِنْدَنَا خَيْلٌ بِجَنَاحَيْنِ، وَإِنْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَفِي الْحَدِيثِ (أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنِّي أَحِبُّ الْخَيْلَ! أَفِي الْجَنَّةِ خَيْلٌ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (إِنْ أُدْخِلْتَ الْجَنَّةَ؛ أُتَيْتَ بِفَرَسٍ مِنْ يَاقُوتَةٍ لَهُ جَنَاحَانِ فَحُمِلَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طَارَ بِكَ حَيْثُ شِئْتَ) (التِّرْمِذِيُّ (٢٥٤٤) عَنِ أَبِي أَيُّوبٍ، الصَّحِيحَةُ (٣٠٠١)).

س: هل تجوز صور الفيديو والحاسوب والهاتف النقال؟

ج: الحكم على الشيء فرع عن تصوُّره، ولا بد من معرفة طريقة التصوير المذكور وكيفيته، قال صاحب رسالة أحكام التصوير:

١- التصوير السينمائي أو صورة الشريط السينمائي: وهو الذي ينقل الصورة المتحركة مع الصوت على امتداد فترة زمنية محددة، وبكل ما تضمنته هذه الفترة من أحداث ووقائع، وهذه الصورة التي يظهرها الشريط على الشاشة هي خيال ذلك الشيء، لا حقيقته بعد تشبيته على الشريط المذكور...

٢- التصوير التلفزيوني: وهو الذي ينقل الصورة والصوت في وقت واحد بطريق الدفع الكهربائي، وذلك نتيجة لتأثير الضوء المنعكس من الجسم المراد تصويره على لوح الميغنا، والمغطى بعدد هائل من الحبيبات الدقيقة المصنوعة من مادة حساسة للضوء، تُصنع من أكسيد الفضة، والسيزيوم، منفصلة عن بعضها ومعزولة كهربياً.

وهذا القسم من التصوير بواسطة الآلات وإن كان شبيهاً تماماً بصورة الشريط السينمائي إلا أن التصوير التلفزيوني يحوّل الصور إلى إشارات إلكترونية، ثم إلى موجات كهرمغناطيسية، إما أن ترسل عبر هوائي الإرسال لتستقبلها هوائيات الاستقبال لأجهزة التلفزيون، ضمن المدى الذي يمكن أن تصل إليه، وإما أن توجه إلى جهاز يخزن تلك الموجات على شكل تغيرات مغناطيسية في شريط بلاستيكي طلي بمادة مغناطيسية مناسبة، يصلح لاختزان تلك الموجات، التي طلي بها.

ولعرض ما سجّله هذا الشريط المذكور يمر بعد اختزانه تلك الموجات على رأس يتحسس لها، فيحولها مرّة أخرى إلى إلكترونيات ثم يرسلها إلى الشاشة على شكل إشارات كهربية، لتظهر على شكل صورة، ولكن بعد عملية معقدة .

فجهاز التلفزيون هو الذي يستقبل الموجات الكهربائية ويجمعها ثم يخرجها منتظمة على شكل صورة ذات ملامح كاملة .

وهناك نوع آخر مما يمكن أن يعتبر جزءاً من هذا التصوير، وذلك مثل أجهزة الهاتف في بعض البلدان المتقدمة صناعياً، والتي تنقل صوت المتكلم وصورته، فيشاهد كل منهما الآخر على شاشة الجهاز الذي يتكلم منه .

ومثل الأجهزة التي أصبحت تتركب على أبواب المنازل، فإن هذا الجهاز يلتقط صوت القادم وصورته إلى شاشة جهاز داخل المنزل، فيشاهدها من في البيت بكل وضوح، وقُل مثل ذلك في الأجهزة التي تستخدم لمراقبة المجرمين من السرّاق ونحوهم في البنوك والمحلات التجارية، وغير ذلك .

فهذه الأجهزة تعد نوعاً واحداً تستخدم لأغراض مختلفة، حيث تسلط آلة الكاميرا على المكان الذي يراد مراقبته، فتنقل تلك الآلة الصورة إلى شاشة جهاز مثل جهاز التلفاز، فتظهر الصورة فيه بوضوح، ولا زالت الأيام تأتي بجديد ما بين كل فترة وأخرى، ولا ندري ما الذي سيظهر مستقبلاً، وهذا إن دلّ على شيء فإنما يدل على التوسع الهائل والمذهل في استخدام التصوير الآلي بنوعيه الثابت والمتحرك في مجالات ونواحي متعددة كثيرة، ومن ذلك على سبيل المثال المجال الصناعي والحربي

والأممي والتعليمي والطبي والاجتماعي وغير ذلك. (أحكام التصوير لأحمد بن علي واصل ٦٥-٦٧)

قَالَ الشَّيْخُ صَالِحُ آلِ الشَّيْخِ حَفِظَهُ اللهُ - فِي شَرِيْطٍ بِعُنْوَانِ (الإيمان) مِنْ قِسْمِ الْمُتَفَرِّقَاتِ ضِمْنَ الْبَرْنَامِجِ الْحَاسُوبِيِّ الْمُسَمَّى بِـ (أَهْلُ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ) -: (وَإِذَا نَظَرْتَ إِلَى شَرِيْطِ الْفَيْدِيُو الْمُصَوِّرِ بِالْكَامِيرَا فَإِنَّ فِي الشَّرِيْطِ لَيْسَ ثَمَّ صُورَةً، إِنَّمَا هِيَ مَوْجَاتٌ (كَهَرُومِغْنَاطِيْسِيَّةٌ) تَرَكَّبَتْ فِي الشَّرِيْطِ عَنْ طَرِيْقِ الْمَوْجَاتِ -رَأْسِيَّةٍ؛ وَأُفْقِيَّةٍ-، وَهَذِهِ إِذَا عُرِضَتْ عَلَى الْجِهَازِ حُوِّلَتْ بِالْجِهَازِ إِلَى صُورَةٍ عَلَى الشَّاشَةِ، وَالصُّورَةُ عَلَى الشَّاشَةِ هَذِهِ عَرْضٌ لَا يَثْبُتُ، تَذْهَبُ تُعَلِّقُهُ ذَهَبَتِ الصُّورَةُ، فَلَيْسَ ثَمَّ وُجُودٌ لِلصُّورَةِ، وَالصُّورُ الَّتِي جَاءَ تَحْرِيْمُهَا فِي الشَّرْعِ هِيَ الصُّورَةُ الثَّابِتَةُ -مَا لَهُ ظِلٌّ وَمَا لَيْسَ لَهُ ظِلٌّ-).

س: هل يجوز اقتناء الصور؟

ج: يؤخذ من حديث علي عليه السلام وهو قوله: "أَلَّا تَدَعُ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا" أنه لا يجوز اقتناء الصور، وهذا محل تفصيل؛ فإن اقتناء الصور على أقسام:

القسم الأول: أن يقتنيها لتعظيم المصور؛ لكونه ذا سلطان أو جاه أو علم أو عبادة أو أبوه أو نحو ذلك؛ فهذا حرام بلا شك، ولا تدخل الملائكة بيتا فيه هذه الصورة.

القسم الثاني: اقتناء الصور للتمتع بالنظر إليها أو التلذذ بها؛ فهذا حرام أيضا؛ لما فيه من الفتنة المؤدية إلى سفاسف الأخلاق.

القسم الثالث: أن يقتنيها للذكرى حنانا أو تلطفا، كالذين يصورون صغار أولادهم لتذكرهم حال الكبر، فهذا أيضا حرام، للحوق الوعيد به في قوله عليه السلام "إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة" (متفق عليه)

القسم الرابع: أن يقتني الصور لا لرغبة فيها إطلاقا، ولكنها تأتي تبعا لغيرها؛ كالتى تكون في المجلات والصحف ولا يقصدها المقتني، وإنما يقصد ما في هذه المجلات والصحف من الأخبار والبحوث العلمية ونحو ذلك؛ فالظاهر أن هذا لا بأس به؛ لأن الصور فيها غير مقصودة.

فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: التَّغْلِيظُ الشَّدِيدُ فِي الْمَصَوِّرِينَ ١
- الثَّانِيَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى الْعِلَّةِ، وَهُوَ تَرْكُ الْأَدَبِ مَعَ اللَّهِ؛ لِقَوْلِهِ (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي)
- الثَّالِثَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى قُدْرَتِهِ وَعَجْزِهِمْ؛ لِقَوْلِهِ (فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ شَعِيرَةً).
- الرَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا.
- الخَامِسَةُ: أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ بَعْدَ كُلِّ صُورَةٍ نَفْسًا يُعَذِّبُ بِهَا الْمَصَوِّرُ فِي جَهَنَّمَ.
- السَّادِسَةُ: أَنَّهُ يُكَلِّفُ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ.
- السَّابِعَةُ: الْأَمْرُ بِطَمْسِهَا إِذَا وَجِدَتْ.

القسم الخامس: أن يقتني الصور على وجه تكون فيه مهانة ملقاة في الزبل، أو مفترشة، أو موطوءة؛ فهذا لا بأس به عند جمهور العلماء.

القسم السادس: أن يلجأ إلى اقتنائها إلقاء؛ كالصور التي تكون في بطاقة إثبات الشخصية والشهادات فلا إثم فيه لعدم إمكان التحرز منه.

١- عُقُوبَةُ الْمَصَوِّرِ:

- (١) أَنَّهُ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا.
- (٢) أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَجْعَلُ لَهُ فِي كُلِّ صُورَةٍ نَفْسًا يُعَذِّبُ بِهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ.
- (٣) أَنَّهُ يُكَلِّفُ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ -وَلَيْسَ بِنَافِخٍ-.
- (٤) أَنَّهُ مَتَوَعَّدٌ بِالنَّارِ، وَفِي الْحَدِيثِ (يَخْرُجُ عُنُقٌ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ تُبْصِرَانِ وَأُذُنَانِ تَسْمَعَانِ وَلِسَانٌ يَنْطِقُ يَقُولُ: إِنِّي وَكَلْتُ بِثَلَاثَةِ: بِكُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ، وَبِكُلِّ مَنْ دَعَا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَبِالْمَصَوِّرِينَ) (رواه الترمذي (الصحيحه ٥١٢)).
- (٥) أَنَّهُ مَتَوَعَّدٌ بِاللَّعْنِ؛ كَمَا فِي الْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ وَالْمَصَوِّرَ).

(٦٢)

بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْحَلْفِ ١

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ} [المائدة: ٨٩]
- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ) أَخْرَجَاهُ.
- عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أُشِيمِطُ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ، لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ ٢
- وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، قَالَ عِمْرَانٌ: فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا؟ ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْدُرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ ٣

١- مناسبة الباب: أن كثرة الحلف بالله يدل على أنه ليس في قلب الحالف من تعظيم الله ما يقتضي هيبة الحلف بالله، وتعظيم الله تعالى من تمام التوحيد.

٢- قوله: "أشِيمِطُ": هو الذي اختلط سواد شعره ببياضه لكبر سنه، وقوله: "وعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ": أي: فقير، وقوله: "ورَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ"، ومعناها: أنه كلما اشترى حلف، وكلما باع حلف طلبا للكسب.

٣- قوله: "وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ": اختلف العلماء في معنى ذلك: فقيل: "وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ"؛ أي: لا يطلب منهم تحمل الشهادة، فيكون المراد الذين يشهدون بغير علم فهم شهداء زور.

وقيل: لا يطلب منهم أداء الشهادة؛ فيكون المراد أداء الشهادة قبل أن يدعى لأدائها فيكون ذلك دليلا على تسرعهم في أداء الشهادة وعدم اهتمامهم بها.

- وَفِيهِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ) ١

- قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانُوا يَضْرِبُونَنا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ ٢



فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: الوصية بحفظ الأيمان.

الثانية: الإخبار بأن الحلف منفقة للسَّلعة، ممحقة للبركة.

قوله: "وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ": المراد أن هؤلاء يعتنون بأسباب السمن من المطاعم والمشارب والترف.

١- قوله: "تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ": يحتمل ذلك وجهين: الوجه الأول: أنه لقلة الثقة بهم لا يشهدون إلا بيمين؛ فتارة تسبق الشهادة، وتارة تسبق اليمين.

الوجه الثاني: أنه كناية عن كون هؤلاء لا يبالون بالشهادة ولا باليمين؛ حتى تكون الشهادة واليمين في حقهم كأنهما متسابتان. والمعنيان لا يتنافيان؛ فيحمل عليهما الحديث جميعا.

٢- قوله: "عَلَى الشَّهَادَةِ": أي: يضرّبوننا عليها إن شهدنا زورا، أو إذا شهدنا ولم نقم بأدائها، ويحتمل أن المراد بذلك ضربهم على المبادرة بالشهادة والعهد، قَالَ أَبُو عُمَرَ (ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ): (مَعْنَاهُ عِنْدَهُمْ: النَّهْيُ عَنْ مُبَادَرَةِ الرَّجُلِ بِقَوْلِهِ: (أَشْهَدُ بِاللَّهِ) وَ (عَلَى عَهْدِ اللَّهِ لَقَدْ كَانَ كَذًا) وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا كَانُوا يَضْرِبُونَهُمْ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى لَا يَصِيرَ لَهُمْ بِهِ عَادَةٌ فَيَحْلِفُونَ فِي كُلِّ مَا يَصْلُحُ وَمَا لَا يَصْلُحُ) (عُمْدَةُ الْقَارِي لِلْعَيْنِي (٢١٤/١٣).

- الثَّالِثَةُ: الوَعِيدُ الشَّدِيدُ فِيمَنْ لَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ وَلَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ.
- الرَّابِعَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ الذَّنْبَ يَعْظُمُ مَعَ قِلَّةِ الدَّاعِي ١
- الخَامِسَةُ: ذَمُّ الَّذِينَ يَحْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلِفُونَ ٢
- السَّادِسَةُ: تَنَاوُهُ ﷺ عَلَى الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الْأَرْبَعَةِ، وَذِكْرُ مَا يَحْدُثُ بَعْدَهُمْ ٣
- السَّابِعَةُ: ذَمُّ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ.
- الثَّامِنَةُ: كَوْنُ السَّلْفِ يَضْرِبُونَ الصَّغَارَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ ٤

١- تؤخذ من حديث سلمان، حيث ذكر الأشيمط الزاني والعائل المستكبر، وغلظ في عقوبتهم؛ لأن الداعي إلى فعل المعصية المذكورة ضعيف عندهما.

٢- هذا ليس على إطلاقه، بل النبي ﷺ حلف ولم يستحلف في مواضع عديدة، بل أمره الله - سبحانه - أن يحلف في ثلاثة مواضع من القرآن بدون أن يستحلف: في قوله: {وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلُّ إِي وَرَبِّي} [يونس: ٥٣] وفي قوله: {زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ} [التغابن: ٧] وفي قوله: {وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ} [سبأ: ٣] وعليه؛ فإن الحلف إذا دعت الحاجة إليه أو اقتضته المصلحة؛ فإنه جائز، بل قد يكون مندوبا إليه.

٣- قوله: "أَوِ الْأَرْبَعَةِ" بناء على ثبوت ذكر الرابع، وأكثر الروايات وأثبتها على حذفه.

٤- يؤخذ منه عناية السلف بتربية أولادهم، وأن من منهجهم الضرب استنادا إلى الأمر بضرب من بلغ عشر سنين على الصلاة، لكن يشترط لجواز الضرب: الأول: أن يكون الصغير قابلا للتأديب؛ فلا يضرب من لا يعرف المراد بالضرب. الثاني: أن يكون التأديب ممن له ولاية عليه.

الثالث: أن لا يسرف في ذلك كمية أو كيفية أو نوعا أو موضعا أو غير ذلك.

الرابع: أن يقع من الصغير ما يستحق التأديب عليه.

الخامس: ألا يقصد الانتقام لنفسه، فإن قصد الانتقام؛ لم يكن مؤدبا، بل منتصرا.

(٦٣)

بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ ١

- وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: { وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ } [النحل: ٩١] الْآيَةُ.

- عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، فَقَالَ: (اغزُوا بِسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ اغزُوا وَلَا تَغْلُوا ٢ وَلَا تَغْدِرُوا ٣ وَلَا تُمَثِّلُوا ٤

١- وَجْهٌ مُنَاسِبَةٌ الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ هُوَ مِنْ جِهَتَيْنِ:

الوجه الأول: أَنَّ نَقْضَ الْعَهْدِ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ تَعْظِيمِ مَنْ جُعِلَ الْعَهْدُ مُنَوِّطًا بِهِ، فَكَمَا أَنَّ كَثْرَةَ الْحَلْفِ تَدُلُّ عَلَى عَدَمِ التَّعْظِيمِ، فَكَذَلِكَ نَقْضُ مَنْ جُعِلَ عَهْدُهُ بِاللَّهِ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ التَّعْظِيمِ.

الوجه الثاني: أَنَّ نَقْضَ الْعَهْدِ هُوَ مِنْ خِصَالِ الْمُنَافِقِ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ (وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ) (متفق عليه من حديث ابن عمرو مرفوعًا).

الذِّمَّةُ: هِيَ الْعَهْدُ؛ وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُلتزمُ بِهِ كَمَا يُلْتزمُ صَاحِبُ الدِّينِ بِدِينِهِ فِي ذِمَّتِهِ، وَأُضِيفَ الْعَهْدُ هُنَا إِلَى اللَّهِ لِتَشْرِيفِهِ.

٢- قَوْلُهُ (وَلَا تَغْلُوا): الْغُلُوبُ: أَنْ يَكْتُمَ الْمُجَاهِدُ شَيْئًا مِنَ الْغَنِيمَةِ فَيَخْتَصُّ بِهِ، وَهُوَ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، قَالَ تَعَالَى { وَمَنْ يَعْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ } [آل عمران: ١٦١] أَيُّ: مُعَذَّبًا بِهِ.

٣- قَوْلُهُ (وَلَا تَغْدِرُوا): وَهَذَا إِذَا عَاهَدْنَا، أَمَّا الْغَدْرُ بِلَا عَهْدٍ فَجَائِزٌ؛ لِأَنَّ الْحَرْبَ خَدَعَةٌ) كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا

٤- قَوْلُهُ (وَلَا تُمَثِّلُوا): التَّمَثِيلُ هُوَ التَّشْوِيهُ بِقَطْعِ بَعْضِ الْأَعْضَاءِ، وَلَا يَجُوزُ إِلَّا إِنْ مَثَلَ الْمُشْرِكُونَ بِالْمُسْلِمِينَ، وَيَشْهَدُ لِذَلِكَ حَدِيثُ الْعَرَنِيِّينَ (وَلَفْظُهُ) (عَنْ أَنَسِ بْنِ

وَلَا تَقْتُلُوا وِلْدَاءَ، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ ١ وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ ٢ فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمَ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ

مَالِكٍ؛ أَنْ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَاجْتَوَوْهَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ؛ فَتَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا)، فَفَعَلُوا، فَصَحُّوا، ثُمَّ مَالُوا عَلَى الرَّعَاءِ، فَقَتَلُوهُمْ وَارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ، وَسَاقُوا ذُودَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَبَعَثَ فِي أَثَرِهِمْ فَأَتَى بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ، وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ، حَتَّى مَاتُوا). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٣٣)، وَمُسْلِمٌ (١٦٧١) وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ قَالَ أَنَسٌ: (إِنَّمَا سَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْيُنَ أَوْلِيَاكَ، لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرَّعَاءِ) وَ (عُرَيْنَةَ): حَيٌّ مِنْ بُجَيْلَةَ مِنْ قَحْطَانَ، وَ (فَاجْتَوَوْهَا): مَعْنَاهُ اسْتَوْخَمُوهَا؛ وَلَمْ تُوَافِقْهُمْ لِسَقَمٍ أَصَابَهُمْ، وَ (سَمَلَ أَعْيُنَهُمْ): فَقَّأَهَا.

وَهَذَا يَكُونُ مِنْ بَابِ الْمُعَاقَبَةِ بِالْمَثَلِ؛ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى قُوَّةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ} (البقرة: ١٩٤).

١- قَوْلُهُ (إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ): طَلَبَ مِنْهُمْ أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى دِيَارِ الْمُهَاجِرِينَ لِيَتَعَلَّمُوا دِينَ اللَّهِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ فِي بَادِيَتِهِ بَعِيدٌ عَنِ الْعِلْمِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} [التوبة: ٩٧] وَهَذَا أَصْلٌ فِي تَوْطِينِ الْبَوَادِي.

٢- قَوْلُهُ (فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ): فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ مِنَ الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْهِمْ مِنَ الْجِهَادِ وَالنُّصْرَةِ.

شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ ١ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْأَلْهُمْ الْجَزِيَّةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ.

وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ٢ وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تَخَفَرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخَفَرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ٣

وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي، أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا) رَوَاهُ مُسْلِمٌ

١- قَوْلُهُ (وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ): الْغَنِيمَةُ: مَا أُخِذَ مِنْ أَمْوَالِ الْكُفَّارِ بِقِتَالٍ، أَمَّا الْفَيْءُ فَهُوَ مَا أُخِذَ مِنْ أَمْوَالِ الْكُفَّارِ بِغَيْرِ قِتَالٍ، وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ أَفَادَهُ الشَّنَقِيطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ (أَضْوَاءُ الْبَيَانِ) (٢/٥٤)

فَإِذَا أَسْلَمُوا؛ فَلَهُمْ ثَلَاثَ مَرَاتِبٍ:

المرتبة الأولى: التحول إلى دار المهاجرين، وحينئذ يكون لهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين

المرتبة الثانية: البقاء في أماكنهم مع الجهاد؛ فلهم ما للمجاهدين من الغنيمة، وفي الفياء الخلاف.

المرتبة الثالثة: البقاء في أماكنهم مع ترك الجهاد؛ فليس لهم من الغنيمة والفياء شيء.

٢- قَوْلُهُ (فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ): وَذَلِكَ خَشْيَةٌ نَقْضِ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ حَقَّ الْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ - كَجُمْلَةِ الْأَعْرَابِ مَثَلًا-، أَوْ لِعَارِضٍ خَارِجٍ عَنْ طَاقَتِهِ؛ فَيَقَعُ النَّقْضُ، وَالْمَعْنَى الْعَامُّ: أَنَّهُ إِنْ وَقَعَ نَقْضٌ؛ فَنَقْضُ عَهْدِ الْخَلْقِ أَهْوَنُ مِنْ نَقْضِ عَهْدِ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا فِي قَوْلِ الْمُصَنِّفِ (الْإِرْشَادُ إِلَى أَقْلِ الْأَمْرَيْنِ خَطَرًا).

٣- قَوْلُهُ (إِنْ تَخَفَرُوا): أَي: تَغَدَّرُوا وَتَنَقَّضُوا.

فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: الفرقُ بَيْنَ ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ؛ وَذِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ١
- الثانية: الإِرْشَادُ إِلَى أَقْلِ الْأَمْرَيْنِ خَطَرًا.
- الثالثة: قَوْلُهُ (أَغْزُوا بِسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ).
- الرابعة: قَوْلُهُ (قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ).
- الخامسة: قَوْلُهُ (اسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ).
- السادسة: الفرقُ بَيْنَ حُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ الْعُلَمَاءِ ٢
- السابعة: فِي كَوْنِ الصَّحَابِيِّ يَحْكُمُ عِنْدَ الْحَاجَةِ بِحُكْمِ لَا يَدْرِي أَيَوَافِقُ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا؟ ٣

١- ذمة الله وذمة نبيه واحدة، والفرق بينهما وبين ذمة المسلمين: أن جعل ذمة الله وذمة نبيه للمحاصرين محرمة، وجعل ذمة المحاصرين -بكسر الصاد- ذمة جائزة.

٢- الفرق بين حكم الله وحكم العلماء، وفيه فرقان:

الفرق الأول: أن حكم الله مصيب بلا شك، وحكم العلماء قد يصيب وقد لا يصيب.

الفرق الثاني: تتزِيلُ أَهْلَ الْحَصَنِ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ مَمْنُوعٌ إِذَا فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ فَقَطْ أَوْ مَطْلَقًا، وَأَمَّا عَلَى حُكْمِ الْعُلَمَاءِ وَنَحْوِهِ؛ فَهُوَ جَائِزٌ.

٣- وهذا ليس خاصًا بالصحابة، بل حتى من بعدهم؛ فإن له أن يحكم بما يرى أنه حكم الله عند الحاجة.

فائدة: لا ينبغي أن يقال لمفت: ما حكم الإسلام في كذا، أو ما رأي الإسلام في كذا؛ فإنه قد يخطئ فلا يصيب حكم الإسلام، ولا يقول مفت: حكم الإسلام كذا؛ لأنه قد يخطئ، ولكن يقيد؛ فيقول: حكم الإسلام فيما أرى كذا وكذا إلا فيما هو نص واضح صريح؛ فلا بأس، مثل أن يقال: ما حكم الإسلام في أكل الميتة؟ فيقول: حكم الإسلام في أكل الميتة أنه حرام.

(٦٤)

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ ١

- عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ ٢

١- الإقسام على الله: أن تحلف على الله أن يفعل، أو تحلف عليه أن لا يفعل، مثل: والله؛ ليفعلن الله كذا، أو والله؛ لا يفعل الله كذا.

القسم على الله تعالى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: أن يُقسم على ما أخبر الله به ورَسُولُهُ مِنْ نَفِيٍّ أَوْ إِثْبَاتٍ، فَهَذَا جَائِزٌ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى يَقِينِهِ بِمَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: (وَاللَّهِ؛ لَيْشْفَعَنَّ اللَّهُ نَبِيَّهُ فِي الْخَلْقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)، وَكَقَوْلِ (وَاللَّهِ؛ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِهِ)

النوع الثاني: أن يُقسم على رَبِّهِ لِقُوَّةِ رَجَائِهِ وَحُسْنِ ظَنِّهِ بِهِ، فَهَذَا جَائِزٌ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ (إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ)

النوع الثالث: أن يُكُونَ الْحَامِلَ لَهُ هُوَ الْإِعْجَابُ بِالنَّفْسِ، وَحَجْرُ فَضْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَسُوءُ الظَّنِّ بِهِ تَعَالَى، فَهَذَا مُحَرَّمٌ وَهُوَ وَشِيكَ بِأَنْ يُحْبَطَ اللَّهُ عَمَلٌ هَذَا الْمُقْسِمِ، وَهَذَا النَّوعُ الْأَخِيرُ هُوَ الَّذِي سَاقَ الْمُؤَلِّفُ الْحَدِيثَ مِنْ أَجْلِهِ.

مُنَاسِبَةٌ التَّرْجَمَةُ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ: أَنَّ مَنْ تَأَلَّى عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَقَدْ أَسَاءَ الْأَدَبَ مَعَهُ وَتَجَرَّأَ عَلَيْهِ وَزَعَمَ التَّحَكُّمَ فِي أَفْعَالِهِ تَعَالَى، فَالتَّأَلَّى عَلَى الْعَظِيمِ تَنْقُصٌ لِعَظَمَتِهِ، وَيَزِدَادُ الْأَمْرُ سُوءًا إِذَا انْضَمَّ إِلَى ذَلِكَ مُخَالَفَةُ مَا عُلِمَ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَفْعَالِهِ، وَفِي الْحَدِيثِ هُنَا جَاءَ التَّأَلَّى عَلَى اللَّهِ مُضَافًا إِلَيْهِ حَجْرُ فَضْلِهِ تَعَالَى، وَتَقْنِيطُ عِبَادِهِ.

٢- قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ (قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ): مَحْمُولٌ عَلَى أَحَدٍ وَجْهَيْنِ:

- وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الْقَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: التَّحذِيرُ مِنَ التَّأَلِّيِ عَلَى اللَّهِ.

الثانية: كَوْنُ النَّارِ أَقْرَبَ إِلَى أَحَدِنَا مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ.

الثالثة: أَنَّ الْجَنَّةَ مِثْلُ ذَلِكَ.

الرابعة: فِيهِ شَاهِدٌ لِقَوْلِهِ (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ) إِلَى آخِرِهِ.

الخامسة: أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يُغْفَرُ لَهُ بِسَبَبِ هُوَ مِنْ أَكْرَهِ الْأُمُورِ إِلَيْهِ ١

الوجه الأول: أَنَّ الْإِحْبَاطَ هُوَ لِكَامِلِ عَمَلِهِ، وَذَلِكَ لِكَوْنِهِ قَدْ تَعَلَّقَ بِعَمَلِ نَفْسِهِ، وَظَنَّ أَنَّ لَهُ بِذَلِكَ إِدْلَالَ، وَتَحَكُّمًا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي رَحْمَتِهِ، فَكَانَ هَذَا سَبَبًا لِإِبْطَالِ كُلِّ مَا سَبَقَ مِنْ عَمَلِهِ، حَيْثُ فَقَدَ رُكْنًا مِنْ أَرْكَانِ الْعِبَادَةِ، وَهُوَ رُكْنُ الذُّلِّ وَالْخُضُوعِ لِلَّهِ تَعَالَى.

الوجه الثاني: أَنَّ الْإِحْبَاطَ هُوَ لِنَوْعِ الْعَمَلِ الَّذِي كَانَ مُتَقَدِّمًا فِيهِ عَلَى ذَلِكَ الْعَاصِي - الَّذِي قَصَرَ فِيهِ هَذَا الْأَخِيرُ -، لَكِنْ ظَاهِرُ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَمْنَعُ هَذَا الْإِحْتِمَالَ، حَيْثُ جَاءَ فِيهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

١- فإنه قد غفر له بسبب هذا التائب، وهذا غير ظاهر الدلالة من الحديث، وذلك لأنَّ دُخُولَ ذَلِكَ الْعَاصِي الْجَنَّةَ كَانَ بِسَبَبِ رَحْمَةِ اللَّهِ؛ وَلَيْسَ بِسَبَبِ إِنْكَارِ ذَلِكَ الْعَابِدِ عَلَيْهِ، لَكِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ صَحِيحَةٌ مِنْ حَيْثُ الْجُمْلَةِ، أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَغْفَرُ لَهُ بِشَيْءٍ هُوَ مِنْ أَكْرَهِ الْأُمُورِ إِلَيْهِ، مِثْلَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: { كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ } (البقرة: ٢١٦).

(٦٥)

بَابُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ ١

- عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: نُهَكَتِ الْأَنْفُسُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ، فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ وَبِكَ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم (سُبْحَانَ اللَّهِ! سُبْحَانَ اللَّهِ!) فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ؛ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم (وَيْحَاكَ، أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ) وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ٢

١- استشفع بالشيء؛ أي: جعله شافعاً له، والشفاعة في الأصل: جعل الفرد شفعا، وهي التوسط للغير بجلب منفعة له أو دفع مضرة عنه، ومُنَاسَبَةُ الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ: أَنَّ الْمُسْلِمَ يَتَحَرَّزُ مِنَ الْأَلْفَافِ الَّتِي فِيهَا سُوءُ آدَبٍ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى وَتَنْقُصٌ لِمَقَامِ الرَّبُّوبِيَّةِ لِلَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ.

٢- حَدِيثُ الْبَابِ ضَعَّفَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (ظِلَالُ الْجَنَّةِ (٥٧٥)، وَقَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ (الْقَوْلُ الْمُفِيدُ): (لَكِنَّهُ صَحِيحُ الْمَعْنَى). وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْكَرَ عَلَى الْأَعْرَابِيِّ؛ لِأَنَّ سُؤَالَهُ يُؤْهِمُ أَنَّ اللَّهَ مُفْتَقِرٌ لِمَا فِي يَدِ عَبْدِهِ الْمَشْفُوعِ عِنْدَهُ، وَالْحَقُّ أَنَّ الْكُلَّ مُفْتَقِرٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ {وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ} [الحجر: ٢١]

"نُهَكَتِ"؛ أي: ضعفت، وقوله: "نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ": أي: نجعله واسطة بيننا وبينك لتدعو الله لنا، وهذا يقتضي أنه جعل مرتبة الله في مرتبة أدنى من مرتبة الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله: "وَبِكَ عَلَى اللَّهِ": أي: نطلب منك أن تكون شافعاً لنا عند الله، فتدعو الله لنا، وهذا صحيح.

فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: إنكاره على من قال: (نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ).
- الثانية: تَغْيِيرُهُ تَغْيِيرًا عُرِفَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ.
- الثالثة: أَنَّهُ لَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ قَوْلُهُ (نَسْتَشْفَعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ).
- الرابعة: التَّنْبِيهُ عَلَى تَفْسِيرِ (سُبْحَانَ اللَّهِ).
- الخامسة: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَسْأَلُونَهُ ﷺ الْإِسْتِسْقَاءَ ١



قوله: "سُبْحَانَ اللَّهِ! سُبْحَانَ اللَّهِ!" قاله ﷺ استعظاما لهذا القول، وإنكارا له، وتزويها لله عز وجل عما لا يليق به من جعله شافعا بين الخلق وبين الرسول ﷺ. قَوْلُهُ (وَيَحْكُ): (وَيُح) كَلِمَةٌ يُرَادُ بِهَا الزَّجْرُ وَالْعِتَابُ، وَيُرَادُ بِهَا الشَّفَقَةُ أَحْيَانًا. قوله: "أتدري ما الله": المراد بالاستفهام التعظيم؛ أي: شأن الله عظيم، ويحتمل أن المعنى: لا تدري ما الله، بل أنت جاهل به؛ فيكون المراد بالاستفهام النفي. قَوْلُهُ (إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ): أي: إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِمَّا تَصَوَّرْتَ حَيْثُ جِئْتَ بِهَذَا اللَّفْظِ.

قوله: "إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ": أي: لا يطلب منه أن يكون شفيعا إلى أحد، وذلك لكمال عظمته وكبريائه، وهذا الحديث فيه ضعف، ولكن معناه صحيح، وأنه لا يجوز لأحد أن يقول: نستشفع بالله عليك.

١- وهذا في حال حياته، أما بعد وفاته فلم يكونوا يفعلونه؛ لأنه ﷺ انقطع عمله بنفسه وعبادته، ولهذا لما حصل الجذب في عهد عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ استسقى بالعباس، فقال: "اللهم! إنا كنا نتوسل إليك بنينا فتسقيننا، وإنا نتوسل إليك بعم بنينا فاسقنا" وتوسلهم بالنبي ﷺ كان بطلبهم الدعاء منه، ولهذا جاء في بعض الروايات: أن عمر كان يأمر العباس فيقوم فيدعو.

(٦٦)

بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ طُرُقَ الشَّرْكِ ١

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ رضي الله عنه قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ: (السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى) قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا ٢ فَقَالَ: (قُولُوا بِقَوْلِكُمْ ٣ أَوْ بَعْضَ قَوْلِكُمْ ٤ وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ ٥

١ - مُنَاسَبَةُ الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ هُوَ: سَدُّ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ ذَرَئِعَ الشَّرْكِ مِنْ جِهَةِ التَّمَادِي فِي الْأَلْفَاظِ.

٢ - قَوْلُهُ (وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا): أَيُّ: عَطَاءٌ لِلْأَحْبَاءِ وَعُلُوًّا عَلَى الْأَعْدَاءِ

٣ - قَوْلُهُ (قُولُوا بِقَوْلِكُمْ): (أَيُّ: قُولُوا بِقَوْلِ أَهْلِ دِينِكُمْ وَمِلَّتِكُمْ؛ وَادْعُونِي نَبِيًّا وَرَسُولًا كَمَا سَمَّانِي اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ، وَلَا تُسَمُّونِي سَيِّدًا كَمَا تُسَمُّونَ رَسُولًا كَمَا تُسَمُّونَ رَسُولًا) قَالَهُ فِي عَوْنِ الْمَعْبُودِ (١١٢ / ١٣).

٤ - قَوْلُهُ (أَوْ بَعْضَ قَوْلِكُمْ): فِيهِ حَذْفٌ وَاحْتِصَارٌ؛ وَمَعْنَاهُ: دَعُوا بَعْضَ قَوْلِكُمْ وَاتْرُكُوهُ وَاقْتَصِدُوا فِيهِ بِلَا إِفْرَاطٍ، أَوْ دَعُوا (سَيِّدًا) وَقُولُوا (نَبِيًّا وَرَسُولًا).

٥ - قَوْلُهُ (وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ): اسْتَجْرَاهُ بِمَعْنَى: جَذَبَهُ وَجَعَلَهُ يَجْرِي مَعَهُ، أَيُّ: لَا يَسْتَمِيلَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ وَيَجْذِبَنَّكُمْ إِلَى أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مُنْكَرًا، وَمِثْلُهُ أَيْضًا (وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ) هُوَ مِنَ الْهَوَى: أَيُّ الْمَحَبَّةِ وَالْمَيْلِ، وَقِيلَ مِنَ الْهَوَى: وَهُوَ الْوَقُوعُ

– وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِينَكُمْ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ، عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ ١

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَحْذِيرُ النَّاسِ مِنَ الْغُلُوِّ.

الثانية: مَا يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ مَنْ قِيلَ لَهُ: (أَنْتَ سَيِّدُنَا).

الثالثة: قَوْلُهُ (لَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ) مَعَ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا إِلَّا الْحَقَّ.

الرابعة: قَوْلُهُ (مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي).

١- فائدة: مَدْحُ الرَّجُلِ فِي وَجْهِهِ مَنْهِيٌّ عَنْهُ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَيْهِ (أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ نَحْتِيَ فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ) إِلَّا إِنْ كَانَ مِمَّنْ تُؤْمَنُ عَلَيْهِ الْفِتْنَةُ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ (الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَبُوهُمَا خَيْرٌ مِنْهُمَا) (ابْنُ مَاجَهَ ١١٨) عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا، صَحِيحُ الْجَامِعِ (٣١٨٢).

سؤال وجوابه:

س: مَا الْجَوَابُ عَنِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي فِيهَا النَّهْيُ عَنِ تَفْضِيلِهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ؟

ج: سَبَبُ النَّهْيِ عَنِ التَّفْضِيلِ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ: أَنَّ هَذَا التَّفْضِيلَ إِذَا خَاضَ النَّاسُ فِيهِ؛ فَإِنَّهُ سَيُفْضِي إِلَى تَنْقُصِ أَحَدٍ مِنْهُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ وَهَذَا كُفْرٌ، لِذَلِكَ جَاءَ الْأَمْرُ بِسَدِّ هَذَا الْبَابِ، وَتَأَمَّلْ: قَوْلُهُ صلى الله عليه وسلم عَنْ يُونُسَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٩٥) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا، فَقَدْ خُصَّ يُونُسَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِهَذَا الْقَوْلِ لِمَا يُخْشَى عَلَى مَنْ سَمِعَ قِصَّتَهُ أَنْ يَقَعَ فِي نَفْسِهِ تَنْقُصٌ لَهُ، فَبَالَغَ صلى الله عليه وسلم فِي ذِكْرِ فَضْلِهِ؛ لِسَدِّ هَذِهِ الذَّرِيعَةِ.

(٦٧)

بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى

{ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ } [الزمر: ٦٧] الْآيَةُ ١

- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالْمَاءَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ { وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ } [الزمر: ٦٧] الْآيَةَ

- وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: (وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ عَلَى إصْبَعٍ، ثُمَّ يَهْزُهُنَّ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا اللَّهُ)

- وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إصْبَعٍ) أَخْرَجَاهُ.

١- مُنَاسَبَةٌ هَذَا الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ هُوَ: أَنَّ هَذَا الْبَابَ فِيهِ خُلَاصَةٌ جَامِعَةٌ لِمُجْمَلِ الْكِتَابِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ فِي أَوَّلِ الْبَابِ دَلَّ أَوَّلَهَا عَلَى عَظَمَةِ اللَّهِ تَعَالَى - وَهَذَا فِيهِ إِظْهَارُ الرَّبُوبِيَّةِ لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -، وَدَلَّ آخِرُهَا عَلَى تَنْزِيهِهِ عَنِ الشَّرْكِ بِهِ - وَهَذَا فِيهِ إِظْهَارُ لِتَوْحِيدِهِ بِالْعُبُودِيَّةِ -، فَصَارَتْ مِنْ جِهَةِ الدَّلَالَةِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى { فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ } [البقرة: ٢٢] وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

- وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا: (يَطْوِي اللَّهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهَا بِبِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيُّنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيُّنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ ثُمَّ يَأْخُذُهَا بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيُّنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيُّنَ الْمُتَكَبِّرُونَ) ١

- وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: (مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ)

- وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَنَّ ابْنَ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةٍ أُلْقِيَتْ فِي تُرْسٍ) ٢

- قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ إِلَّا كَحَلَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ) ٣

- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: (بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خُمُسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ خُمُسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكَرْسِيِّ خُمُسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ خُمُسُمِائَةِ عَامٍ، وَالْعَرْشِ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ

١- قَوْلُهُ (ثُمَّ يَأْخُذُهَا بِشِمَالِهِ): لَفْظَةٌ (شِمَالِهِ) فِيهَا اخْتِلَافٌ بَيْنَ الرَّوَاةِ، فَمِنْهُمْ مَنْ أوردَهَا هَكَذَا وَمِنْهُمْ مَنْ أوردَهَا بِلَفْظِ (بِيَدِهِ الْأُخْرَى)، وَعَلَى كُلِّ: إِنْ كَانَتْ ثَابِتَةً، فَمَعْنَى قَوْلِهِ (وَكِلْتَا يَدَيْ رَبِّي يَمِينٌ): أَنَّ شِمَالَهُ سُبْحَانَهُ لَيْسَتْ بِأَنْقَاصَ مِنْ يَمِينِهِ - كَحَالِ الْبَشْرِ-، فَهِيَ لَا تَعْنِي أَنَّهَا لَيْسَتْ شِمَالًا.

٢- ضَعِيفٌ (تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ) (٥٧٩٤) وَأَنْظُرْ أَيْضًا الضَّعِيفَةَ (٦١١٨) وَالتَّرْسُ: شَيْءٌ مِنْ جِلْدٍ أَوْ خَشَبٍ يَحْمَلُ عِنْدَ الْقِتَالِ يَتَّقَى بِهِ السِّيفَ وَالرَّمْحَ وَنَحْوَهُمَا.

٣- صَحِيحٌ، تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٥٧٩٤). رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي كِتَابِهِ (الْعَرْشُ) (٤٣٢) الصَّحِيحَةُ (١٠٩)

عَاصِمٍ عَنْ زُرٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَرَوَاهُ بَنُحُوهِ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ: وَلَهُ طُرُقٌ.

- وَعَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟) قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ وَكُتِفُ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْعَرْشِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ ١



فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى { وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ }.

الثانية: أَنَّ هَذِهِ الْعُلُومَ وَأَمْثَالَهَا بَاقِيَةٌ عِنْدَ الْيَهُودِ الَّذِينَ فِي زَمَنِهِ ﷺ لَمْ يُنْكِرُوهَا وَلَمْ يَتَأَوَّلُوهَا ٢

الثالثة: أَنَّ الْحَبْرَ لَمَّا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ صَدَقَهُ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ بِتَقْرِيرِ ذَلِكَ.

الرابعة: وَقُوعُ الضَّحِكِ مِنْهُ ﷺ لَمَّا ذَكَرَ الْحَبْرُ هَذَا الْعِلْمَ الْعَظِيمَ.

الخامسة: التَّصْرِيحُ بِذِكْرِ الْيَدَيْنِ؛ وَأَنَّ السَّمَاوَاتِ فِي الْيَدِ الْيُمْنَى، وَالْأَرْضَيْنِ فِي الْيَدِ الْأُخْرَى.

السادسة: التَّصْرِيحُ بِتَسْمِيَّتِهَا: الشَّمَالُ.

١- ضَعِيفٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٧٢٣)، السَّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ (١٢٤٧).

٢- كَأَنَّهُ يَقُولُ: إِنَّ الْيَهُودَ خَيْرٌ مِنْ أَوْلِيئِكَ الْمُحْرِفِينَ لَهَا، لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكْذِبُوهَا وَلَمْ يَتَأَوَّلُوهَا، وَجَاءَ قَوْمٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَقَالُوا: لَيْسَ لِلَّهِ أَصَابِعٌ، وَإِنَّ الْمُرَادَ بِهَا الْقُدْرَةَ، فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: الْيَهُودَ خَيْرٌ مِنْهُمْ فِي هَذَا وَأَعْرَفَ بِاللَّهِ.

السَّابِعَةُ: ذِكْرُ الْجَبَّارِينَ وَالْمُتَكَبِّرِينَ عِنْدَ ذَلِكَ.
 الثَّامِنَةُ: قَوْلُهُ (كَخَرَدَلَةٍ فِي كَفِّ أَحَدِكُمْ).
 التَّاسِعَةُ: عِظْمُ الْكُرْسِيِّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى السَّمَوَاتِ.
 الْعَاشِرَةُ: عِظْمُ الْعَرْشِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْكُرْسِيِّ.
 الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الْعَرْشَ غَيْرُ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ.
 الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ.
 الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ.
 الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ.
 الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الْعَرْشَ فَوْقَ الْمَاءِ.
 السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ اللَّهَ فَوْقَ الْعَرْشِ.
 السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.
 الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: كَثْفُ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسُمِائَةِ سَنَةٍ.
 التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الْبَحْرَ الَّذِي فَوْقَ السَّمَاوَاتِ؛ بَيْنَ أَعْلَاهُ وَأَسْفَلِهِ مَسِيرَةُ
 خَمْسُمِائَةِ سَنَةٍ ١

— إِلَى هُنَا تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ كِتَابُ التَّوْحِيدِ الْأَصْلُ —

وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم
 عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ



١- استفاد من أحاديث الباب:

١- أن الله لا يخفى عليه شيء من أعمال بني آدم.

٢- التحذير من مخالفة الله عز وجل.

خاتمة

في بيان مسألتين:

المسألة الأولى: "الوعد والوعيد"

المسألة الثانية: لَمَحَّةٌ عَنِ الْفِرْقِ الضَّالَّةِ فِي الْعَقِيدَةِ

المسألة الأولى

"الوعد والوعيد"

من الأصول المقررة عند أهل السنة والجماعة أن الأعمال لا تُقبل مع الكفر، ولا يبطلها كلها غير الكفر، دل عليه قوله تعالى: { قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ إِنْكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ (٥٣) وَمَا مَنَعُهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ } [التوبة: ٥٣، ٥٤] وقد خالف أهل البدعة من الخوارج والمعتزلة والمرجئة:

- فعلا الخوارج والمعتزلة وقالوا: إن الكبائر تمحو وتبطل جميع الحسنات والطاعات.

- وعاكستهم المرجئة فقالوا: إن حسنة الإيمان تمحو جميع السيئات.

وسبب ذلك عدم فهم مسألة الوعد والوعيد، وإليك البيان بالتفصيل:

أولاً: ذكر الأحاديث التي قد يوهم ظاهرها التعارض

(١) أحاديث الوعد:

النوع الأول: الأحاديث التي فيها أن من فعل كذا، أو قال كذا دخل الجنة:

- في صحيح مسلم، عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْمُوجِبَتَانِ فَقَالَ «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ».

- في الصحيحين، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ صَلَّى الْبُرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ".

النوع الثاني: الأحاديث التي فيها أن من فعل كذا، أو قال كذا حرمه الله على النار:

- في الصحيحين، من حديث عَتَبَانَ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. يَتَغَى بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهُ».

- في الصحيحين، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ»
(٢) أحاديث الوعيد:

النوع الأول: الأحاديث التي فيها إطلاق لفظ الكفر على بعض الكبائر:

- في الصحيحين، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»

- في الصحيحين، عَنْ جَرِيرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ اسْتَنْصَتِ النَّاسَ فَقَالَ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.

النوع الثاني: الأحاديث التي فيها نفي الإيمان عن ارتكاب بعض الكبائر:

ففي الصحيحين، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ

يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ

النوع الثالث: الأحاديث التي فيها براءة النبي ﷺ ممن ارتكب بعض الكبائر:
- في الصحيحين، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا"

- في صحيح مسلم، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا".

النوع الرابع: الأحاديث التي فيها نفي دخول الجنة لمن ارتكب بعض الكبائر:

- في صحيح مسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقَهُ».

- في الصحيحين، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم «وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرِيَاءٍ»

النوع الخامس: الأحاديث التي فيها الوعيد بالنار لمن ارتكب بعض الكبائر:

- في صحيح مسلم، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ «مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»

- في الصحيحين أن علياً رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَلِجِ النَّارَ.

النوع السادس: الأحاديث التي فيها لعن من ارتكب بعض الكبائر:

- في الصحيحين، تَقُولُ سَمِعْتُ أَسْمَاءَ قَالَتْ سَأَلْتُ امْرَأَةَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْحَصْبَةُ فَاَمْرَقَ شَعْرُهَا وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا أَفْأَصِلُ فِيهِ، فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ.

- في صحيح مسلم، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: "لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكِلَ الرَّبَا وَمُوكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيَهُ"، وَقَالَ: "هُمْ سَوَاءٌ".

بيان وجه التعارض

أحاديث الوعد: تفيد أن الفاسق موعود بدخول الجنة والنجاة من النار، وإن ارتكب الكبائر خلا الشرك، ما دام أنه ينطق بالشهادتين، ومعه أصل الإيمان.

أحاديث الوعيد: تفيد أن الفاسق موعود بالنار والحرمان من الجنة، وفيها اللعن وبراءة النبي ﷺ ونفي الإيمان، وإطلاق لفظ الكفر عليه عند ارتكابه الكبائر.

ثانيا: الراجح تجاه هذا التعارض الظاهري

تنبيهات:

- ١- الإجماع منعقد من أنه لا بد أن يدخل النار قوم من أهل القبلة ثم يخرجون منها كما نطقت بذلك أحاديث الشفاعة
- ٢- الإجماع منعقد على عدم كفر مرتكب الكبيرة ما لم يكن مستحلا لها.
- ٣- أجمعوا على أنه: لا يخلد في النار أحد من أهل التوحيد، وإن ارتكب بعض الكبائر.
- ٤- أجمعوا على أن: مقترف الذنب مستحق للوعيد المرتب على ذلك الذنب.
- ٥- أجمعوا على أن: مرتكب الكبيرة إن مات ولم يتب فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه.

والراجح: مذهب الجمع: حمل أحاديث الوعد على ظاهرها وإطلاقها، وهذا عمل بأحاديث الوعد لكن لا بد من توفر الشروط وانتفاء الموانع، وهذا عمل

بأحاديث الوعيد، وإلى هذا المسلك: ذهب الحسن البصري ووهب بن منبه،
وشيوخ الإسلام، وابن رجب، ويدل على ذلك:

١- أنه رتب دخول الجنة على الأعمال الصالحة، ولم يقتصر على مجرد
الإتيان بالشهادتين: ففي الصحيحين، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذُنِّي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ،
قَالَ «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ
الْمَفْرُوضَةَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ» قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا شَيْئًا
أَبَدًا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ
أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا»

٢- الروايات المطلقة: والتي فيها أن من جاء بالشهادة دخل الجنة أو حرمه
الله على النار جاءت مقيدة في روايات أخرى فوجب حمل المطلق على المقيد.

ثالثا: التوجيهات الخاصة بكل نوع من أنواع أحاديث الوعد و الوعيد
أولا: أحاديث الوعد: تأويل هذه الأحاديث، وعدم حملها على ظاهرها،
ومن هذه التأويلات:

١- المراد بتحريمه على النار: تحريم خلوده فيها.

٢- المراد أنه لا يدخل النار: التي هي موضع الكفار.

ثانيا: أحاديث الوعيد:

(١) توجيه الأحاديث المتعلقة بحكم الدنيا:

أما الأحاديث التي فيها إطلاق لفظ الكفر على بعض الكبائر:

١- المراد بالكفر هو: الكفر الأصغر.

٢- المراد بالكفر هو: الكفر اللغوي وهو الستر والتغطية للإحسان والنعم.

٣- المراد: أن هذه المعاصي من الأخلاق والسنن والأعمال التي عليها الكفار والمشركون.

٤- المراد: أن هذه المعاصي تؤوّل به إلى الكفر.

وأما الأحاديث التي فيها نفي الإيمان عن ارتكب بعض الكبائر:

١- المراد بالمنفي: إنما هو كمال الإيمان وليس أصل الإيمان.

٢- المراد: أنه يترع منه اسم المدح ويستحق اسم الذم.

٣- يترع منه الإيمان عند ارتكاب الكبيرة، فإذا فارقتها عاد إليه الإيمان.

وأما الأحاديث التي فيها براءة النبي من ارتكب بعض الكبائر:

١- المراد: ليس من المطيعين لنا ولا المقتدين بنا ولا من المحافظين على شريعتنا.

٢- المراد: ليس مثلنا، وهو منسوب لسفيان بن عيينة.

(٢) توجيه الأحاديث المتعلقة بحكم الآخرة:

١- المراد: لا يدخل بعض الجنان التي هي أعلى وأشرف وأنبل وأكثر نعيماً وسروراً وبهجة.

٢- المراد: لا يدخل الجنة في الوقت الذي يدخلها من لم يرتكب هذا الذنب لأنه يجس إما للمحاسبة أو لإدخاله النار ليعذب بقدر ذلك الذنب.

٣- المراد: لا يدخل الجنة إن عذبه أو لا يدخل الجنة إلا أن يغفر له.



المسألة الثانية

لمحة عن الفرق الضالة في العقيدة

الفرقة الأولى: القدرية

(١) تعريفها: هم الذين يُنكرون القدر، ويقولون: إن ما يجري في هذا الكون ليس بقدر وقضاء من الله تعالى، وإنما هو أمر يحدث بفعل العبد، وبدون سابق علم وتقدير من الله تعالى.

وقابلتهم فرقة (الجبرية) الذين يقولون: إن العبد مجبور على فعله، وليس له فعل ولا اختيار؛ وإنما هو كالريشة التي تحركها الريح بغير اختيارها.

وقد وصفهم النبي ﷺ بمجوس هذه الأمة، كما في الحديث (القدرية مجوس هذه الأمة) (أبو داود (٤٦٩١) عن ابن عمر مرفوعاً، صحيح الجامع (٤٤٤٢)

(٢) نشأتها: (روى أن أول من ابتدعه بالعراق رجل من أهل البصرة، يقال له (سيسويه) من أبناء المجوس وتلقاه عنه معبد الجهني، ويقال: أول ما حدث في الحجاز؛ لما احترقت الكعبة؛ فقال رجل: احترقت بقدر الله تعالى، فقال آخر: لم يقدر الله هذا، ولم يكن على عهد الخلفاء الراشدين أحد ينكر القدر؛ فلما ابتدع هؤلاء التكذيب بالقدر رده عليهم من بقي من الصحابة كعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس ووائل بن الأسقع) (مجموع الفتاوى (٧/٣٨٤)

(٣) أبرز بدعها:

أ) أن الله تعالى لم يقدر عنده ما هو كائن، فلم يعلم ولم يكتب عنده - سبحانه - ما سيكون من أفعال العباد.

(ب) أَنْ مَا يَقَعُ مِنْ مَعَاصِي الْعِبَادِ لَيْسَ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى.
(ج) أَنْ الْعَبْدَ يَخْلُقُ فِعْلَهُ

الْفِرْقَةُ الثَّانِيَةُ: الْخَوَارِجُ

(١) تَعْرِيفُهَا: هُمُ الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ فِي آخِرِ عَهْدِ عُثْمَانَ رضي الله عنه وَنَجَّ عَنْ خُرُوجِهِمْ قَتْلُ عُثْمَانَ، ثُمَّ فِي خِلَافَةِ عَلِيٍّ رضي الله عنه زَادَ شَرُّهُمْ، وَأَنْشَقُوا عَلَيْهِ، وَكَفَرُوهُ.

وَأَبْرَزُ دُعَاتِهَا هُمْ دُعَاةُ التَّكْفِيرِ بِالْكَبِيرَةِ؛ وَالْخُرُوجِ عَلَى الْوَلَاةِ (أَي: بِسَبَبِ الْفِسْقِ كَمَا سَبَقَ) فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ.

(٢) نَشَأَتُهَا: (أَوَّلُ الْبِدْعِ ظُهُورًا فِي الْإِسْلَامِ؛ وَأَظْهَرُهَا ذَمًّا فِي السُّنَّةِ وَالْآثَارِ: بَدْعَةُ الْحَرُورِيَّةِ الْمَارِقَةِ؛ فَإِنَّ أَوْلَهُمْ (وَهُوَ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ التَّمِيمِيِّ، كَمَا أَفَادَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى (٢٨/٤٩٦) قَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي وَجْهِهِ: اْعْدِلْ يَا مُحَمَّدُ فَإِنَّكَ لَمْ تَعْدِلْ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِقَتْلِهِمْ وَقِتَالِهِمْ، وَقَاتَلَهُمْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (١٩/٧١)

(٣) أَبْرَزُ بَدْعِهَا:

(أ) عَدَمُ التِّزَامِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ.

(ب) الْخُرُوجُ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ.

(ج) التَّكْفِيرُ بِالْكَبَائِرِ؛ وَأَنَّ صَاحِبَهَا مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ، فِي حِينِ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَرَوْنَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ نَاقِصُ الْإِيمَانِ.

الفرقة الثالثة: الشيعة (الرافضة)

(١) تعريفها: هم الذين يتشيعون لأهل بيت النبي ﷺ والتشيع في الأصل: الإتيان والمناصرة، كما في قوله تعالى { وَإِنَّ مِنْ شِيعَتِهِ لِبِأْرَاهِيمَ } [الصفات: ٨٣] وتفرقت الشيعة إلى فرق كثيرة - بعضها أكثر ضلالاً من بعض - منهم: (الزيدية)، و(الرافضة الإثنا عشرية)، و(الإسماعيلية) و(الفاطمية) و(القرامطة) و(النصيرية) ... عدد كبير، وفرق كثيرة.

(٢) نشأتها: أصل الرفض إنما أحدثه منافق زنديق، قصده إبطال دين الإسلام والقدح في الرسول ﷺ كما ذكر ذلك العلماء، فإن عبد الله بن سبأ لما أظهر الإسلام أراد أن يفسد دين الإسلام بمكره وخبثه - كما فعل بولس بدين النصرانية - فأظهر التنسك، ثم أظهر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتى سعى في فتنه عثمان وقتله، ثم لما قدم على الكوفة أظهر الغلو في علي والنصر له، ليتمكن بذلك من أغراضه، وبلغ ذلك علياً، فطلب قتله؛ فهرب منه) (شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص ٤٩٠).

(٣) أبرز بدعها (بالنسبة لفرقة الرافضة الإمامية):

أ) أن علياً هو الوصي بعد الرسول ﷺ على الخلافة؛ وأن أبا بكر، وعمر، وعثمان، والصحابه؛ ظلموا علياً، واغتصبوا الخلافة منه.

ب) كفر الصحابة إلا عدداً قليلاً منهم، وصاروا يلعنون أبا بكر وعمر، ويلقبونهما بصنمي قريش.

ج) الغلو في آل البيت وإعطائهم حق التشريع والنسخ.

الْفِرْقَةُ الرَّابِعَةُ: الْجَهْمِيَّةُ

- (١) تَعْرِيفُهَا: هُمْ نِفَاةُ صِفَاتِ اللَّهِ؛ الْمُتَّبِعُونَ لِلصَّابِئَةِ الضَّالَّةِ.
- (٢) نَشَأَتُهَا: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ حَفِظَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ هَذِهِ الْمَقَالَةَ فِي الْإِسْلَامِ -أَعْنِي أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَيْسَ عَلَى الْعَرْشِ حَقِيقَةً وَأَنَّ مَعْنَى اسْتَوَى بِمَعْنَى اسْتَوَلَى وَنَحْوَ ذَلِكَ- هُوَ الْجَعْدُ بْنُ دِرْهَمٍ وَأَخَذَهَا عَنْهُ الْجَهْمُ بْنُ صَفْوَانَ؛ وَأَظْهَرَهَا فَنَسَبَتْ مُقَالَةَ الْجَهْمِيَّةِ إِلَيْهِ)
- (٣) أَبْرَزُ بَدْعِهَا (أَيِ الْجَهْمِيَّةِ):
- أ) نَفْيُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى.
- ب) أَنَّ الْعَبْدَ لَيْسَ لَهُ مَشِيئَةٌ، وَلَيْسَ لَهُ اخْتِيَارٌ، وَإِنَّمَا هُوَ مُجْبَرٌ عَلَى أَفْعَالِهِ.
- ج) أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ.
- د) أَنَّ الْعَمَلَ لَيْسَ مِنَ الْإِيمَانِ؛ فَهُمْ مُرْجَعَةٌ.



علم وعمل وتفاعل وعطاء

اليوم والمسلمون في حال تخلف وانحدار وضعف وهزيمة واستهتار حتى صاروا في ذيل الأمم واستهانت بهم القوى العالمية.

إن شيئاً واحداً هو الذي سيعيد لهم المجد ويختصر الطريق، إنها كلمة التوحيد وسلوكهم تبعاً لسنة النبي ﷺ من خلال علم وعمل وتفاعل وعطاء، إن هذا وحده هو الذي سيختصر الطريق ويعيد لنا الماضي المجيد؛ إذ إنه بهذه الكلمة سيوجد الإنسان الراقى ذو القلب السليم وهو لبنة بناء الشعوب الفائزة والمنتصرة، قال ابن القيم: "اعلم أن أشعة لا إله إلا الله تُبدد من ضباب الذنوب وغُيُومها بقدر قوة ذلك الشعاع وضعفه، فلها نور، وتفاوت أهلها في ذلك النور -قوة، وضعفاً- لا يُحصيه إلا الله تعالى.

فمن الناس من نور هذه الكلمة في قلبه كالشمس.

ومنهم من نورها في قلبه كالكوكب الدرّي.

ومنهم من نورها في قلبه كالمشعل العظيم.

وآخر كالسراج المضيء، وآخر كالسراج الضعيف.

ولهذا تظهر الأنوار يوم القيامة بأيمانهم، وبين أيديهم، على هذا المقدار،

بحسب ما في قلوبهم من نور هذه الكلمة، علماً وعملاً، ومعرفةً وحالاً" ١

اللهم لك الحمد على أسمائك وصفاتك

اللهم لك الحمد على ما أنعمت به علينا من شريعة الإسلام

اللهم لك الحمد على ما أنعمت به علينا من بعثة نبيك محمد ﷺ

اللهم لك الحمد على ما مننت به علينا من سلوك طريق سلفنا الصالح

اللهم لك الحمد، وأنت للحمد أهل، لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد، أنت ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير

اللهم رسخ العلم في قلوبنا وارزقنا بعده علما نتقرب به إليك

اللهم بعد العلم النافع ارزقنا العمل الصالح

اللهم اجعل قلوبنا خاشعة واجعل دعاءنا مسموعا، اللهم آمين

هذا وما كان من توفيق فمن الله وحده، وما كان من خطأ أو زلل أو نسيان، فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه براء، وأرجو من كل مطلع على هذه التعليقات أن يتفضل فيدعو لنا بالخير، وأن يزودنا بملاحظاته واستدراكاته، فإن الدين النصيحة، والمؤمنون بخير ما تناصحوا، اللهم فتقبل ذلك منا واغفر لنا ذنوبنا وحوبنا وخطايانا أنت ولينا فاغفر لنا وارحمنا وأنت خير الغافرين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

أَبُو عُمَرَ / أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَبِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ شَمْسِ الدِّينِ

شِبِينُ الكَوْمِ - المَنُوفِيَّةِ - مصر



ملحق

كِتَابُ التَّوْحِيدِ

(الْمَتْنُ لِلْحُفَّازِ)

مُقَدِّمَةٌ

الحمدُ لله الحيِّ القيومِ، الباقي وغيرُه لا يدوم، وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وحده لا شريكَ له شهادةً مَنْ لِلنَّجَاةِ يَرُومُ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدهُ ورسوله، الَّذِي فَتَحَ اللهُ بدينه الفُرسَ والرُّومَ، صَلَّى اللهُ عليه وعلى آلِهِ وأصحابِهِ ومن تبعهم بإحسانٍ ما هَطَلَتْ الغُيومُ، وسلَّمَ تسليمًا، وبعد: فقد قمت -بفضل الله تعالى- بتهيئة كتاب التوحيد ليسهل حفظه، وقد قمت بالآتي:

- ١- إكمال الآيات التي ذكر المصنف جزءا منها إن رأيت الحاجة لذلك، وإلا تركتها كما هي.
- ٢- حذف الأحاديث الضعيفة التي ضعفها الشيخ الألباني -رحمه الله- إلا إن لم يوجد في الباب إلا هذا الحديث الضعيف فأتركه مشيرا لضعفه في الحاشية، مع العلم أن هذه الأحاديث الضعيفة ليست كثيرة وفيها احتمال.
- ٣- حذف بعض الأقوال التي يغني عنها وضوح الأدلة المذكورة، وذلك من باب واحد أو اثنين لا أكثر.
- ٤- حذف مسائل الأبواب ليسهل الحفظ المتتالي، وبدء الآيات بـ "قال الله تعالى"، مع نوع تقديم وتأخير متعلق بتخريج الحديث ليسهل الحفظ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) كِتَابُ التَّوْحِيدِ الَّذِي هُوَ حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعَبِيدِ

- قال الله تعالى { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } [الذاريات: ٥٦]
 - قال الله تعالى { وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ }
 [النحل: ٣٦]

- قال الله تعالى { وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا } [الإسراء: ٢٣]
 - قال الله تعالى { وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا } [النساء: ٣٦]
 - قال الله تعالى { قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا } [الأنعام:
 ١٥١]

- عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَلَى حِمَارٍ فَقَالَ لِي: (يَا مَعَاذُ! أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ صلى الله عليه وسلم) (حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا) فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: (لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّمُوا) متفق عليه.

(٢) فَضْلُ التَّوْحِيدِ وَمَا يَكْفُرُ مِنَ الذُّنُوبِ

- قال الله تعالى { الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ }
 [الأنعام: ٨٢]

- عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: " مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرَوْحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ " متفق عليه.

- وَفِي حَدِيثِ عُثْبَانَ: (فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ) متفق عليه.

- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأْتِيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً" رواه الترمذي.

(٣) بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ } [النحل: ١٢٠]

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ } [المؤمنون: ٥٩]

- عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ، قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ، قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثُ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ، قَالَ وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ، قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنْ أَنْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سِوَادٌ عَظِيمٌ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا سِوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ) ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أَوْلَائِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: (هُمُ الَّذِينَ: لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتُونُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ) فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، قَالَ: (أَنْتَ مِنْهُمْ) ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: (سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ).

(٤) بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشَّرِكِ

- قال الله تعالى { إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ } [النساء: ٤٨]

- وَقَالَ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: { وَاجْتَنِبِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ } [إبراهيم: ٣٥]
 - وَفِي حَدِيثٍ: (أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشَّرِكُ الْأَصْغَرُ) فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: (الرِّيَاءُ)
 - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نَدًا دَخَلَ النَّارَ) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .
 - عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

(٥) بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

- قال الله تعالى { قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي } [يوسف: ١٠٨]

- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: (إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَفِي رِوَايَةٍ: إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ - فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ فَتَرُدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَآتَقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ) متفق عليه .

- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: (لَأُعْطِينَ الرَّأْيَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: (أَيْنَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟) فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَتَى بِهِ فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّأْيَةَ فَقَالَ: (انْفُذْ عَلَيَّ رَسْلِكَ حَتَّى تَنْزَلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ

تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ (متفق عليه، يَدُوكُونَ: يَخُوضُونَ)

(٦) بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

- قال الله تعالى {أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ} [الإسراء: ٥٧]

- قال الله تعالى {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ (٢٦) إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي} [الزخرف: ٢٦، ٢٧]

- قال الله تعالى {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ} [التوبة: ٣١]
- فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)

(٧) بَابُ مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الْحَلَقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوَهُمَا لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ

- قال الله تعالى {قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّيهِ} [الزمر: ٣٨]

- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: (مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ)
- عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الْحُمَى فَقَطَعَهُ، وَتَلَا قَوْلَهُ: {وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ} [يوسف: ١٠٦]

(٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقِيِّ وَالتَّمَائِمِ

- فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولًا أَنْ لَا يَبْقَيْنَ فِي رِقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قُطِعَتْ
- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الرُّقِيَّ وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَةَ شِرْكَ) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعًا: (مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ

التَّمَائِمُ: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ مِنَ الْعَيْنِ، لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ:
○ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ.

○ وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخَّصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، مِنْهُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه
وَالرُّقْيُ: هِيَ الَّتِي تُسَمَّى الْعَزَائِمُ، وَخَصَّ مِنْهُ الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشَّرِّكَ، فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحَمَةِ

وَالتَّوَلَّى: شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحِبُّ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا، وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.
- رَوَى أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يَا رُوَيْفِعُ! لَعَلَّ الْحَيَاةَ تَطُولُ
بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحَيْتِهِ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ،
فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ)

- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رضي الله عنه قَالَ: (مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ) رَوَاهُ
وَكَيْعُ

- عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا، مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ

(٩) بَابُ مَنْ تَبَرَكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ } [النجم: ١٩] الْآيَاتُ
- عَنْ أَبِي وَقْدِ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ
بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنْوِطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ
أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنُّ، قُلْتُمْ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - كَمَا قَالَتْ بَنُو
إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى { اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ } قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ } لَتَرْكَبَنَّ سُنَّ
مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ

(١٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { قُلْ إِنْ صَلَّاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } (١٦٢)
لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ } [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣]

- وَقَوْلُهُ { فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ } [الكوثر: ٢]
 - عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: (لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.



(١١) بَابُ لَا يُذْبِحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبِحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (١٠٧) لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا } [التوبة: ١٠٧، ١٠٨]
 - عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رضي الله عنه قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُؤَانَةَ، فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: (هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟) قَالُوا: لَا، قَالَ: "فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟" قَالُوا: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (أَوْفِ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ



(١٢) بَابُ مِنَ الشَّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللَّهِ

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { يُؤْفُونَ بِالنَّذْرِ } [الإنسان: ٧]
 - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهَا } [البقرة: ٢٧٠]
 - فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَقُلْ: (مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِيعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ).



(١٣) بَابُ مِنَ الشَّرْكِ الْأَسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا } [الجن: ٦]

- عَنْ حَوَّلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ رضي الله عنه قَالَتْ: سَمَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرِحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ

(١٤) بَابُ مِنَ الشَّرْكِ أَنْ يَسْتَعِيْثَ بِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ (١٠٦)} وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ {يونس: ١٠٦-١٠٧}

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ} [العنكبوت: ١٧]
 - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ (٥)} وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ { [الأحقاف: ٥، ٦]

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ إِلَهًا مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ} [النمل: ٦٢]
 - وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَوْمُوا بِنَا نَسْتَعِيْثُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ (إِنَّهُ لَا يُسْتَعَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَعَاثُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) ١

(١٥) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {أَيْشُرُّونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ (١٩١)} وَلَا

يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا { [الأعراف: ١٩١، ١٩٢]

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ (١٣)} إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ { [فاطر: ١٣، ١٤]

- فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: شَجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ وَكُسِرَتْ رُبَاعِيَّتُهُ، فَقَالَ: (كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ)؟ فَنَزَلَتْ: { لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ } (آلِ عِمْرَانَ: ١٢٨)

- وَفِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرُّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ مِنَ الْفَجْرِ: (اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا) بَعْدَمَا يَقُولُ: (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلكَ الْحَمْدُ) فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: { لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ } [آلِ عِمْرَانَ: ١٢٨] وَفِي رُؤَايَةٍ: يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ: { لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ }

- وَفِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حِينَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ { وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ } (الشُّعْرَاءُ: ٢١٤) - فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ؛ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ سَلِّينِي مَا شِئْتَ مِنْ مَالِي؛ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا)



(١٦) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى { حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ } وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ { [سبأ: ٢٣]

- فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سَلْسَلَةٌ عَلَى صَفْوَانَ يَنْفِذُهُمْ ذَلِكَ { حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ } [سبأ: ٢٣] فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ - وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ - وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخِرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ فَيَقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، كَذَا وَكَذَا فَيُصَدِّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعْتَ مِنَ السَّمَاءِ)



(١٧) بَابُ الشَّفَاعَةِ

- قال الله تعالى {وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ} [الأنعام: ٥١]

- قال الله تعالى {قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا} [الزمر: ٤٤]

- قال الله تعالى {مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ} [البقرة: ٢٥٥]

- قال الله تعالى {وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ} [النجم: ٢٦]

- قال الله تعالى {قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شَرِكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ (٢٢) وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ} [سبأ: ٢٣، ٢٢]

قال أبو العباس: نفى الله عما سواه كل ما يتعلق به المشركون، فنفى أن يكون لغيره ملك أو قسط منه أو يكون عوناً لله، ولم يبق إلا الشفاعة، فبين أنها لا تنفع إلا لمن أذن له الرب، كما قال تعالى {وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ} [الأنبياء: ٢٨] فهذه الشفاعة التي يظنّها المشركون، هي منتفية يوم القيامة كما نفاها القرآن، وأخبر النبي ﷺ أنه يأتي فيسجد لربه ويحمده لا يبدأ بالشفاعة أولاً، ثم يقال له: ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعط، واشفع تشفع، وقال له أبو هريرة: من أسعد الناس بشفاعتك يا رسول الله؟ قال: (من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه) فتلك الشفاعة لأهل الإخلاص بإذن الله، ولا تكون لمن أشرك بالله، وحققته: أن الله سبحانه هو الذي يتفضل على أهل الإخلاص فيعفو لهم بواسطة دعاء من أذن له أن يشفع، ليكرمه وينال المقام المحمود فالشفاعة التي نفاها القرآن ما كان فيها شرك، ولهذا أثبت الشفاعة بإذنه في مواضع وقد بين النبي ﷺ أنها لا تكون إلا لأهل التوحيد والإخلاص (انتهى كلامه).

(١٨) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى { إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ

أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ } [القصص: ٥٦]

- فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: (يَا عَمُّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةٌ أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ)، فَقَالَ لَهُ: أترغبُ عن مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرُ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَبِي أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ (لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْزَلْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: { مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ } [التوبة: ١١٣] الْآيَةَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: { إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ } [القصص: ٥٦]



(١٩) بَابُ مَا جَاءَ أَنْ سَبَبَ كُفْرَ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الْغُلُوفِيُّ الصَّالِحِينَ

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ } [المائدة: ٧٧]

- فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا } [نوح: ٢٣] قَالَ: (هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصَبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا وَسَمُّوَهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، وَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلِيكَ وَنُسِيَ الْعِلْمُ، عُبِدَتْ) وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: لَمَّا مَاتُوا عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ

- عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ (لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ) متفق عليه.

- وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (إِيَّاكُمْ وَالْعُلُوُّ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْعُلُوُّ)

- وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ) قَالَهَا ثَلَاثًا



(٢٠) بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبْدَ اللَّهِ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ فَكَيْفَ إِذَا عَبْدَهُ

- فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَنِيسَةً رَأَتْهَا فِي أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّورِ، فَقَالَ: (أَوْلَيْكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوْ الْعَبْدُ الصَّالِحُ بَنُوا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ أَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ)، فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ، فِتْنَةَ الْقُبُورِ، وَفِتْنَةَ التَّمَاثِيلِ.

- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم طَفِقَ يَطْرَحُ حَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا، فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ -: (لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ) يُحَدِّثُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْ لَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا، مَتَّفَقَ عَلَيْهِ.

- عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ: (إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، فَإِنِّي أَنهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ

- فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ أَنَّهُ لَعَنَ - وَهُوَ فِي السِّيَاقِ - مَنْ فَعَلَهُ، وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يَبْنِ مَسْجِدًا، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا، فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدْ أُتَّخِذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ يُسَمَّى مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ صلى الله عليه وسلم (جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا)

- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: (إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ) (رَوَاهُ أَحْمَدُ)

(٢١) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوفِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصِيرُهَا أَوْثَانًا تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ

- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ) رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ.

- عَنْ مُجَاهِدٍ { أَفْرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ } [النجم: ١٩] قَالَ: كَانَ يُلْتُمُ لَهُمُ السَّوِيقَ فَمَاتَ فَعَكَّفُوا عَلَى قَبْرِهِ، وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو الْحَوْزَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ يُلْتُمُ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ (رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ)

- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ، رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ ١



(٢٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى صلى الله عليه وسلم جَنَابِ التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ كُلِّ طَرِيقٍ يُوَصِّلُ إِلَى

الشُّرْكَ

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ } [التوبة: ١٢٨]

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قُبُورِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

- عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةِ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ، وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا تَتَّخِذُوا قُبُورِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ) رَوَاهُ فِي الْمُخْتَارَةِ.



(٢٣) بَابُ مَا جَاءَ أَنْ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْحَبِطِ وَالطَّاعُوتِ } [النساء: ٥١]

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { قُلْ هَلْ أَنْبَأُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاعُوتِ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ } [المائدة: ٦٠]

- قال الله تعالى { قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا } [الكهف: ٢١]
 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَدْوًا الْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: (فَمَنْ؟) متفق عليه.

- عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ زَوْيَ لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيَتِ الْكَنْزَيْنِ: الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بَسَنَةٌ بَعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَلَّا أُهْلِكَهُمْ بَسَنَةٌ بَعَامَّةٍ وَأَلَّا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا حَتَّىٰ يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا) رواه مسلم.

- وَرَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ فِي صَحِيحِهِ، وَزَادَ (وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ لَمْ يُرْفَعْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّىٰ تَعْبُدَ فِئَةٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ، وَأَنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَىٰ الْحَقِّ مَنْصُورَةً لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ)

(٢٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّحْرِ

- قال الله تعالى { وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ } [البقرة: ١٠٢]

- قال الله تعالى { يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ } [النساء: ٥١]

○ قَالَ عُمَرُ: الْجِبْتُ: السَّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ

○ وَقَالَ جَابِرُ: الطَّوَاغِيْتُ: كُفَّانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُبِغَاتِ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: (الشَّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا

بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرَّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ
الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ)

- عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدِ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَنْ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ، قَالَ:
فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ

- وَعَنْ حَفْصَةَ رضي الله عنها: أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرْتَهَا، فَقَتَلَتْ، وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ
جُنْدُبٍ، قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

(٢٥) بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ

- عَنْ قَطَنِ بْنِ قَبِيصَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ
الْجِبْتِ) قَالَ عَوْفٌ: الْعِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الْخَطُّ يُخَطُّ بِالْأَرْضِ، وَالْجِبْتُ:
قَالَ: الْحَسَنُ: رِنَّةُ الشَّيْطَانِ ١

- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النَّجُومِ، فَقَدْ اقْتَبَسَ
شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ زَادَ مَا زَادَ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ

- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (أَلَا هَلْ أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعِضَةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ،
الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ

- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا)

(٢٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ

- عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ
لَمْ يُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ
بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ

— عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: (مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ ﷺ) رواه الأربعة.

— عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ مَرْفُوعًا: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطِيرَ أَوْ تُطِيرَ لَهُ أَوْ تَكْهَنَ أَوْ تُكْهَنَ لَهُ أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ ﷺ) رَوَاهُ الْبَزَّازُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ
قَالَ الْبَغَوِيُّ:

❖ العَرَّافُ: الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى الْمَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ

❖ وَقِيلَ: هُوَ الْكَاهِنُ وَالْكَاهِنُ هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمُغَيَّبَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ

❖ وَقِيلَ: الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: العَرَّافُ: اسْمٌ لِلْكَاهِنِ وَالْمُنْجِمِ وَالرَّمَّالِ وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمُورِ بِهَذِهِ الطَّرِيقِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ — فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ (أَبَا جَادٍ) وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ —: مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلْقٍ

(٢٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ

— عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ فَقَالَ: (هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ) رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَقَالَ: سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كَلِمَةً.

— فِي الْبُخَارِيِّ عَنْ قَتَادَةَ: قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيَّبِ: رَجُلٌ بِهِ طِبُّ أَوْ يُؤْخَذُ عَنِ امْرَأَتِهِ أَيَحِلُّ عَنْهُ أَوْ يُنْشَرُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ بَيْنَهُ عَنهُ، أ.هـ — وَرَوَى عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَحِلُّ السَّحْرُ إِلَّا سَاحِرٌ

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: النُّشْرَةُ: حَلُّ السَّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ:

إِحْدَاهُمَا: حَلُّ بِسِحْرِ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْحَسَنِ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالْمُنْتَشِرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ، وَيُطِيلُ عَمَلَهُ عَنِ الْمَسْحُورِ.

وَالثَّانِي: النَّشْرَةُ بِالرُّقِيَّةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ وَالْأَدْوِيَّةِ وَالدَّعَوَاتِ الْمُبَاحَةَ، فَهَذَا جَائِزٌ.

(٢٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطْيِيرِ

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ } [الأعراف: ١٣١]

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ } [يس: ١٩]

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَّةً، وَلَا صَفَرَ) متفق عليه، زَادَ مُسْلِمٌ: (وَلَا نَوْءًا، وَلَا غُولًا)

- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ) قَالُوا: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ (الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ) متفق عليه.

- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: (الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ، وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ - عَنْ ابْنِ عَمْرٍو: (مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ حَاجَةٍ فَقَدْ أَشْرَكَ) قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: (أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ) رَوَاهُ أَحْمَدُ.

(٢٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيهِ

- قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: قَالَ قَتَادَةُ: خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: زِينَةً لِلسَّمَاءِ وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا. فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ أَخْطَأَ، وَأَضَاعَ نَصِيْبَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ. أَهـ وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلَّمَ مَنَازِلَ الْقَمَرِ، وَلَمْ يُرَخِّصْ ابْنَ عِيْنَةَ فِيهِ، ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا، وَرَخِّصَ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ

- عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحْمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسَّحْرِ) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ

(٣٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي الاسْتِسْقَاءِ بِالنَّوَاءِ

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ } [الواقعة: ٨٢]

- عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَرْبَعَةٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُوهُنَّ الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ).
- وَقَالَ: (النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تُتَّبَقْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانَ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

- عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: (هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟) قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوَاكِبِ) متفق عليه، وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَعْنَاهُ، وَفِيهِ قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ: (فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ - إِلَى قَوْلِهِ - وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكذِّبُونَ)

(٣١) **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ }**

اللَّهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ { [البقرة: ١٦٥]

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ } [التوبة: ٢٤] الْآيَةُ
- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ) متفق عليه.

- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بَهْنَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ) متفق عليه
- قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ } [البقرة: ١٦٦] قَالَ: الْمَوَدَّةُ.

(٣٢) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : { إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمُ

وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } [آل عمران : ١٧٥]

- قال الله تعالى { إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ } [التوبة: ١٨]

- قال الله تعالى { وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ } [العنكبوت: ١٠]

- عن عائشة رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَلْتَمَسَ رِضَى اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنْ أَلْتَمَسَ رِضَى النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَسَخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ) رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ

(٣٣) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : { وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } [المائدة : ٢٣]

- قال الله تعالى { إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ } [الأنفال : ٢] [الأنفال : ٢]

- قال الله تعالى { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ } [الأنفال : ٦٤]

- قال الله تعالى { وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ } [الطلاق : ٣]

- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: " حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ " قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ رضي الله عنه حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ رضي الله عنه حِينَ قَالُوا لَهُ: (إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ .

(٣٤) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : { أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يُأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ

الْخَاسِرُونَ } [الأعراف : ٩٩]

- قال الله تعالى { وَمَنْ يَقْنُطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ } [الحجر : ٥٦]

- عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: (أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ) رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

(٣٥) بَابُ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ

- قال الله تعالى { وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ } [التغابن: ١١] قَالَ عَلَقَمَةُ: هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اِئْتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرًا: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ

- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ)

- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)

- قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَى، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ) حَسَنُهُ التِّرْمِذِيُّ.



(٣٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ

- قال الله تعالى { قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا } [الكهف: ١١٠]

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِيَ فِيهِ غَيْرِي تَرَكَتُهُ وَشِرْكُهُ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ

- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا: (أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟) قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (الشُّرْكَ الْخَفِيُّ، يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي، فَيَزِينُ صَلَاتَهُ، لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ) رَوَاهُ أَحْمَدُ



(٣٧) بَابُ مِنَ الشُّرْكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا

- قال الله تعالى { مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُنْحَسُونَ } (١٥) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مِمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ } [هود: ١٥، ١٦]

- فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (تَعَسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعَسَ عَبْدُ الدَّرْهَمِ، تَعَسَ عَبْدُ الخَمِيصَةِ، تَعَسَ عَبْدُ الخَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِي، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعَسَ وَأَنْتَكَسَ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا أَنْتَقَشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ أَخَذَ بَعْنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشَعَتْ رَأْسَهُ، مُعَبَّرَةٌ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَعْ)

(٣٨) بَابُ مَنْ أَطَاعَ العُلَمَاءَ وَالأَمْرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ

فَقَدْ اتَّخَذَهُمُ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ

- قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُوشِكُ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ؟!

- قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الإِسْنَادَ وَصَحَّتَهُ، يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: { فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } [النور: ٦٣] أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ الْفِتْنَةُ: الشَّرْكَ، لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلِكُ.

- عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ: { اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ } [التوبة: ٣١] الآيَةُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ قَالَ: (أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتَحَرِّمُونَهُ وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، فَتَحِلُّونَهُ؟) فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: (فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ) رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ

(٣٩) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى { أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا

أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ

الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا } [النساء: ٦٠]

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ } [البقرة: ١١]

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { وَلَا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا } [الأعراف: ٥٦] الآيَةُ

- قال الله تعالى { أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ } [المائدة: ٥٠]
 - قال الشَّعْبِيُّ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةٌ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ:
 نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ - لِأَنَّهُ عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ - وَقَالَ الْمُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى الْيَهُودِ
 - لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ - فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ:
 { أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ } [النساء: ٦٠] الْآيَةَ
 وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَفَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ الْآخَرُ: إِلَى
 كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَفَعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا الْقِصَّةَ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ
 بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَكْذَلِكْ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَضْرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ

(٤٠) بَابُ مَنْ جَدَّ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

- قال الله تعالى { وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ } [الرعد: ٣٠] الْآيَةَ
 - فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتْرِيدُونَ أَنْ يُكَذِّبَ
 اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟)
 - وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ رَأَى
 رَجُلًا انْتَفَضَ - لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ، اسْتِنَكَارًا لِذَلِكَ - فَقَالَ: (مَا
 فَرَقَ هَؤُلَاءِ؟ يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ) أَنْتَهَى
 - وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ (الرَّحْمَنَ) أَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ:
 { وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ } [الرعد: ٣٠]

(٤١) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى { يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يَنْكُرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ }

[النحل: ٨٣]

- قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي، وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي
 - وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: يَقُولُونَ: لَوْلَا فَلَانُ لَمْ يَكُنْ كَذَا
 - وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: يَقُولُونَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا

- وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ - بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الَّذِي فِيهِ (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ..) الْحَدِيثُ - وَقَدْ تَقَدَّمَ - وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضَيِّفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَيُشْرِكُ بِهِ.

- قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتْ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالْمَلَّاحُ حَادِقًا، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ.

(٤٢) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى { فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ } [البقرة: ٢٢]

- قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْآيَةِ: (الْأَنْدَادُ: هُوَ الشَّرْكُ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةِ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ؛ وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللَّهِ، وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ وَحَيَاتِي، وَتَقُولَ: لَوْ لَا كَلْبِيَّةٌ هَذَا لَأَتَانَا اللَّصُوصُ، وَكَوَلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ لَأَتَانَا اللَّصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْ لَا اللَّهُ وَفُلَانُ، لَا تَجْعَلُ فِيهَا فُلَانًا هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ

- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ.

- قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: لَأَنْ أَحْلِفُ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا.

- عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانُ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانُ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

- عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، قَالَ: وَيَقُولُ: لَوْ لَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانُ، وَلَا تَقُولُوا: لَوْ لَا اللَّهُ وَفُلَانُ.

(٤٣) بَابُ مَا جَاءَ فِيهِمْ لَمْ يَقْنَعُوا بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ

- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ

(٤٤) بَابُ قَوْلٍ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ

- عَنْ قَتِيلَةَ، أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ، رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ

- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: (أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدَاءً؟ بَلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ

- عَنْ الطُّفَيْلِ أَحْيَى عَائِشَةَ لَأُمَّهَا قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: عَزِيرُ ابْنِ اللَّهِ، قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ. ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ، قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: (هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟) قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا، أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا، فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه



(٤٥) بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدَّ آذَى اللَّهِ

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ } [الجاثية: ٢٤]

- فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، أَقْلِبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ) وَفِي رِوَايَةٍ: (لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ)



(٤٦) بَابُ التَّسْمِيِّ بِقَاضِيِ الْقُضَاةِ وَنَحْوِهِ

- فِي الصَّحِيحِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ: رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكَ الْمَلَائِكَةِ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ) قَالَ سُفْيَانُ: مِثْلُ (شَاهِنُ شَاهٍ) - وَفِي رِوَايَةٍ: (أَغِيظُ رَجُلٌ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ)، قَوْلُهُ "أَخْنَعٌ" يَعْنِي أَوْضَعُ

(٤٧) بَابُ احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَتَغْيِيرِ الْأَسْمَاءِ لِأَجْلِ ذَلِكَ

- عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم (إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ) فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ، فَقَالَ: (مَا أَحْسَنَ هَذَا! فَمَا لَكَ مِنَ الْوَالِدِ؟) قُلْتُ: شُرَيْحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: (فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟) قُلْتُ: شُرَيْحٌ، قَالَ: (فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

(٤٨) بَابُ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ أَوْ الْقُرْآنِ أَوْ الرَّسُولِ

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { وَكَلِمٌ سَأَلْتُهُمْ لِيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ } [التوبة: ٦٥]

- عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَقَتَادَةَ - دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ - : أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَائِنَا هَؤُلَاءِ، أَرْغَبَ بُطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ - يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابَهُ الْقُرَاءَ - فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ، لِأَخْبَرَنِي رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيُخْبِرَهُ فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ، فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَدْ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرِّكْبِ، نَقْطَعُ بِهِ عَنَّا الطَّرِيقَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِنَسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَإِنَّ الْحِجَارَةَ تَنْكِبُ رِجْلَيْهِ - وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ - فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم { أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ } [التوبة: ٦٥] مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ

(٤٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { وَلَئِنْ أَدْقْنَا رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضِرَاءِ مَسْتَهْ }

لِيَقُولَنَّ هَذَا لِي { [فصلت: ٥٠]

- قَالَ مُجَاهِدٌ: "هَذَا بَعْمَلِي وَأَنَا مَحْقُوقٌ بِهِ"، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُرِيدُ: مِنْ عِنْدِي"
 - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي } [القصص: ٧٨] قَالَ قَتَادَةُ: عَلَى
 عِلْمٍ مِنِّي بَوُجُوهِ الْمَكَاسِبِ، وَقَالَ آخَرُونَ: عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ.
 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ أَبْرَصَ
 وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّبِعَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الْأَبْرَصَ؛ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ
 أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ نَحَسَنُ وَجِلْدُ حَسَنٌ؛ وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَرَنِي النَّاسُ بِهِ.
 قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ، فَأَعْطِي لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ
 إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ أَوْ الْبَقْرُ - شَكََّ إِسْحَاقُ - فَأَعْطِي نَاقَةً عَشْرَاءَ، وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ
 فِيهَا، قَالَ: فَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي
 الَّذِي قَدْ قَدَرَنِي النَّاسُ بِهِ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأَعْطِي شَعْرًا حَسَنًا، فَقَالَ: أَيُّ الْمَالِ
 أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقْرُ أَوْ الْإِبِلُ، فَأَعْطِي بَقْرَةً حَامِلًا، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا، فَأَتَى
 الْأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي؛ فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسُ،
 فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأَعْطِي شَاةً وَالِدًا،
 فَأُتَجَّ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقْرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ
 الْغَنَمِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنٌ سَبِيلٍ؛ قَدْ
 انْقَطَعَتْ بِي الْحِبَالُ فِي سَفْرِي؛ فَلَا بَلَاحَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ
 اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ؛ بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفْرِي، فَقَالَ: الْحَقُوقُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ
 لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدِرُكَ النَّاسُ؟ فَقِيرًا؛ فَأَعْطَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَالَ؟
 فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا
 كُنْتُ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا
 رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا؛ فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ، قَالَ: وَأَتَى الْأَعْمَى فِي
 صُورَتِهِ؛ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنٌ سَبِيلٍ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحِبَالُ فِي سَفْرِي؛ فَلَا بَلَاحَ
 لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ؛ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفْرِي،

فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى؛ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ، فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالِكَ؛ فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمْ؛ فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ وَسَخِطَ عَلَيَّ صَاحِبِيكَ). أَخْرَجَاهُ.

(٥٠) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللَّهُ رَبَّهُمَا لَئِن آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنُكَونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ (١٨٩) فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلْنَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ (١٩٠) أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ }

[الأعراف: ١٨٩ - ١٩١]

- قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مَعْبُدٌ لِغَيْرِ اللَّهِ كَعَبْدِ عُمَرَ، وَعَبْدِ الْكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، حَاشَا عَبْدَ الْمُطَّلَبِ

(٥١) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى { وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ

فِي أَسْمَائِهِ } [الأعراف: ١٨٠]

- ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه { يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ } [الأعراف: ١٨٠] يُشْرِكُونَ، وَعَنْهُ: سَمُوا اللَّاتَ مِنْ الْإِلَهِ، وَالْعَزَى مِنَ الْعَزِيزِ، وَعَنِ الْأَعْمَشِ: يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا.

(٥٢) بَابُ لَا يُقَالُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ

- فِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي الصَّلَاةِ، قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ"

(٥٣) بَابُ قَوْلِ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ

- فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : (لَا يَقُلُ أَحَدُكُمْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ، لِيَعِزَّمَ الْمَسْأَلَةَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرَهَ لَهُ) وَلِمُسْلِمٍ : (وَلِيُعْظِمَ الرَّغْبَةَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أُعْطَاهُ)

(٥٤) بَابُ لَا يَقُولُ : عَبْدِي وَأُمَّتِي

- فِي الصَّحِيحِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : (لَا يَقُلُ أَحَدُكُمْ : أَطْعِمِ رَبِّكَ ، وَضَيِّ رَبِّكَ ، وَلْيُقِلْ : سَيِّدِي وَمَوْلَايَ ، وَلَا يَقُلْ : عَبْدِي وَأُمَّتِي ، وَلْيُقِلْ : فَتَايَ وَفَتَاتِي ، وَغُلَامِي)

(٥٥) بَابُ لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ

- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ

(٥٦) بَابُ لَا يُسَأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةَ

- عَنْ جَابِرِ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (لَا يُسَأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةَ) ١

(٥٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي اللُّوِّ

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا } [آل عمران : ١٥٤]

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { الَّذِينَ قَالُوا لِلِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا } [آل عمران : ١٦٨] الْآيَةُ

١- رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١٦٧١) (ضَعِيفُ أَبِي دَاوُدَ (الْأُمَّ) (٢٩٨))

- فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، اِحْرَصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزَنَّ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا؛ وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنْ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ)



(٥٨) بَابُ: النَّهْيُ عَنِ سَبِّ الرِّيحِ

- عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ؛ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أَمَرْتَ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أَمَرْتَ بِهِ " صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ



(٥٩) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى { يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ

الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنْ الْأَمْرُ كُلُّهُ لِلَّهِ } [آل عمران: ١٥٤]

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ } [الفتح: ٦] قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي الْآيَةِ الْأُولَى: (فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ: بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيُضْمَحِلُّ، وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدْرِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ، فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الْحِكْمَةِ وَإِنْكَارِ الْقَدْرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنَّ يُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَهَذَا هُوَ ظَنَّ السَّوْءِ الَّذِي ظَنَّهُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُشْرِكُونَ فِي سُورَةِ الْفَتْحِ.

وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنَّ السَّوْءِ؛ لِأَنَّهُ ظَنَّ غَيْرِ مَا يَلِيْقُ بِهِ سُبْحَانَهُ وَمَا يَلِيْقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ، فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدْبِلُ الْبَاطِلَ عَلَى الْحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقَرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الْحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدْرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قَدْرُهُ لِحِكْمَةٍ بِالْغَةِ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الْحَمْدَ - بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ -؛ فَذَلِكَ ظَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا، فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ.

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بغيرِهِمْ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ وَمُوجِبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ.

فَلْيَعْتَنِ اللَّيْبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيَتَبَّ إِلَى اللَّهِ، وَلْيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَّ السَّوْءِ،
وَلَوْ فَتَشَّتْ مَنْ فَتَشَّتْ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعُنَّتَا عَلَى الْقَدْرِ وَمَلَامَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ
كَذَا وَكَذَا، فَمُسْتَقِيلٌ وَمُسْتَكْتِرٌ، وَفَتَشَّ نَفْسَكَ، هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟

فَإِنْ تَنَجَّ مِنْهَا تَنَجَّ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالَكَ نَاجِيًّا

(٦٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكَرِي الْقَدْرِ

- قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا، ثُمَّ أَنْفَقَهُ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبَلَهُ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (الْإِيمَانُ أَنْ
تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ) رَوَاهُ
مُسْلِمٌ

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ: (يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ
مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَقَالَ: رَبِّ، وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ:
اَكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ) يَا بُنَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ
مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي)

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ
السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَمَنْ
لَمْ يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ أَحْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ)

- فِي الْمُسْنَدِ وَالسُّنَنِ، عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ، فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي
شَيْءٌ مِنَ الْقَدْرِ، فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي، فَقَالَ: (لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ
ذَهَبًا مَا قَبَلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا
أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ) قَالَ: فَأَتَيْتُ عَبْدَ
اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَحَدِيفَةَ بْنَ الْيَمَانِ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ

(٦١) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلِيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً) متفق عليه.

- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ) متفق عليه.

- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوْرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ) متفق عليه.

- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: (مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ) متفق عليه.

- عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ رضي الله عنه (أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ أَلَا تَدْعُ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ) رواه مسلم.



(٦٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْحَلْفِ

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ } [المائدة: ٨٩]

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ) متفق عليه.

- عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أَشِيمِطُ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ، لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ) رواه الطبراني بسند صحيح

- فِي الصَّحِيحِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أُدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا؟ ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ)

- وَفِيهِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ)

— قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ

(٦٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ

— قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ } [النحل: ٩١] الْآيَةُ.

— عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ صَاهُ بَتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، فَقَالَ: (اغزوا بسْمِ اللَّهِ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغزُوا وَلَا تَغْلُوا وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ حِصَالٍ - أَوْ حِلَالٍ - فَأَيْتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحْوِيلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْعَنِيمَةِ وَالْفِيءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْأَلْهُمْ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تَخَفَرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخَفَرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ. وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي، أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا) رَوَاهُ مُسْلِمٌ

(٦٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ

— عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَعْفِرَ لِفُلَانٍ؟ إِنَّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ

وَأَحْبَطُ عَمَلِكَ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الْقَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ.

(٦٥) بَابُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ

- عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: نُهَكْتَ الْأَنْفُسُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبِّكَ، فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ وَبِكَ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ (سُبْحَانَ اللَّهِ! سُبْحَانَ اللَّهِ!) فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ؛ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (وَيْحَكَ، أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ١

(٦٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ طُرُقَ الشَّرِكِ

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ رضي الله عنه قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ: (السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى) قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، فَقَالَ: (قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِينَكُمْ الشَّيْطَانُ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ

- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِينَكُمْ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ، عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ

(٦٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى { وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا

قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ }

[الزمر: ٦٧]

١- ضَعَفَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (ظِلَالُ الْجَنَّةِ (٥٧٥))، وَقَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ (الْقَوْلُ الْمَفِيدُ): (لَكِنَّهُ صَحِيحُ الْمَعْنَى).

- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} [الزمر: ٦٧] وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: (وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهْزُهُنَّ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا اللَّهُ)

- عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا: (يَطْوِي اللَّهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ

- رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: (مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ)

- قَالَ أَبُو ذَرٍّ رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ إِلَّا كَحَلَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ)

- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: (بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خُمُسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَّمَاءٍ خُمُسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خُمُسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ خُمُسُمِائَةِ عَامٍ، وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

- إِلَى هُنَا تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ كِتَابُ التَّوْحِيدِ الْأَصْلُ -

وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى

سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ



المحتويات

الصفحة	العنوان
٤	مُقدِّمة
٦	المبحثُ الأوَّلُ: التعريف بعلم العقيدة
٩	المبحثُ الثاني: التعريف بمؤلف كتاب التوحيد
١٢	المبحثُ الثالث: التعريف بكتاب التوحيد
١٤	المبحثُ الرابع: بيان أقسام التوحيد
١٧	(١) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد
٢١	(٢) فَضْلُ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكْفَرُ مِنَ الذُّنُوبِ
٢٦	(٣) بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ
٣٣	(٤) بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ
٣٩	(٥) بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
٤٣	(٦) بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
٤٩	(٧) بَابُ مِنَ الشِّرْكِ لِبَسِّ الْحَلَقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ
٥٤	بيان مسألة "العدر بالجهل"
٦٠	(٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقِيِّ وَالتَّمَائِمِ
٦٦	(٩) بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجْرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا
٧١	بيان مسألة "التبرُّكُ بالأنبياء والصالحين"
٧٥	(١٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ
٧٩	(١١) بَابُ لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ
٨٢	(١٢) بَابُ مِنَ الشِّرْكِ التَّنْذِرُ لِغَيْرِ اللَّهِ
٨٣	(١٣) بَابُ مِنَ الشِّرْكِ الْأَسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ
٨٦	(١٤) بَابُ مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ

٨٩	مُخْتَصِرُ الْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ فِي عَدَمِ سَمَاعِ الْأَمْوَاتِ
٩٢	(١٥) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى { أَيْشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ (١٩١) وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا } [الأعراف: ١٩١، ١٩٢]
٩٦	(١٦) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى { حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ } [سبأ: ٢٣]
١٠٠	بيان مسألة: هل الله تعالى يقدر شيئاً أمر بتركه؟! الفرق بين الإرادة الكونية والإرادة الشرعية
١٠٣	(١٧) بَابُ الشَّفَاعَةِ
١٠٥	بيان أقسام الشفاعة وأهلها
١٠٩	(١٨) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى { إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ } [القصص: ٥٦] الْآيَةُ
١١٣	(١٩) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الْعُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ
١١٧	(٢٠) بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبْدَ اللَّهِ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ فَكَيْفَ إِذَا عَبْدَهُ
١٢١	بيان مسألة "اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ"
١٢٨	(٢١) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْعُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصِيرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ
١٣٠	(٢٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابِ التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ كُلِّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشِّرْكِ
١٣٢	(٢٣) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ
١٣٩	(٢٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّحْرِ
١٤١	(٢٥) بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ
١٤٤	(٢٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ
١٤٨	(٢٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّشْرَةِ
١٤٩	(٢٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطْيِيرِ
١٥٣	(٢٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ
١٥٥	(٣٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي الاسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ
١٥٨	(٣١) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ } [البقرة: ١٦٥] الْآيَةُ

١٦١	(٣٢) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [آل عمران: ١٧٥]
١٦٤	(٣٣) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [المائدة: ٢٣]
١٦٦	(٣٤) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ} [الأعراف: ٩٩]
١٦٧	(٣٥) بَابُ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ
١٦٩	(٣٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ
١٧٢	(٣٧) بَابُ مِنَ الشَّرْكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا
١٧٧	(٣٨) بَابُ مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأَمْرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ
١٧٩	(٣٩) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا} [النساء: ٦٠] الْآيَاتِ
١٨٢	(٤٠) بَابُ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ
١٨٤	(٤١) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ} [النحل: ٨٣]
١٨٦	(٤٢) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [البقرة: ٢٢]
١٨٨	(٤٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي مَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ
١٨٩	(٤٤) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ
١٩١	(٤٥) بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللَّهَ
١٩٣	(٤٦) بَابُ التَّسْمِيَةِ بِقَاضِي الْقَضَاةِ وَنَحْوِهِ
١٩٥	(٤٧) بَابُ احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَتَغْيِيرِ الْأَسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ
١٩٧	(٤٨) بَابُ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ أَوْ الْقُرْآنِ أَوْ الرَّسُولِ
١٩٩	(٤٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَلَيْنَ أَدْقِنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضِرَاءِ مَسْتَنَّهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي} [فصلت: ٥٠] الْآيَةُ
٢٠٢	(٥٠) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا

	آتَاهُمَا { [الأعراف: ١٩٠] آيَةُ
٢٠٧	(٥١) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ} [الأعراف: ١٨٠] آيَةُ
٢٠٩	(٥٢) بَابُ مَا يُقَالُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ
٢١٠	(٥٣) بَابُ قَوْلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ
٢١١	(٥٤) بَابُ لَا يَقُولُ: عَبْدِي وَأَمْتِي
٢١٤	(٥٥) بَابُ لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ
٢١٧	(٥٦) بَابُ لَا يُسَأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةَ
٢١٨	(٥٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّوْ
٢٢١	(٥٨) باب: النهي عن سب الرياح
٢٢٢	(٥٩) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {يُظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنْ الْأَمْرُ كُلُّهُ لِلَّهِ} [آل عمران: ١٥٤] آيَةُ
٢٢٤	(٦٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكَرِي الْقَدَرِ
٢٣١	(٦١) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ
٢٣٩	(٦٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْحَلْفِ
٢٤٢	(٦٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ
٢٤٦	(٦٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِفْسَامِ عَلَى اللَّهِ
٢٤٨	(٦٥) بَابُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ
٢٥٠	(٦٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ طُرُقَ الشِّرْكِ
٢٥٢	(٦٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} [الزمر: ٦٧] آيَةُ
٢٥٦	خاتمة في بيان مسألتين: المسألة الأولى: "الوعد والوعيد"
٢٦٢	المسألة الثانية: لَمَحَّةٌ عَنِ الْفِرْقِ الضَّالَّةِ فِي الْعَقِيدَةِ
٢٧٨	ملحق: كِتَابُ التَّوْحِيدِ (الْمَتْنُ لِلْحُقَاطِ)
٣٠٢	المحتويات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ